


KÖPRÜLÜ K
121

١٨ أمير پادشاه على البيضاوي

قال علیه السلام
الروم ما دخله الموصوف

خواجه ابو الوفا خوارزمی

بد کردم و اعتذار بدتر ز گناه
چون هست درین عذر سه دعوی تباه
دعوی وجود و دعوی قدرت و فعل
لاحول و لاقوة الا بالله

وله

او هست نهان و آشکارا است جهان
بل عکس بود نزد اهل عرفان
بل اوست همه آشکارا و جهان نهان
کز اهل حقیقتم بر این هیچ مدان

وله ایضا

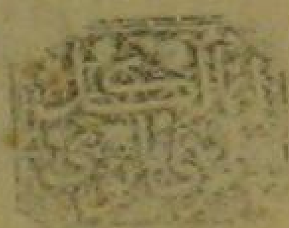
یکیست ولیک آن یکی کش دوانی
یکی که نباشد آن یکی را ثانی
خود را ز وجود خود اگر برهانی
دانیش خود از دولاابل یکتانی

حاشية البيضاوي لمولانا العلامة المدقق محمد امين الشهير بامير بادشاه البخاري الحسيني تغمده الله بغفرانه واسكنه فسيح جنانه بمحمد وآله



١٠٦١

تملكه ... [illegible] ... وتسعمائة





قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان الخ قيل صدر الكتاب بالحمد لله تعالى مع ان ما في التنزيل
وهو تبارك الذي الخ حيث ذكره بلفظ التحميد لتوافق الكتاب المجيد على انه المتعارف في هذا المقام
والانسب بمقتضاه ولا يخفى ان الحاجة الى العذر انما تكون عند ارتكاب خلاف الظاهر وما صدر به
هو الظاهر اللهم الا ان يقال بعد التزام الاقتباس الظاهر ذلك لكن ح يقع التعارض بين مقتضى المقام
وبين مقتضى الاقتباس والاولى رعاية المقام وبل يريد ان ذلك يوهم في بادي الراي انه
بصدد قراءة تلك السورة ثم افيد انه رتب استحقاق الحمد على تنزيل القرآن الخ لبراعة الاستهلال
على انه من اعظم النعم لانه يهدي الى الكمال وبه نظام المعاش ونجاة المعاد وان ذكر التنزيل الدال
على التدريج والتكثر اشارة الى كيفية انزاله عليه وان انزل جملة الى سماء الدنيا فانه انزل في
ثلث وعشرين سنة على حسب المصالح وفيه تسهيل ضبط الاحكام والوقوف على دقائق النظم
والفرقان مصدر فرق بين الشيئين اذا فصل بينهما وهو فارق بين الحق والباطل او الحق و
المبطل بالاعجاز او مفصول بعضه عن بعض في النزول وتنزيله باعتبار المبلغ كما يقال نزل الملك
القصر حكم الامير او هو مجاز من الانحاء من الاعلى رتبة لان حقيقته تحريك الشيء من العلو الى
السفل وهو لا يتصور فيه واضافة العبد تشريفية وتنبيه على اختصاصه به من حيث
الانقياد لحكمه وضمير يكون للعبد او الفرقان او لله والنذير المنذر او الانذار وصف للفاعل
او للاله بالمصدر مبالغة وتخصيصه بالذكر لانه اهم او لانه يعم العالمين بخلاف البشارة اذ
الكفار لا يبشرون واللام تحمل على الغاية دون الغرض عند من لا يجوز كون افعال الله معللة بالاغراض
قوله فتحداهم الخ قيل التحدي طلب المعارضة واصله في الحداء يتبارى فيه الحاديان وفي
القاموس الحدا المباراة وقد تحدى انتهى نعم انه جاء في اللغة بمعنى المعارضة فلا حاجة الى
ارتكاب ذلك وهو معطوف على نزل والفاء للترتيب في الوجود ولا يخفى كون التحدي في اثناء
تنزيل القرآن اذ المقصود تعقيب حسن التحدي بالنظر الى حسن التنزيل فان القرآن يطلق على الكل
والجزء مشترك كما هو بالتنزيل البعض تنزيل للقرآن او للترتيب في الرتبة اذ التنزيل اشرف
واعلى وفي ذكر الاكثر مبالغة في تعجيزهم والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ العالي الصوت كذا
في القاموس ورفع الصوت كناية عن غايته في البلاغة اذ في الزمان الاول كان لا ينبغي للمفضول
ان يرفع صوته في حضرة من هو افضل منه والعرب العرباء الخلص منهم كالعرب العاربة اخذ من لفظه
تأكيدا به كظل ظليل وليل اليل ومن تبعيضية ان اريد بها ما هو اعم من الفصحاء وبيانية ان
خص بهم كذا قيل والوجه انها تبعيضية على التقديرين لان مصاقع الخطباء اخص من مطلق

الفصحاء

الفصحاء وفي القاموس الخطبة الكلام المنثور المسجع ونحوه ورجل خطيب حسن الخطبة بالضم قوله فلم يجد
قيل اي لم يجدهم او لم يصب اشارة الى ما في الرضي من ان وجد لاصابة الشيء على صفة ومن خصائص
افعال القلوب انك اذا وجدته على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن تعلمها انتهى فحمله اولا
على الاصابة العلمية المستدعية للمفعولين فقدر المفعول الاول وثانيا على مجرد الاصابة من غير
اعتبار العلم فلم يحتج الى مفعولين وقوله به متعلق بيجد والباء للسببية اي لم يجد بسبب
ذلك الطلب للمعارضة تدبرا او مستقر حال من هم او قديرا والباء بمعنى مع والضمير للقرآن
او لاقصر سورة او للعبد كذا قيل ولا يخفى ما فيه من التكلف وقد قيل به انتهى والضمير راجع الى

المعلوم ضمنا وهو الاتيان بمثله والقدير في الاصل مبالغة القادر والمقام يقتضي تجريده
عنه ويجوز ان يلاحظ النفي اولا ليكون تأكيد النفي لا نفي التأكيد فيكون من قبيل
وما انا بظلام للعبيد وافراده وتذكيره على تقدير كون المعنى لم يجدهم اما لكونه على صيغة المصدر
او بتقدير موصوف نحو فريقا قوله والجم الخ في القاموس الجم من لا يقدر يقول شعرا
او هاجاه فافحمه صادفه مفحما تصدى اي تعرض في القاموس عارض فلانا بمثل صنيعه اتى
اليه بمثل ما اتى ومنه المعارضة كان عرض فعله كعرض فعله قال بعض المحققين وهذا يدل على
وجود التصدي للمعارضة وما في الكشاف وهو فلم يتصد للاتيان بما يوازيه او يدانيه

واحد من فصحائهم يدل على عدمه ولا يخفى انه ابلغ من وجهين وكانه نزل التصدي الواقع من
بعضهم منزلة العدم او لم يعده من الفصحاء انتهى الظاهر ان قوله من وجهين اشارة الى ان عدم
التصدي للاتيان بما يوازيه مع كمال الحاجة اليه ادل على العجز من عدم الاتيان بعد التصدي
وفوق هذا عدم التصدي للاتيان بما يدانيه لعدم احتمال ان يكون ذلك لعلة المبالاة هذا
ووقوع التصدي مما يعتد ببلاغته لم يثبت بل ثبت ما يلزم منه خلافه وعدنان من اجداد
النبي صلى الله عليه وسلم لم يجاوزه في بيان نسبه وقحطان قيل ابو اليمن وفي القاموس
قحطان بن عامر بن شالخ ابو حي وقيل في حسبانهم انهم سحروا الاعتراف بانهم حاولوا
ما هو خارق للعادة معجز اياهم عن المعارضة ويرد عليه انه اعتراف بالعجز من حيث السحر
والشيء لا يوجد قدرة الاتيان بالمثل في ذواتهم ويجاب بان المراد اظهار الحسبان دفع
للحجة وتلبيس على سفهائهم لا انهم ظنوا ذلك في نفس الامر لان الاخبار تدل على انهم كانوا
يعرفون على انه ليس بها وقد ورد في الكتاب والسنة من نسبتهم له الى السحر محمول على المكابرة
والمعاندة قوله ثم بين للناس ما نزل اليهم الخ قال بعض المحققين بتوسط تاثير الله اليه
مما امروا به ونهوا عنه وما تشابه عليهم انتهى يعني ان القرآن منزل الى الرسول اولا وبالذات

والى الامة بانياو بالعرض كالحركة بالنسبة الى السفينة وجالسها وبلغوا ما التجوز في نسبة التنزيل
اليهم وقوله تعالى لقد انزلنا اليكم كتابا فيه ذكركم يفيد كونه حقيقة لانه الاصل في الاطلاق
ولا يؤيده عموم الخطابات ولا ينافيه نزول جبريل عليه واختصاص الوحي به لان الفوائد كاملة
العودة من انزل عليه القرآن الواسطة في التبليغ نظيره ان المسافر اذا انزل بداره نزل
ببلده حقيقة وقوله ما امروا اخ اشارة الى انه بيانه لم يعم جميع اجزاء المنزل لكنه
غير مقصور على ما ذكر لانه يأتي كثيرا من القصص والمواعظ لمزيد التفصيل من غير اشتباه بقوله
حسبه ما عسى لهم اي على قدر والسين فيه مفتوحة وقد تسكن لضرورة الشعر في القاموس
عسى يعني اذا اخطأ اساءك واعترض وفيه اشارة الى ان بيانه على قدر ما تقتضيه المصالح
وقد يطلق البيان على نفس التبليغ كما في قوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه
ليبين لهم وقوله ليدبروا واصله ليتدبروا قلبت التاء دالا ثم ادغمت اي ليتفكروا فيه
فيعرفوا ما يدبر ظاهرها من التأويلات الصحيحة والمعاني المستنبطة ويرد عليه ان بعد البيان
لا يحتاج الى التفكر لمعرفة ما ذكر ويجاب بانه لم يبين جميع الآيات بل البعض ليتفكر في نظائره
ويستنبط منه على طبق ما بينه هذا وقد يكون اللفظ بحيث لا يمكن التفكر فيه الا بعد البيان
في الجملة لكمال صعوبته قوله وليتذكر تعالى ذكره تذكر اي وعظ فاتعظ ووضع قوله تذكرا
موضع تذكر المثل ما ذكر في قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا من قوله وانقطع اليه بالعبادة
وجرد نفسك عما سواه ولعله الرمز ومراعاة الفواصل ووضعه موضع تبتلا فالمعنى
ليتعظ اولو الالباب ويعلموا انفسهم ويجوز ان يراد ليعظوا غيرهم بل هذا اولى ويجوز
ان يكون قوله وليتذكر من ذكر الشيء فتذكر اذا كان ذلك الشيء معلوما ثم نسيه او سهى
عنه فتنبه عليه وذلك لان القرآن يبين ما لا يعرفه الا البشر ويتنبه على ما هو كالمركوز
في العقل من فرط التمكن منه معرفته بالنصب من الدلائل الواضحة فالتدبر يوقظه فيتذكر الاول
في ليدبروا واضمر اولو الالباب على التنازع واعمل الثاني اولو الناس من اللب العقل
لانه خلاصة الانسان وكلمة ثم للتراخي التنبيهي من التحدي باعتبار ان الانام منه
قوله لكشف قناع الانغلاق اي في القاموس الكشف الاظهار ورفع شيء عما
يواريه ويغطيه والمقنع والمقنعة ما تقنع به المرأة راسها والقناع بالكسر اوسع
منه والانغلاق ضد الانفتاح والاضافة كما في لجين الماء والكشف ترشيح للتشبيه
ويحتمل المكنية والتخييل والترشيح تشبيها لهذا الخفاء بما تحت القناع وقد
فسر المحكم في آل عمران بالحكمة عبارته بان حفظت من الاحتمال والاشتباه بما يكون محتملا

لا يتضح مقصودها لاجمال او مخالفة ظاهر الا بالفحص والنظر وقوله وظاهر قوله تعالى منه آيات محكمات هن ام
الكتاب واخر متشابهات بعد قوله هو الذي انزل عليك الكتاب انحصاره فيهما فيلزم باعتبار
التقابل اتضاح المقصود في المحكم وعدم الحاجة الى الفحص لما معنى كشف الانغلاق عنه تقييل المراد تأويله
مكشوف الانغلاق كما اذا قيل للخياط وسع الكم وهذا على تقدير ارجاع ضمير المعطوف تعالى الى الله تعالى
واما على تقدير ارجاعهما الى العبد كما هو المتبادر من الانعام والمعارضة والبيان فالتوجيه ان يراد
بالمحكم والمتشابه غير ما فسر به ههنا كما في الدر المنثور المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتأويل
والمتشابه ما استأثر الله بعلمه وقيل ما لا يحتمل من التأويل الا وجها واحدا والمتشابه ما احتمل اوجها
وقيل ما كان معقول المعنى والمتشابه بخلافه الى غير ذلك رفيه ما فيه وقيل المحكم ما هو التبليغ كان مخفيا
لفظا ومعنى ربما التبليغ كشف عنه الغطاء وقوله هن ام الكتاب اي اصله يرد اليها غيرها والقياس امهات
فافرد على تأويل كل واحدة او على ان الكل بمنزلة آية واحدة في القاموس الرمز ويضم ويحرك الاشارة
والايماء بالشفتين او العينين او الحاجبين او الفم او اليد او اللسان والمراد ما يفيد لا بطريق الظهور
والخطاب بتوجيه الكلام الى الغير والمراد ما يخاطب به وتأويلا وتفسيرا منصوبان على المصدرية لانهما
نوعان من الكشف وقيل التفسير للمحكمات والتأويل للمتشابهات في القاموس الفسر الابانة وكشف
المغطى كالتفسير ونقل عن ثعلب ان التفسير والتأويل واحد ثم قال او هو كشف المراد عن المشكل
والتأويل رد احد المحتملين الى ما يطابق الظاهر وفي الكواشي التأويل ما يتعلق بالهداية والتفسير
بالرواية قوله وابرز غوامض الحقائق اي البروز الظهور بعد الخفاء وابرز الشيء اخرجه الغامض
من الكلام خلاف الواضح واللطيف من الكلام ما غمض معناه وخفي والدقيق ضد الغليظ والامر الغامض
والجلي الانكشاف ملكه يملكه ملكا مثلثة وملكة محركة ومملكة بضم اللام او يثلث احتواه قادرا على
الاستبداد به والملكوت كرهبوت العز والسلطان والملكة واللاهوت ... لغة والخبايا جمع خبيئة يقال
خباه فاختبأ اي ستره فاستتر والقدس الطهر والجبروت الكبر والعظمة قال بعض المحققين المراد
صفات الله تعالى وذكرها بعد الخفايا تخصيص بعد التعميم ويكون حينئذ عطفا على خفايا
ويجوز عطفه على غوامض بناء على تفسيرها بصفات الافعال وايد هذا بقوله ليتفكروا واخر المناسب
كون الابراز باعتبار تعلقه بالغوامض واللطائف معللا بالتجلي وباعتبار تعلقه بالخبايا معللا
بالتفكر لان صفات الذات في نهاية الاشراق والعقول ضعيفة لا تطيق النظر اليها الا بواسطة
آثارها وهي صفات الافعال كما اذا انكسف بعض الشمس جرت العادة بان يوضع طست
من ماء حتى ترى فيه ويمكن النظر اليه وهو وجه ما ذكره الاصفهاني في قول المصنف في ديباجة
الطوالع ابراز اسرار اللاهوت من استار الجبروت من ان اسرار اللاهوت وهي صفات الذات

وراء استار الجبروت اي صفات الافعال انتهي وحاصله ان صفات الافعال بالنسبة الى صفات
الذات كالطشت بالنظر الى الشمس وان القول مقدر على التفكر في الاولى دون الثانية وهذا
يقتضي تفسير الحجب بالصفات الافعال سواء عطف على غوامض او على خفايا والادنى موجبه التحليل
بالتفكر وهو موجود على التقديرين والفرق بين ان يكون متعلق ابرز اوفا على تجلي ذكر الشيخ
جلال الدين السيوطي في الاتقان في تفسير قوله عليه السلام لكل اية ظهر وبطن ان ظهرها ما
ظهر من معانيها لاهل العلم بالظاهر وبطنها ما تضمنته من الاسرار التي اطلع الله عليها ارباب
الحقايق انتهي وكانه اشار بقوله تكشف الخ الى الاول وبقوله وابرز الخ الى الثاني
فهو احض الحقايق عبارة عن الاسرار المتعلقة بالحقايق الكونيه ولطايف الدقايق عن
المتعلقة بالحقايق المغنية عن الحس والشهادة ولهذا رتب على ابرازها تجلي ما ذكر فالاسرار
مطلق منقسمة الى ما يتعلق بالملك وهو عالم الحس والشهادة والى ما يتعلق بعالم الملكوت
وهو عالم الغيب والى ما هو خارج عنهما من تجليات الصفات الازلية والذي لا تطيقه العقول
انما هو تجلي الذات المشار اليه بقوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل الاية والله اعلم قوله ومهد
لهم قواعد الاحكام الخ القواعد المسايل والحكم خطاب الله المتعلق بفعل المكلف فيندرج فيه
ما يتعلق بالاعتقاد لانه فعل القلب والتمهيد الامر تسويته واصلاحه واوضح عبارة عن
تبيانها الحاصلة من اسبابها وشروطها وعللها وحكمها واوقاتها الى غير ذلك ونصوص الايات
صرايحها ولوامعها ما يلمع منها باشارتها والالماع جمع لامع او لمع كصنو في والاصواء في القاموس
الرجس بالكسر القذر ويحرك وبفتح الراء وبكسر الجيم وكل ما استقذر من العمل والعمل المودي
الى العذاب والشك والعقاب والغضب انتهي وكل ذلك محتمل هاهنا لان اذهاب الرجس
بكل واحد من هذه المعاني انما يتحقق بتصحيح الاعتقاد والاعمال وهذا موقوف على معرفة
الاحكام المذكورة قوله لمن كان له قلب الخ قال المص في تفسير قوله تعالى ان في ذلك لذكرى
لمن كان له قلب اي قلب واع يتفكر في حقايقه او القى السمع اي اصغى لاستماعه وهو
شهيد حاضر بذهنه ليفهم معانيه او شاهد بصدقه فيتعظ بظواهره وينزجر بزواجره
وفي تنكير القلب وابهامه تفخيم واشعار بان كل قلب لا يتفكر ولا يتدبر قوله ومن لم يرفع اليه
راسه الخ اي الى النبي عليه السلام او القران اي لم يلتفت اليه وفيه اشعار بغاية علو مرتبته
لان الشيء اذا كان فوق الراس لا يمكن النظر اليه الا برفعه تقال طفيت النار كسمع طفوا
ذهب لهبها والنبراس المصباح والمراد به الاستعداد الجبلي او بعد نور العقل والضمير
لمن و[illegible] حفره وقوده واحراه وصلى النار كرضي ورد صليا قاسى حرها والسعير

النار ولهبها قيل وفي بعض النسخ سيصلى عزاه عن الجزم ليفيد الجزم قوله فيا واجب الوجود الخ الفاء
للسببية رابطة لما بعدها بشرط مفهوم من الكلام السابق اعني ومن كان بهذه المثابة من السعي
في اعلاء كلمتك والشفقة على خلقك فصل عليه يا واجب الوجود الغني بالذات يقال فاض
الماء يفيض فيضا اذا كثر حتى سال وفايض الجود وصف بحال المتعلق كواجب الوجود اي
فايض جوده وواجب وجوده قوله غماده بفتح الغين المعجمة والمد النفع وفي القاموس ما فيه تبليغه
غناء ذلك اي اقامته وتوازي بمعنى تساوي والمراد مساواته نفعه او اقامته الدين بحسب ما يقتضيه
جود الكريم قوله وتجازي عناه بفتح العين المهملة والمد التعب وفي تجازي وتوازي جناس مضارع
وفي عناده وغناده جناس مصحف والبناء نقيض الهدم بناه بنيا وبناء وبنيانا والمراد بالبنيان
هنا ما بناه من اركان الاسلام المشار اليه بقوله بني الاسلام على خمس وفي بعض النسخ تبيانه والمعاني
يعم الصحابة والتابعين والعلماء العاملين الى يوم الدين رضي الله عنهم اجمعين البركة النماء والزيادة
قوله واسلك بنا قيل الباء للدلالة على التكرير والدوام فان السلك بالفتح بمعنى الادخال قال تعالى
كذلك سلكناه في قلوب المجرمين انتهي وكان الدوام يفهم من الملابسة المحمولة على الكمال ومسالك
كراماتهم عبارة عن الطرق الموصلة لهم الى مراتبهم العلية ادخل الدعاء لنفسه بين الصلوة والسلام
الموعود لهما بالاستجابة ليستجاب ببركتهما قوله وبعد فان اعظم العلوم مقدارا الفاء اما
لتوهم اما في هذا المقام لكثرة وقوعها فيه كما وقع في الشعر جر المعطوف على خبر ليس بناء على توهم الباء
وقيل اما محذوف وعوض عنها الواو والمقدار القدر وشرف العلم يكون لشرف موضوعه وشرف
معلومه وشرف غايته والشدة الاحتياج اليه وعلم التفسير حاز الاربعة موضوعه كلام الله تعالى ومعلومه
مراده تعالى وغايته الاعتصام به واما الرابع فانه الركن الاعظم من ادلة الشرع ومرجع ما سواه
ومنبع المعارف واسرار الحق سبحانه لمن يروم تحقيق العلم والمعرفة تكميلا للنفسه والتقرب الى حضرة
القدس لابد منه وهذا المجموع لم يتحقق في غيره فلا يرد ان الكلام مبنى الشرع اذ لولا ثبوت الصانع
وصفاته لم يتصور ما عداه من العلوم الشرعية فهو اشرف وان حاجة الخلق الى الفقه اشد اذ
به انتظام صلاح الدنيا والدين على انا نقول ان الخروج من التقليد في الايمان المختلف في صحته انما هو
يحصل بما هو خلاصة الادلة الكلامية من الانتقال من نظام عالم الصنع الى الوجود والوحدة والعلم
والقدرة وغير ذلك وهو حاصل للعامة كما عرف غاية الامر انهم لا يعلمون الاصطلاحات والتفاصيل
وطرق دفع شبه المخالفين فهو فريضة على الكفاية وهو معارض بما فيه من احتمال الغواية الموجب للنفور
بتجربة من كثير من ايمة الدين فان اكثر الطبايع لا تخلوا عن شايبة ميل عن الاستقامة فقد يميل
الى شبههم بعض المبتدعة لغموض الحق وظهور وجوهها اعاذنا الله تعالى عنه وايضا فالسمعيات

من الكلام وايها القران او ما يتوقف حجيته عليه وما يستقل باثباته العقل الاعتداد به يستند
اليه في القاموس المنارة في الاصل المنوري موضع النور كالمنار والمنار العلم والمراد هنا
محل النور المعنوي **قوله** علم التفسير الخ هو العلم الباحث عن احوال كلام الله من حيث
الدلالة على المراد في الاتقان التفسير تفعيل من الفسر وهو البيان والكشف ويقال هو مقلوب
السفر يقال اسفر الصبح اذا اضاء وقيل ماخوذ من التفسرة وهي اسم لما يعرف به الطبيب
المرض وقال ابو حيان التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بالفاظ القران ومدلولاتها
واحكامها الافرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات لذلك
وفي الاتقان قد اجمع العلماء ان التفسير من فروض الكفاية واجل العلوم الثلثة الشرعية قال
الاصبهاني اشرف صناعة يتعاطاها الانسان تفسير القران وفيه مزاد وتفسير الكتاب
العزيز طلبه اولا من القران فما اجمل منه في مكان فقد فسر في موضع اخر وما اختصر في مكان
فقد بسط في موضع اخر **قوله** رئيس العلوم الدينية وراسها قيل لنفاذ حكمه عليها
وتوقفها عليه لكونه مرجع معظم ادلتها **قوله** لا يليق لتعاطيه الخ في القاموس برع ويثلث
براعة وبروعا فاق اصحابه في العلم وغيره او تم في كل فضيلة وجمال قال بعض المحققين فيه
ان كونه رئيس العلوم الدينية وراسها يستلزم توقف البراعة عليه فكيف يتوقف تعاطيه
على وجه اللياقة عليها واجاب بان المراد ان اخذه من كتب التفسير والتكلم بكلامهم متوقف
على البراعة في العلوم الدينية انتهى كانه فرق بين تعلمه وبين اخذه من الكتب والتكلم بكلام
المفسرين والاشكال انما يرد اذا اريد بالتعاطي التعلم والاخذ لا يستلزم التعلم فان المعلم
ياخذ من الكتب قال وفيه ما فيه كانه اشار الى بعد ارادة هذا او الظاهر ان او ان تحصيل
هذا العلم بعد تكميل العلوم الدينية كما هو عادة المحصلين ولا يخفى عليك ان البراعة فسرت
بمعنيين في القاموس والاشكال انما يرد على الثاني اذا حمل على حقيقته او على الاول
تحمل العلوم الدينية على ما عداه وقرينته في غاية الظهور **قوله** في الصناعات الخ
الصناعة ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض على وجه البصيرة بحسب
الامكان قسم منها يحصل بمجرد النظر والاستدلال كالطب وقسم لا يحصل الا بمزاولة العمل [كالخياطة صح]
وهذا القسم يختص باسم الصناعة في عرف العامة والقدماء حسن في التعبير عن الشرعيات
بالعلوم وعن هذه بالصناعات **قوله** الادبية سميت بها لتوقف ادب
المحاورة والدرس عليها وعرفوه بعلم يحترز به عن الخلل في كلام العرب لفظا او كتابة
وقسموه الى اثني عشر منها اللغة والصرف والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان والعروض

والقافية وهي اصول والخط وقرض الشعر والانشاء والمحاضرات وهي فروع ومنها التواريخ والبديع
ذيل للمعاني والبيان والمراد منها ههنا ما له دخل في التفسير **قوله** ولطالما احدث نفسي الخ
جواب قسم محذوف وما كافة للفعل عن طلب الفعل الفاعل وحقها ان تكتب موصولة كما
في ربما وانما ونحوهما او مصدرية مع مدخولها فاعل طال اي طال تحديثي وكتبتها
منفصلة ووقوع الفصل بينها وبين مدخولها كما في قوله فقد طالما يا آل مروان ألم يويد
الاول يقال آل على القوم اولا وايالة ولي صفوة الشيء بالحركات الثلث خالصة وعند
سقوط التاء بالفتح لا غير قيل المراد بعظماء الصحابة علي وابن عباس وابن مسعود
وعمرو بن العاص وابن الزبير وابن عمر وابي ابن كعب رضي الله عنهم وصدرهم علي عن
ابن عباس ما احدث من تفسير القران فعن علي ابن ابي طالب غير ان المحفوظ عن ابن عباس
اكثر من المحفوظ عن علي وابن مسعود كان يقول نعم الرجل عبد الله بن عباس وهو الذي قال فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم فقهه في الدين وقال علي ابن عباس كانما ينظر الى الغيب من ورا
ستر رقيق وقيل المراد بعلماء التابعين الحسن البصري فانه ادرك من الصحابة مائة وثلثين
ومجاهد فانه قرا على ابن عباس كان قراءة تحقيق واتقان وسعيد بن جبير قرا على ابن عمر وابن
عباس وابن الزبير وغيرهم كعلقمة وعكرمة والضحاك بن مزاحم واراد بمن دونهم عبد الرزاق
وابا علي الفارسي وعلي بن طلحة وامثالهم ومنهم محمد بن جرير الطبري وابو اسحق الزجاج ونكت
جمع نكتة وهي اللطيفة المستخرجة من نكت الارض بالقضيب اذا ضربها فاثر فيها سميت بها
لحصولها بالفكر غالبا ومن تفكر في شيء ينكت في الارض باصبعه او بشيء في يده عادة او
تشبيه الفكر بالنكت لتاثيره في القلب وبارعة اي فائقة ورائعة اي معجبة في القاموس استنبط
الفقيه استخرج الفقه الباطن باجتهاده من نبط البئر استخرج ماءها والاستفعال لما فيه من
٢ الكلفة وفيه اشعار بتشبيه العلم بالماء احدهما سبب لحياة الاشباح والاخر للارواح
من اما فصل بيان لما قبلها ويحتمل التبعيض كانه يريد صاحب الكشاف والامام الرازي والراغب
الاصبهاني والاماثل جمع الامثل اي الافاضل الافضل والمثلة الفضل المعربة المنسوبة والائمة
الثمانية نافع وابن كثير وابو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وابو محمد يعقوب بن
اسحق وبعضهم يجعل مكانه ابو جعفر يزيد بن قعقاع المخزومي المدني وابو محمد وخلف
بن هشام يثبطني اي يعوقني صمم في الامر والسير مضى وصمم السيف اصاب المفصل وقطعه
والمراد الخلوص عن التردد الموجب للتوقف **ترجمة البيضاوي** هو الامام القاضي
ناصر الدين ابو الخير عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي البيضاوي من قرية يقال لها البيضا

من عمل شيراز قال الاسنوي في طبقات الشافعية كان عالما بالعلوم كثيرة صالحا خيرا صنف ٢
التصانيف المشهورة في انواع العلوم منها مختصر الكشاف ومختصر الوسيط في الفقه المسمى
بالغاية والمنهاج في اصول الفقه وتولى قاضي القضاة بالقليم وتوفي في سنة احدى وتسعين
وستمائة وقال القاضي تاج الدين السبكي في الطبقات الكبرى كان اماما مبرزا نظارا خيرا
متعبدا زاهدا صنف الطوالع والمصباح في اصول الدين وشرح المصابيح في الحديث
وولي قضاء القضاة بشيراز ودخل تبريز وناظر بها وصادف دخوله مجلس درس قد عقد
بها لبعض الفضلاء فجلس في اخريات القوم لم يعلم به احد فذكر المدرس نكتة زعم ان احدا
من الحاضرين لا يقدر على جوابها وطلب من القوم حلها والجواب عنها فان لم يقدروا فالحل
فقط فان لم يقدروا فاعادتها فقط فلما انتهى من ذكرها شرع البيضاوي في الجواب فقال لا اسمع
حتى اعلم انك فهمتها فخيره بين اعادتها بلفظها او معناها فبهت المدرس وقال اعدها بلفظها
فاعادها ثم حلها وبين ان في تركيبه اياها خللا ثم اجاب عنها وقابلها في الحال بمثلها ودعا
المدرس الى حلها فتعذر عليه فاقامه الوزير من مجلسه وادناه الى جانبه وسأله من انت وسأله
فاخبره انه البيضاوي وانه جاء في طلب القضاء بشيراز فاكرمه وخلع عليه في يومه
ورده وقد قضى حاجته ذكره الامام الحافظ الشيخ جلال الدين السيوطي في حاشيته على التفسير

قوله سورة فاتحة الكتاب فاتحة الشيء اوله وهي في الاصل مصدر بمعنى الفتح كالعافية
سمي بها لان الفتح يتعلق به اولا وبتوسطه يتعلق بالمجموع فهو المفتوح الاول او صفة جعلت
اسما لما ذكر تنزيلا للواسطة منزلة الفاتح والتاء للنقل وقيل للمبالغة والكتاب يطلق على
مجموع القرآن وعلى القدر المشترك بينه وبين اجزائه والمراد الاول لان اوليتها بالنسبة
الى المجموع لا القدر المشترك بينه وبين اجزائه والمراد الاول لان اوليتها بالنسبة الى المجموع
لا القدر المشترك والاضافة لامية وصار المركب علما للسورة المشخصة عرفا على سبيل الغلبة
ولا يضر التعدد باعتبار تعدد القارئ والقراءة في تشخيصه العرفي كما صرح به المحققون

قوله وتسمى ام القرآن الخ في العطف اشارة الى ما يفهم من قوله سورة فاتحة الكتاب
اعني تسمى فاتحة الكتاب لانه يستدعي المعطوف عليه وهذا انسب مما قيل انه معطوف
على خبر المبتدأ المحذوف والتقدير هذه سورة الخ وتسمى ام القرآن في صحيح البخاري في وجه
تسميتها فاتحة الكتاب لانه يبدأ بكتابتها في المصاحف وبقراءتها في الصلاة **قوله** لانها
مفتتحه ومبدؤه قيل تعليل للتسميتين على ترتيب اللف والنشر لكن متعلق الجار هنا
يعلم ضمنا والتقدير تسمى فاتحة الكتاب وام القرآن لئلا يلزم توارد العاملين على معمول واحد

ويحتمل ان يكون كل واحد تعليلا لكل واحد فقوله ومبدؤه عطف تفسيري لمفتتحه وتوطئة لما بعده المتعلق
بالتسمية الثانية غير انه لا يظهر فائدة ذكر الاصالة والمنشئية اذ ليس في المفتتحة الفاتحة
سوى المبدائية وان كانتا توجدان في المنقول عنه وهي الوالدة لان الام لغة الاصل الام في م
ومنه يقال للوالدة الاصل وقد يجاب ذكر كاوت لان الجزء الاول من الشيء اصل
يبتني عليه باقي الاجزاء من حيث انها اجزاء متأخرة وقيل شبهت بام القرى فكما انها
بسطت الارض منها كذلك بسط القرآن من الفاتحة لكونها اجمال الكل **قوله** او لانها تشتمل على
ما فيه الخ اي على اصول مقاصده والقصص والعبر والامثال ترجع الى واحد منها وقد يطلب
على تقدير كون المعطوف عليه تعليلا للتسميتين على سبيل التوزيع لزم كون المعطوف
على نمط ولا يستقيم ولك قلت الامر كذلك ان حمل على ظاهره واما اذا اعتبر الترديد
بين هذا او ما تضمنه التعليل الاول وهو ما يتعلق بالتسمية الثانية فيستقيم على انه يمكن
ان يجعل تعليلا للتسميتين معا لان السورة اذا كانت اجمالا لجميع ما عداها كانت لما
عداها بمنزلة العنوان للكتاب وعنوان الكتاب يكون فاتحته **قوله** والتعبد بامره ونهيه
قال بعض المحققين التعبد اي التكليف وهو في اياك نعبد لان العبادة قيام العبد بما تعبد به
من امتثال الاوامر والنواهي فان قلت هذا لا يفيد كون المراد به التكليف بل يفيد ان يراد امتثال
به ما هو وصف العبد وهو التنسك كما في القاموس قلت قوله تعالى اياك نعبد حكاية
عن لسان العباد وتعليم لهم وطلب العبادة منهم فهو تكليف لهم انتهى في الكلام في تفسيره التعبد
بالتكليف لكنا جاء في اللغة تعبده اي اتخذه عبدا ثم قال وفي الصراط المستقيم ايضا اذا
اريد به ملة الاسلام وبيان الوعد والوعيد في انعمت عليهم الخ وفي يوم الدين اي الجزاء
ثم قال في وجه الحصر ان المقصود من انزال القرآن ارشاد الانسان الى سعادة الدارين
وذلك بمعرفة المولى والتوصل اليه بما يقربه منه والتنصل بما يبعده ولا بد فيها من باعث
وزاجر هو الوعد والوعيد **قوله** او على جملة معانيه الخ اي ما يرجع اليه مجموع معانيه
والامور المذكورة لها مستفادة من المذكورة في الوجه الاول لان الحكم النظرية وهي الاحكام
الاعتقادية تستفاد من ذكر اوصافه الكمال على الله سبحانه والاحكام العملية تستفاد
من تفاصيل التكاليف المشار اليها بالتعبد والاطلاع المذكور يستفاد من الوعد والوعيد
ونوقش بان الاطلاع من مقولة العلم والمعاني معلومات فكيف يعد منها والجواب ان المراد
بها ما به الاطلاع بقرينة المقام ولا يخفى ما في ذكر المراتب في السعداء والمنازل في الاشقياء
من اللطف لا يقال اكثر السور تشتمل على ما ذكر فما وجه اختصاصها بهذا الاسم لعدم لزوم

والعبر منها العبرة

المقاصد فلا حاجة الى ذكر القصص والمواعظ والامثال

الراد وجه التسمية على انها متقدمة على ساير السور وضعا بل نزولا على ما ذكره كثير
قوله وسورة الكنز الخ عطف على ام القرآن فالاسم هو المركب بخلاف قوله والوافية
والكافية فانهما منصوبان معطوفان عليه فالاسم هو المفرد بدون اضافة سورة اليه
على ما في التفسير الكبير **فان قلت** هل يجوز جرهما بالعطف على جزء العلم **قلت**
صرحوا بالجواز في مثله لامن الالباس وان كان من قبيل حذف بعض الكلمة اجراء لمثله مجرى
المضاف والمضاف اليه ولذا اعربوا الجزئين قال بعض المحققين لكن في مقام بيان الاسم لا امن
الالباس **قوله** لذلك اي للاشتمال المذكور واي كنز مثل ما فيه مجموع جواهر تلك المعاني
وسورة الحمد والشكر الخ الشكر وما بعده بالقياس الى ما سبق ينبغي ان يتعين فيه النصب
لكن اختير فيه الجر لعدم موافقة النقل في اطلاقها بدون اضافة السورة وان الظاهر كون
الاسم تبع المركب **قوله** والصلوة منصوب لما في التفسير الكبير والتيسير من انها سميت
الصلوة لكن في التيسير انها سميت سورة الصلوة ايضا غيران الحمل على الاول اولى لئلا يلزم
حذف جزء العلم في عبارة الكتاب **قوله** لوجوب قراءتها في الصلوة على المذهبين ان اريد بالوجوب
ما يعم الفرض والاستحباب فيما عدا الركعتين الاوليين عند ابي حنيفة رحمه الله او على مذهب
الشافعي ان اريد به الفرض والاستحباب على مذهب ابي حنيفة بان يراد به ما عدا الفرض
فيشمل الواجب قيل وهذه العلاقة تكون الاسم سورة الصلوة انسب وقد يقال في التسمية ٢
بنفس الصلوة زيادة مبالغة كما في رجل عدل لكن ابلغ **قوله** والشافية والشفاء لقوله
عليه السلام هي شفاء من كل داء وظاهر هذه العبارة انها استدلال ولا يخفى انه لا يفيد الا
كونها شفاء في نفس الامر وانه اطلق عليها الشفاء شرعا واما كونه من اساميها فلا
يفيد فيحمل على ان ذلك كان سببا وباعثا لتسميتها به واخرج الثعلبي من طريق
معاوية بن صالح عن ابي سليمان قال مر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواتهم
على رجل قد صرع فقرأ بعضهم في اذنه بام القرآن فبرأ فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هي ام القرآن وهي شفاء من كل داء وعن ابي سعيد الخدري مرفوعا فاتحة الكتاب
شفاء من السم واخرجه ابو الشيخ عنه وعن ابي هريرة معا **قوله** لانها سبع آيات
بالاتفاق والعدد ابن ذكر على ضعف الرواية عن الحسن البصري انها ثماني آيات بعد التسمية
والنعت عليهم آيتين كما في التفسير الكبير وعدم صحة الرواية عند المحقق انها ست آيات
بعدم عدهما على ما في القرطبي والكنفية عد والنعت عليهم آية وقالوا التسمية ليست منه
الفاتحة واورد عليهم ان رؤس الآي تكون متشاكلة او متقاربة ولا شيء منهما في النعت

عليهم على ان ما بعده غير مستقل والكل لا يتبين اذ لا دليل على لزوم شيء منهما وما بعده في عدم الاستقلال
مثل مالك يوم الدين وهو آية اتفاقا والثاني جعل التسمية منها دون النعت عليهم **قوله**
دون النعت عليهم اختصارا والمراد صراط الذين انعمت عليهم لان الصلة بدون الموصول والمضاف
اليه بدون المضاف لا يعد آية لانه كلمة واحدة **قوله** ومنهم من عكس فعد انعمت عليهم آية الكل بمنزلة ح
دون التسمية ظاهر العكس ان يكون على وفق الاصل وفيه التسمية آية وانعمت عليهم نصف
آية فالمناسب في العكس ان يكون انعمت عليهم آية والتسمية آية كما ذهب اليه بعض الشافعية نصف ح
لكن يلزم ح عدم التعرض لمذهب ابي حنيفة فالاولى ان يراد بعدم جعل التسمية آية ما هو اعم
فيشمل مذهب ابي حنيفة والبعض **قوله** وتثنى اي تكرر في الصلوة في القاموس ثني
الشيء كسعى رد بعضه على بعض انتهى ويلزمه التكرر والمثاني اما جمع مثنى بالتشديد
على صيغة المفعول من التفعيل بحذف احد النونين على خلاف القياس واما جمع مثنى مفعل ٢
من الثني او جمع مثناة على صيغة المفعول ويحمل التثنية على التكرير الذي هو اعم فيقال انها
قد تثلث وتربع واما الركعة الواحدة فغير مشروعة عندنا على ان قوله تكرر في الصلوة
لا يقتضي التكرر في كل صلوة هذا وصلوة الجنازة ليست بداخلة في لفظ الصلوة
اذا اطلقت **قوله** او الانزال عطف على الصلوة قال بعض المحققين المناسب بالنسبة
الى الصلوة ارادة الاستمرار من تثنى وبالنسبة الى الانزال ارادة الماضي على ان التعبير
بالمضارع لاستحضار الصورة انتهى **قوله** على ان الخ اشارة الى ان المضارع لدلالته
على الحال الحاضر الذي من شانه ان يشاهد يستحضر تلك الصورة ليشاهدها السامعون
لمعنا قوله تسمى وتثنى بصيغتهما تستحضر صورة وقوع التسمية تعللا بالتثنية وفي المطول
ولا يفعل ذلك الا في امر يهتم بمشاهدته لغرابة او فظاعة او نحو ذلك ثم لا يخفى ان
ارادة الماضي من المضارع لا يكون الا بطريق المجاز فلا بد من علاقة مصححة ولا يظهر هنا
سوى الاستحضار المذكور فانه باعتباره يصير الماضي كالحال واليه اشار بقوله على ان
الخ ولما كان لازم كلامه الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو غير جائز دفعه بقوله والمصحح
يجوز ارادة المعنيين من لفظ واحد وقال ويجوز على بعد ارادة المعنى الاعم وهو وقوع
الفعل في احد الازمنة وعندي هذا اقرب من الاول لان مجاز التجريد عن جزء من
المعنى شايع ذايع عند وجود القرينة وايضا استقباليه المضارع الواقع قيد الفعل
قبله بالنظر الى ما قبله لا بالنظر الى زمان التكلم والظاهر ان التثنية بعد التسمية
لان قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني مكية وكون التسمية مقرونة به

سبحانه
هو المتبادر والتثنية باعتبار النزول انما وقع بالمدينة والواضع ان كان هو الله
كما هو الظاهر لا يخفى علمه قبل تحقق التثنية وان كان الرسول او غيره فيجوز ان يكون
باعلام الله انها ستنزل ويحتمل انهم سموها بموجب الاية من غير ان يعلموا انزالها ثانيا
قوله ان صح انها نزلت الخ كلمة الشك باعتبار نزولها ثانيا اذ لم يثبت فيه اثر والا ورد
انها نزلت بمكة اول بدء الوحي كذا ذكره الحافظ السيوطي وهو قول ابن عباس
وقتادة وابي بن كعب وجمهور من بعدهم وقال مجاهد مدنية وقال حسين بن الفضيل
لكل عالم هفوة وهذه هفوة مجاهد قوله وقد صح انها مكية الخ لم يقل وقد صح انها
نزلت بمكة لانه ليس بصدد اثبات ما ذكره في الترجمة بل بصدد بيان كون السورة
مكية باصطلاح المفسرين في الاتقان اعلم ان للناس في المكي والمدني اصطلاحات
ثلثة اشهرها ان المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعدها سواء نزلت بالمدينة
ام بمكة الثاني المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة وعلى هذا تثبت
الواسطة فما نزل في الاسفار لا يطلق عليه مكي ولا مدني الثالث المكي ما وقع خطابا
لاهل مكة والمدني ما وقع خطابا لاهل المدينة فقوله مكية يحمل على الاشهر قوله
لقوله تعالى الخ يثبت كونها نازلة قبل الهجرة لان الاية بمنطوقها تدل على تقدم الفاتحة
عليها لان قوله سبعا من المثاني مفسر بالفاتحة والاخبار عن ايتائه بصيغة الماضي
يستدعي تقدمه ولا يجوز العدول عن الحقيقة الى المجاز بلا موجب وقد صح ان الاية مكية
بالمعنى الاشهر وما ذكرناه لا غبار عليه ومن زعم ان قوله وقد صح انها مكية معناه نزلت بمكة
والمقصود منه اثبات ان الفاتحة نزلت بمكة بنى عليه ايرادا كثيرة حاصلها ابطال التعليل
ومن جملتها انه لا يلزم من كون الاية مكية كون الفاتحة نازلة بمكة لجواز كونها مدنية نازلة
قبل الهجرة ولعل يذكر مثل هذا الاحتمال مع العلم بانه صلى الله عليه وسلم لم يدخل المدينة قبل
الهجرة هذا وقيل السبع المثاني السبع الطول وقيل الحواميم وقيل السبع صحف وهي
الاسباع قوله بسم الله الرحمن الرحيم مبتدأ خبره من الفاتحة لم يقل اية منها ليصح
قوله وعليه الخ باتفاق الروايات اذ في الكشاف ان قراء مكة والكوفة وفقهاءهما وابن
المبارك والشافعي رحمهم الله ذهبوا الى انها اية من كل سورة مصدرة بها وروي عن الشافعي
انها بعض اية من السور فعلى هذا تكون بعض اية من الفاتحة وفي معالم التنزيل ذهب قراء مكة
والكوفة وفقهاؤهما واكثر فقهاء الحجاز الى انها من الفاتحة وليست من سائر السور وانها
كتبت للفصل قوله وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها قال الشيخ جلال الدين
رحمه الله تعالى

اعلم ان للناس في المكي والمدني اصطلاحات ثلثة

السيوطي

السيوطي كذا في النسخة التي وقفت عليها بضمير التثنية رجوعا الى البصرة والشام فقط وفي الكشاف
وفقهاؤها بضمير الجمع رجوعا الى المدينة ايضا وقد تعقبه البلقيني بانه يقتضي اجماع اهل المدينة
عليه وليس كذلك فان جماعة من فقهاء المدينة من الصحابة والتابعين منهم ابن عمر والزهري وغيرهما
يرون انها اية من الفاتحة وغيرها فكان المص اصلح العبارة اشارة الى ذلك انتهى ثم ان قراء المدينة
والبصرة والشام وفقهاءها ومالكا والاوزاعي على انها ليست من القران اصلا قوله ولم ينص
ابو حنيفة فيه اي في كونها من الفاتحة بشيء من الاثبات والنفي وهو من فقهاء الكوفة فظن انها ليست
من السورة يعني الفاتحة ويلزمه عدم كونها من سائر السور اذ لا قائل بكونها من سائر السور دون
الفاتحة وقال بعض المحققين وجه ذلك التفريع ليس بظاهر وذكر في توجيهه ان سكوته في محل
الحاجة الى البيان مع ان فقهاء بلده حكموا بكونها جزءا من الفاتحة يدل على انها ليست منها
عنده والا لذكر ومثل ما ذكر وانت تعلم ان سكوته يجوز ان يكون احترازا عن الخوض فيما لم يظهر
له عليه دليل ونقل عن التفسير الكبير انه تورع ابو حنيفة واصحابه من الخوض في هذه المسئلة
لان الخوض في اثبات ان التسمية من القران او ليست منه امر عظيم ثم قال ويجوز ان
يراد بالفاء وجود تاخر الظن عن عدم النص انتهى كانه اراد بالتاخر عن العدم في وقت كان
يترتب فيه النص والا فالعدم امر مستمر واما بسبب الظن فامره بالاسراء فيها ونقل عن قدماء الحنفية
انها ليست من القران ومتاخروهم ذهبوا الى ان الصحيح من المذهب انها اية واحدة من القران
انزلت للفصل والتبرك وليست باية ولا بعض من شيء من السور واذا اعيد اليها بعد الختم ظهر
الفائدة الاولى وقيل انها ايات بعدد تلك السور وليست منها قوله لنا احاديث الضمير
لاصحاب المذهب الاول لانهم اتفقوا على جزئيتها من الفاتحة وان اختلفوا في كونها اية
منها او بعض اية وافاد بعض المحققين ان مجموع الفريقين يستدلون على المدعى الاعم المشترك فيه
بالحديثين على سبيل التوزيع من يقول بكونها اية يستدل بحديث ابي هريرة على جزء دعواه وهو
المعنى الاعم ومن يقول بكونها بعض اية بحديث ام سلمة ولا يصح استدلال الاول بالثاني والاستدلال
الثاني بالاول لان الثاني ينافي المذهب الاول والاول ينافي المذهب الثاني انتهى ليس مراده
بدعواه في قوله على جزء دعواه ما ادعاه في هذا المقام لان دعوى الكل هنا واحدة وهي
الجزئية المطلقة بل دعواه التي تضمنها كمال مذهبه ويتجه عليه ان المنافاة بالنسبة الى تلك الدعوى
مع عدم المنافاة بالنسبة الى ما ادعاه في هذا المقام لا يمنع الاستدلال به وقد يجاب عنه
بان الاستدلال على جزء المدعى بما ينافي الكل غير مستحسن خصوصا عند عدم الحاجة الى ارتكابه
ثم حديث ابي هريرة اخرجه الطبراني وابن مردويه والبيهقي وصحح الدارقطني ما يفيد معناه

وحديث ام سلمه لم يثبت بهذا اللفظ وان الوارد في طرقه انه عد البسملة آية وصح البيهقي بعض طرقه
وتفصيلهما في حاشية الحافظ السيوطي **قوله** والاجماع الخ عطف على احاديث دا فادته للمدعي
وهي جزئيتها من الفاتحة باعتبار ان المراد كون كل ما ثبت بين الدفتين كلام الله في محل اثبت
فيه مع ضميمة ان كل جزء من القرآن جزء من سورة منه وفيه ما فيه وقد يقال المقصود من هذا
الكلام رد مذهب الخصم المرموز اليه بقوله وخالفهم الخ اذ من المعلوم ان اكثر الذين نفوا
قرآنيتها وايضا دعوى جزئيتها من الفاتحة يتضمن دعوى جزئيتها من القرآن فيمكن ان يجعل
دليلا على المدعى الضمني فتامل لا يقال ان كون ما بين الدفتين كلام الله لا يستلزم كونه قرآنا
لان هذه العبارة عند الاطلاق لا يفهم منها عرفا الا القرآن واذا تعين المراد فلا وجه لهذا
التشكيك **قوله** والوفاق الخ يتميم لما قبله ومقدمة لما بعده لان الاجماع على ان ما بين الدفتين
قرآن من غير ان يعلم ان التسمية مما اثبتت بينهما وقت الاجماع غير مفيد فالمراد وفاق الكل
في كل عصر واما كونه جزءا من الدليل الثاني فقط **قوله** حتى لم يكتب آمين دليل على السلب
الكلي المستفاد من المبالغة في التجريد وهو لا شيء مما ليس من القرآن اذن في كتابته لان النبي
الاثني ما لاذن آمين فاذا لم يؤذن فيه كان غيره اولى لعدم الاذن وقد يقال لا لم هذا بل
انسب الاشياء به مما ليس من القرآن التسمية فان العلماء الذين ذهبوا الى انها ليست
من القرآن يقولون اثبتت فيه للتبرك والفصل والاذان من الشارع الى غير ذلك ولا يوجد
تلك الامور في آمين فتامل واما اثبات اسماء السور واعداد الآي فبدع بعد السلف على
انه يثبت بلون اخر **قوله** لان الذي يتلوه مقرو تعليل لاختيار تقدير خصوص اقرأ يعني
ان الجار يستدعي متعلقا ويتعين بالقرينة وهي ههنا ما يتبع اسم الله وجعل مبتدأ به يعني
فعل القراءة فان قلت على هذا كان ينبغي ان يقول لان الذي يتلوه قرآن قلت
يتلو التسمية امران احدهما فعل القارئ وهو استعمال آلات المنطق كتحريك اللسان
وغيره والاخر الالفاظ الحاصلة به التي هي من جنس الحرف والصوت وما جعل التسمية مبدأ له
هو الاول لانه المقصود من الفعل المذكور والاليق بان يجعل مبدأ له اصالة ولا ينافي هذا
ما سيأتي من اضمار كل فاعل ما جعل التسمية مبدأ له غاية الامر انه لا يوجد في بعض
المواضع اثر مترتب على الفعل اليق منه بالتسمية فانه ح يتعين لان يجعل التسمية له فان حصل
ان كون المبدو بالتسمية المقرو قرينة واضحة على تعيين المقدر **قوله** وكذلك يضمر كل فاعل الخ تعميم
لما يدل بوضع قاعدة مطردة في تقدير متعلق باسم الله وفي العبارة مسامحة لان ما جعل التسمية
مبدأ له انما هو الفعل الخارجي المفسر بالفعل الاصطلاحي الدال عليه تضمنا فالمراد ما جعل التسمية مبدأ

هو اقرأ
الفعل هو القراءة

لما يصدق عليه معناه التضمني **قوله** وذلك اولى من ان يضمر ابدأ لعدم ما يطابقه وما يدل عليه الضمير
المرفوع في يطابقه للموصول والمنصوب لابدأ يعني اذا اضمر اقرأ فما جعل التسمية مبدأ له وهو المقرو
يطابقه لاشتراكهما في مبدأ الاشتقاق بخلاف ما اذا اضمر ابدأ فان قيل تالي التسمية ما يصدق
عليه مقرو لا نفسه قلت اذا تحقق ما صدق عليه المفهوم صار كأنه تحقق وقد يقال يمكن اعتبار
مثله عند تقدير ابدأ ايضا لان ذلك الفعل المبدو بالتسمية يصدق عليه انه مبدو به ويجاب عنه
بان عنوان القراءة اقرب الى الفهم لانه المقصود من التصدير بالتسمية وقد يقال اذا قصد بالتصدير
الامتثال لحديث كل امر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله الحديث فعنوان الابتداء ايضا يتبادر الى
الذهن لا يقال قصد الامتثال فيما نحن فيه لا يتصور لان هذه السورة انما هي تعليم العباد وحكاية
عن لسانهم ويجاب عنه بان ذلك ادعى لاطراده في كل ما جعل التسمية مبدأ له سواء قصد الامتثال
اولا وقيل يعني قوله لعدم ما يطابقه اي تقدير اقرأ متعلق ببسم الله على طبق ذكره في قوله تعالى
اقرأ باسم ربك ولا يخفى ان المطابقة بهذا الاعتبار لا تصلح مرجحا بدون ملاحظة ما ذكر اذ عند
وجود القرينة الدالة على تعيين المحذوف في محل التكلم لا يلتفت اليه فيصلح لان يعتبر ضميمة لا
استقلالا **قوله** او ابتدائي الخ عطف على قوله ابدأ وقوله زيادة اضمار فيه لا يستدعي
الحصار وجه الاولوية فيه كما يوهمه لام التعليل المتبادر منها استقلال مدخولها في العلية لظهور
جريان الوجه الاول في هذا التقدير ايضا فالمقصود من ذكره على هذا النمط الاشارة الى ان
فيه وجها اخر يصلح لان يستقل في العلية وهو مبتدأ والظرف متعلق به والخبر محذوف او خبر له
وهو مستقر لمتعلقه مقدر غير ان علماء البيان ذهبوا الى ان متعلق الظرف اذا كان من الافعال
العامة لا حاجة الى تقديره في نظم الكلام وعلى التقديرين زيادة الحذف متحققة لا يقال على الثاني
غير مسلم لان اقرأ مع فاعله جملة والابتدائي مركب اضافي لان الضمير لفظ حكمي لا يتلفظ والياء
ملفوظ **قوله** ههنا اوقع اي اثبت وادخل في انفوس وقع الحق ثبت كل خصوصية اعتبرت
في الكلام البليغ وكانت اكثر مطابقة لمقتضى الحال مما يشاركه في افادة اصل المراد كانت
اثبت منه لان ثبوتها باعتبار وقوعها في محل يقتضيه الحال فالمفضل تقديم بسم الله على عامله
والمفضل عليه تاخيره عنه لكن كما في سورة العلق والنمل على تقدير انه لا يراد ببسم الله الرحمن
الرحيم لفظه خبر للضمير الراجع الى الكتاب الكريم **قوله** كما في قوله بسم الله مجريها اي اجراؤها
وارساؤها ببسم الله لا بهبوب الرياح والمرساة كما يتوهمه العوام ونقل عنه في اي الشيخ ان
هذا على تقدير ان يكون معناه اركبوا فيها مجراة ببسم الله ويجوز ان يكون حالا من ضمير اركبوا
اي مسمين الله وقت اجرائها وارسائها وقال بعض الفضلاء وهذا الاستشهاد انما يتاتي

اذا جعل بسم الله خبر المجرور لا متعلقا باركبوا ولا يخفى عليك انه ليس باستشهاد ولا يحتاج اليه بل
مجرد تنظير وقيل قوله ههنا احترازا عن قوله تعالى اقرأ باسم ربك فان المعمول اخر هناك
لانه اول ما نزل من القرآن فكان الامر بالقراءة اهم قوله لانه اهم الخ الضمير عائد
الى التقديم وان كان الاهمية باعتبار ما اضيف اليه وذلك لان قوله اول وما بعده
معطوف على اهم ولا يصح ان يقال المعمول اول الا بتكلف بعيد بان يكون المراد وتقديمه
اول بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وفيه ما فيه قال بعض المحققين لا يكفي ان
يقال قدم للاهمية بل لابد ان يوجه بيان ما يوجب الاهتمام على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر
فالظاهر ان يقول لانه ادل على الاختصاص فكانه اراد بالاهمية الاهتمام بشان الشيء من غيره انتهى
فان قيل لم لا يجوز ان يكون عطفا تفسيريا لاهم قلت لا يحسن تفسير الشيء بما لا يوجبه فان
قلت قوله ادل يستدعي وجود اصل الدلالة بدون التقديم قلت تعليق الحكم
بالوصفين اعني الرحمن والرحيم يدل على عليتهما فينتفي بانتفائهما كانه يقول بسم الله الرازق
لانه الرحمن الرحيم ولا سيما عند من يقول بمفهوم الصفة على ان التخصيص بالذكر بمعونة
حال الموحد المتبرك باسم الله ردا على المشرك المعتقد وانى لم يذكر الا الاله الباطلة
الذي يفيد ذلك قوله كيف الخ لما دل الكلام السابق على استحسان تقديم التسمية
لما ذكر من الوجوه ترتب على ذلك وجعلها متقدمة بالذات على القراءة من حيث الكمال
والاعتداد به شرعا قوله ذي بال الخ اي شان وشرف يهتم به وقيل استعارة
مكنية من البال بمعنى القلب للامر الشريف فان شرف الانسان بالقلب الذي هو
محل المعارف وقيل الامر اذا كان ذا شان يملك البال اي يشغله وانما لم يبدأ ببسم الله
في محقرات الامور تعظيما لاسم الله تعالى وتيسيرا على الناس والابتر في الاصل مقطوع
الذنب والمراد به النقصان والمعطوفات والحديث اخرجه مرفوعا الحافظ عبد القادر
في اربعينه وابو عوانة وابن حبان في صحيحيهما بلفظ كل امر ذي بال لم يبدأ فيه
ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم وابن حجر في تخريج احاديث الكشاف بلفظ لا يبدأ
فيه ببسم الله فهو اقطع والمراد بجعله آلة الاستعانة به قوله وقيل الباء للمصا حبة
اختار كونها للاستعانة لانها تنبئ عن كون القراءة بدون اسم الله بمنزلة المعدوم
لكونه بمنزلة القلم من الكتابة والقلة الاصلي [illegible] لكون الباء فيه متعلق باقرأ
ولا يحتاج الى تقدير فعل اخر فان قلت لا ما لكون الظرف على الوجهين على تقدير المصاحبة
مستقرا وعلى تقدير الاستعانة لغوا بل هو لغو على الوجهين فلا فرق بينهما تهسدا

الخبار

الاعتبار قلت ذكر بعض المحققين انه اذا قصد في باء المصاحبة مجرد كون معمول الفعل مصاحبا للمجرور
بان يعلق ذلك الفعل به من غير قصد مشاركتهما في الفعل فمستقر في موقع الحال وان قصد كونه مصا حبا
له في تعلق الفعل فلغو ففي اشتريت الفرس بسرجه على الاول السرج غير مشتري ولكن الفرس كان
مصاحبا للسرج حال الشراء والتقدير اشتريته مصاحبا للسرج وعلى الثاني مشتري والمعنى
اشتريتهما معا وانه لا شك ان المراد به في ما نحن فيه الاول اذ ليس المعنى ايقاع القراءة على الكتاب
واسم الله انتهى وهو حسن قوله والمعنى متبركا باسم الله اقرأ لم يرد كون الباء صلة التبرك اذ
يفوته في افادة المصاحبة بل هو بيان حاصل المعنى والتقدير متلبسا باسم الله للتبرك اقرأ وهذا
القول نحى الكشاف وايده بوجوه بكون باء الملابسة اكثر في الاستعمال وهو ممنوع وبان جعل
اسم الله آلة ترك الادب واجيب بانه عبارة عن التوسل ببركته الى الاعتداد بشان ما صدر
به وهذا ادل على كمال عظمته وبغير ذلك واجيب عنه قوله هذا وما بعده لما كان قوله والمعنى متبركا
باسم الله مظنة سؤال وهو ان التسمية ههنا في كلام الله تعالى والتبرك انما يكون في كلام العباد
اجاب بهذا واني لا ادري ما معنى ان يتبرك سبحانه وتعالى باسمائه غاية الامر انه ظهور اثار تلك
البركة انما يكون بالنسبة الى العباد كيف وما ذكره لا يتأتى في الآي سورة متلوة على السنة العباد
والظاهر ان التفسير المذكور مختص به قوله كيف يتبرك باسمه قيل كان ينبغي ان يقول كيف يستعان
باسمه ويتبرك به ليشمل الاول واجيب بان قوله كيف يتبرك يشملهما جميعا لان التبرك ملحوظ فيهما
قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة ان تفتح اراد بها حروف المعاني ما يقابل الاسم والفعل وبالمفردة
ما يثبت على حرف واحد وجه لياقة الفتح ان المبني لا يختلف باختلاف العوامل فينبغي ان يبنى على
ما هو اخف الكيفيات الاربع وهو السكون لكنه لا يتيسر في المفردة لكونها مظنة لوقوعها في ابتداء
الكلام وقد كرهوا الابتداء بالساكن لتعذره فتعين اخته السكون في الخفة اعني الفتح وقد علم
بذلك ان قيد الافراد فائدته انما تظهر في العدول عن السكون الى الفتح قوله لاختصاصها بلزوم
الحرفية والجر اضافة اللزوم الى المفعول فالحرفية والجر ملزوم واللازم هو الباء وانما يضف الى
الباء اذ بعد اضافة اللزوم لا يحسن جعله مقصورا عليها لانه لا يتصور ان يتجاوز لزوم الباء اياهما
عن الباء فيحتاج الى التكلف والتجريد عن تلك الاضافة بان يراد ان عدم الانفكاك عن الامرين
مقصور على الباء وقيل الى الفاعل ونظيره قولهم في ما ضرب زيد الا عمرو انه قصر للفعل المسند الى
الفاعل على المفعول ورد بان القصر منحصر في قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف
والضرب المسند الى زيد وان اعتبر تعلقه بالمفعول ليس صفة لعمرو وقد يقال هب ان الضرب
المذكور صفة لزيد لكنه بسبب تعلقه بعمرو حصل له صفة اعتبارية كما في الوصف بحال المتعلق

فليكن النقص باعتباره ثم ان كلا من الحرفية والجر يرجح الكسر على الفتح اما الاول فلان الساكن اذا حرك حرك بالكسر لانه ينوب عنه مع انه اخوه في المخرج واما الثاني فلان يوافق حركته اثرها فقيل هي ٢ الحرف الساكن
وجهان ونوقض الاول بواو العطف وفائه اللازمتين للحرفية والثاني بكاف التشبيه اللازمة
للجر واجيب بان المجموع دليل واحد فلا يدفع النقض لكن ينتقض بواو القسم وتائه ويجاب بان
عملها بنيابة الباء فكان الجر ليس اثرهما **قوله** لام الاضافة وهي اللام الجارة سميت بها لانها تحت
الاضافة في الاصل الاحالة في القاموس ضاف مال واضفته املته وحروف الجر الافضاء معاني
الافعال الى الاسماء والافضاء امالة ولام الابتداء هي الداخلة على المبتداء وخبران نحو لانتم اشد
رهبة وان ربك ليحكم بينهم **قوله** للفصل بينها وبين لام الابتداء اذ الفرق بالاعراب قد لا يحصل
لكون مدخولها مبنيا او موقوفا او معربا تقديرا فاجريت لام الابتداء على الاصل وكسرت لام الاضافة
ليوافق حركتها اثرها وعند دخولها على المضمر فالفرق يحصل بجوهر المدخول فانه ضمير مرفوع في لام الابتداء
مجرور في لام الاضافة ومدخول الجازمة فعل لا غير واللام الاضافة لا تدخل الا على الاسم فلا تلتبس
بها بل بلام الابتداء لانها تدخل على المضارع كما عرفت فكسرت للفصل كذا قالوا وقد يقال الفرق
حاصل بالجزم وعدمه اللهم الا في الوقف وقيل الجازمة في حكم الجارة لان كلا منهما في خصائص العمل
وقيل لانها مختصة بالفعل كما ان الجارة مختصة بالاسم فكان ابي ره اذا دخلت على مظهر تكسر
كذلك لام الامر **قوله** من الاسماء التي حذفت اعجازها وهي ابن ابنم ابنة اثنان اثنتان امرء امراة اسم
است ايمن الله ايم الله كذا في المفصل وذكر انه اصله سمو بكسر السين او ضمها حذفوا واوه لا تشتغل بهم
الحركات الاعرابية عليها ونقل سكون الميم **قوله** مبتدا لانها حال من ضمير عليها **قوله** لان من دابهم
ليشعر بجواز الابتداء بالساكن ومن قال بامتناعه حكى عن لسانه **قوله** ويشهد له تصريفه على اسماء
اي تحويله عند قصد الجمع الى اسماء ولو كان اصله وسما لكان جمعه اوساما وتصغيره وسيما والفعل منه
وسم والاسامي جمع الاسماء كما في القاموس وفيه اسم الشيء بالكسر والضم وسمه وسماه مثلثتين علامته
واللفظ الموضوع على الجوهر والعرض **قوله** والقلب بعيد الخ جواب سوال وهو ان اشتقاقه والبصريين
باسماء على ان اصل اسم سمو لا وسم غير مسلم لجواز ان يكون اصله وسما فقلبت الواو قلبا مكانيا فصارت
لام الكلمة بعد ما كانت فاؤها ثم حذفت واتي بهمزة الوصل فلا يرد انه لم يعهد دخول الهمزة على ما حذف
صدره لانه مما حذف عجزه وقيل يحتمل ان يراد قلب الواو بالهمزة في اسماء وفي المفصل من ادنى
ابدال الهمزة من حروف اللين مطرد وغير مطرد ومن هذا اشاح واسماء انتهى وانت خبير بان ما في المفصل
يحمل على هذا ومن الوسامة وهي الحسن وما نحن فيه جمع اسم وهو افعال فهمزته الاولى زائدة لا منقلبة
من الحرف الاصلي والاخيرة لام الفعل وفي الالتباس في شرح هذا المقام اسماء اسم امرأة من الوسامة

ونعي الحسن فلا يكون مما نحن فيه **قوله** غير مطرد اي القلب المكاني غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان
اصل اسم وسما لزم القلب في جميع تصاريف الاسم ويطرد كذا في بعض الحواشي ويحتمل ان يكون عدم الاطراد
بيانا لبعده وهو الاظهر **قوله** لانه رفعة للمسمى بيان لتناسب المعنوي الذي لا بد منه في الاشتقاق
وذلك لانه يرفع المسمى عن حضيض الخفاء الى ذروة الظهور ويعلي قدره من حيث الاعتداد به بنصب
العلامة بازائه والمعرفة له **قوله** ومن السمة هي العلامة **قوله** ليبقى علالة قيل متعلق بعوض اي
عوض الهمزة من الواو المحذوفة ليبقى تغييره اذ تجبر النقصان من حيث العدد ولم يبق الا فقدان خصوصية
حرف وقيل بقوله من السمة والعلة باعتباره على الاول في اول الكلمة واوها وعلى الثاني في اواخر
لفظ **قوله** لم يعهد الخ بل المعهود اسقاط الواو وزيادة الهاء في الاخر كعدة وزنة وصفة
اصلها وعد ووزن ووصف **قوله** باسم الله الذي في سورة هود آخره ارسي فيها باسم الله **قوله**
الباء يتعلق بارسل اي باسم الله ارسل الراعي في الابل فحلا انشق نابه في القاموس المقرم كمكرم البعير
لا يحمل عليه ولا يذلل وانما هو للفحلة **قوله** والاسم ان اريد به اللفظ فغير المسمى الخ ظاهر السياق
ان مراده بالاسم لفظ اسم الذي حقق جوهره واشتقاقه ولا شك انه اذا اريد به اللفظ كان المراد
بالمسمى مسماه لانه وضع للفظ الدال مطلق لغة ولقيد عدم الاقتران بالزمان اصطلاحا فالمراد
بالمسمى الذي حكم بمغايرته مسمى الزيادة التي هي الالفاظ لكن يرد عليه ان لفظ اسم لم يرد به ذات
الشيء ولا الصفة وانما يرد على قول البعض بلفظ الاسم مضافا كاسم الله واسم ربك فتحمل الخ ويبعد
انما هو المركب الاضافي وليس معنى كلامه انه يطلق على كل منهما حقيقة بل حقيقة اسم الشيء ما يدل عليه
وهو اللفظ لكن لما كان الدال على الشيء تارة يدل على ذاته من غير اعتبار وصف معها وتارة عليها مع
وصف كان كل منهما مدلولا لما صدق عليه مفهوم المركب المذكور فبهذه العلاقة يراد به كل منهما
في بعض الاستعمالات مجازا بقرائن المقامات ثم ذكر المغايرة وعدمها على كل شق من الثلاثة ويريد اشارة
علم م — الى الخلاف المذكور في كتب الكلام في بحث الاسماء الحسنى قال في المواقف قد اشتهر الخلاف في ان
المسمى نفس الاسم او غيره ولا يشك عاقل في انه ليس النزاع في لفظ فرس انه هل هو نفس
الحيوان المخصوص او غيره بل في مدلول الاسم اهو الذات من حيث هي هي ام باعتبار امر صادق
له عارض ينبئ عنه فلذلك قال الشيخ ابو الحسن الاشعري قد يكون عين المسمى نحو الله فانه علم
للذات من غير اعتبار معنى فيه وقد يكون غيره نحو الخالق والرازق مما يدل على نسبة الى غيره ولا شك
انها غيره وقد يكون لا هو ولا غيره كالعليم والقدير مما يدل على صفة حقيقية قائمة بذاته انتهى
فان قلت خلافهم في مطلق الاسم لا في خصوص المركب المذكور قلت نعم لكن يعلم منه حال
سائر الاسماء بالمقايسة **قوله** والمسمى لا يكون كذلك قيل هو رفع الايجاب الكلي والاضي

القصيدة والشعر يتألف من اصوات منقطعة غير قارة واورد عليه ان الايجاب الكلي لا يصدق في حق الاسم
ايضا اذ ليس اختلافه باختلاف الامم امرا مطردا واجيب بان قوله والمسمى لا يمكن ان يكون حالا من الجمل
الثلث يعني يتألف الخ حال كون مسماه ليس كذلك وهكذا يختلف ويتعدد والاحسن ان يقال معنى
الكلام ان الاسم باعتبار نوعه يلزمه التألف مما ذكر وان يكون مظنة للاختلاف والتعدد الخ والمسمى لا
يلزمه شيء منها باعتبار نوعه وان تحقق في بعض منها فذلك من خصوصية المادة قوله عن الرفث اي
الفحش وما يستهجن ذكره قيل وعن التاويلات الزايغة وعن اطلاقها على غيره بزعم انها فيهما على السوية
ونيل ما هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام على المجلس الشريف والموقف المنيف قوله بحيث اي
مدخل بالعنف من غير ضرورة او احتياج كذا قيل وهذا التعبير لا يخلو عن شيء فالاولى ترك العنف
قوله كما في قوله الى الحول الخ قاله لبيد مخاطبا لبنتيه عند موته فقوما وقولا الذي قد علمتما ولا
تخمشا وجها ولا تحلقا الشعر الى الحول ثم اسم السلام عليكما ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر
كذا قيل قوله وان اريد به الصفة كما هو راي الشيخ الخ في بعض الحواشي هكذا نقل عن الشيخ
الاشعري بانه نقسم الاسم المضاف الى ذات الله بالصفة انتهى وفيه نظر لجواز ان يكون قوله كما هو
الخ قيدا للصفة لا للارادة في المواقف الصفة الثبوتية عندنا تنقسم الى نفسية وهي التي تدل على
الذات دون معنى زايد عليها ككونها جوهرا او موجودا او ذاتا وتعقل به ومعنوية وهي التي تدل على معنى زايد
٢ على الذات كالتحيز والحدوث وقبول الاعراض وقال السيد المحقق في تفسير قوله عندنا يعني الاشاعرة فان
قلت كيف جمع بين كونها دالة على الذات دون معنى زايد عليها وبين كونها صفة قلت معناه
نوع زايد لا يكفي في تعقله الذات قال السيد ههنا وقد يقال هي ما لا يحتاج وصف الذات به الى تعقل امر
زايد عليها ومآل العبارتين واحد انتهى يرشدك اليه قوله ككونها جوهرا وفايدة القيد المذكور دفع توهم
ان يراد بالصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى الى غير ذلك مما يستعمل فيه لفظ الصفة قوله
والا فان بسم الله ولم يقل بالله يحتمل وجهين احدهما ان يكون المعنى لم ابتدي باسم خاص من اسماء
الله تعالى وبدا بما يدل عليها اي الاولى والثاني انه لم يتبرك بذاته تعالى وتبرك باسمه لكن قوله لان
التبرك الخ يعني الثاني وعلى هذا بانه الذي يتلبس به الفاعل ويأتي به دون ذاته المنزه عن ان
يتلبس به احد ويأتي به وقد يقال ان التلبس بذاته تعالى من حيث هي هي غير ممكن لكن من حيث ‏ سلمنا
الاستحضار بحسب الذكر ممكن ويجاب بان مرجعه الذكر والاتيان بالاسم فهو اولى بالاعتبار على ان ظواهر
النصوص تفيد الابتداء بالاسم واما الاستعانة بالذات المقدسة فقد ورد اكثر من ان يحصى يقال
له تعالى كن استعينه حقيقة واما الاستعانة التوسل بدخولها الى تشريف المشروع فيه والاعتداد
بشانه ولو كان فيه ترك الادب لما جازت بالنسبة الى الاسم ايضا غاية الاحتراز عن اطلاق لفظ الامر

الاله فالمخلص ما ذكر من ان الشرع عين الاسم لذلك فهو اولى اختيار لفظ الاسم على الجلالة ونحوها قصد التبرك
بجميع اسمايه الحسنى قوله او للفرق بين اليمين والتيمن اذ لو قال بالله لكان يمينا وفي رواية عن محمد
انه يمين وذلك لان المعتبر في اليمين كونها باسم خاص من اسماء الله تعالى او بصفة من صفاته
مما لا يحلف به الا هو كالعزة والكبرياء قوله ولم تكتب الالف الخ اطلاق الالف على الهمزة اما
لكونه اسما للساكنة والمتحركة جميعا كما قيل او على سبيل المجاز لكونها تكتب بصورة الالف اذا كانت
في اول الكلمة ووضع الخطاط ان تكتب كل كلمة على صورة لفظها بتقدير الابتداء بها والوقف لكثرة
الاستعمال يعني في الخط قوله واسم اصله اله لحذف الهمزة وعوض عنها الالف واللام وقياس
تخفيف الهمزة ان تنقل حركتها الى ما قبلها ثم تحذف ولو كان اصله الاله كما في الكشاف وهو المشهور
كان حذفها على القياس ويدل على الاول التعويض ووجوب الادغام اذ المحذوف قياسا في حكم
الثابت فلا يعوض عنه ويمنع من الادغام وجود الهمزة بين المثلين نسيا وكذا جاي في حكم واما الادغام
فيما تحرك المثلان من كلمتين من الجائز لا الواجب وقيل الحذف على القياس على ما في الكشاف ‏ كذلك تخفيفه غير قياسي
ولزوم التعويض والادغام على خلاف القياس من خواص هذا الاسم ليمتاز بها عن نظايره كما امتاز
مسماه عن ساير الموجودات وفي القاموس اله عبد ومنه لفظ الجلالة واختلف فيه على عشرين قولا
اصحها انه علم غير مشتق واصله اله ويقال لعين ماء لوها انتهى ويدل على ما ذهب اليه صاحب الكشاف
قول الشاعر معاذ الاله ان تكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله ان تكون الحبيبة
كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب كريمة قطيع بقر الوحش حيث رد
الشاعر لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها واحتمال ارادة الشاعر بالاله
المعبود بحق لا لفظ الجلالة خلاف الظاهر قوله ولذلك قيل يا الله اي لكون الالف واللام عوض
الهمزة قيل يا الله بقطع الهمزة لانها جزء العوض من الحرف الاصلي وبحذفه يلزم حذف العوض
والمعوض لا يقال العوض مجموع الالف واللام فلا يلزم حذف العوض بتمامه لانا نقول اللام بالادغام
خفي كالمعدوم وانما اختص القطع بالنداء اذ هناك تمحض الحرف للعوضية بلا شايبة تعريف وفي
غيره يجري على اصله في الرضي انما جاز اجتماع حرف النداء مع اللام في يا الله لانهما صار كالكلمة اذ
لا يقال لاه الا نادرا او كونها بدلا من الهمزة فلا يجمع بينهما الا قليلا والنجم والصعق لانهما وان كانت
لازمة لكنها ليست بدلا من الفاء والناس لانه بدل لكنها ليست بلازمة قوله الا انه يختص
بالمعبود بالحق اي استدراك على ما يتوهم من قوله اصله اله من كون مسماه مطلق المعبود كاصله
قال بعض المحققين في شرح كلام المص ههنا فاله اسم للمعبود مطلقا وبالالف واللام اسم
للمعبود بحق سواء كان هذا الفرد المخصوص او غيره بالغلبة وبعد الحذف والادغام والاعلام

كالعلم لهذا الفرد انتهى يعني بعد الحذف والادغام لا يستعمل الا في الفرد الخاص لكن من حيث انه وضع
له وضعا عاما بل ما وضع له مفهوم كلي غير انه لا يستعمل فيه بل في هذا الفرد بخلاف ما قبلهما فانه كان
يستعمل في مفهوم المعبود بحق ايضا كما يستعمل في الفرد المذكور واختصاصه بالمعبود بحق انما جا
من طريق الغلبة تعلم ان اسم لا يطلق على غيره تعالى في الجاهلية والاسلام ثم قال وفي ايراد حق
منكرا او الحق معرفا نوع اشارة الى ما ذكر انتهى يعني ان في تغيير العبارة اشارة الى التفاوت بين
ما بعد الحذف والادغام وما قبلهما وذكر المولف عند ضبط درجة كالعلم مناسب ثم قال وكلاهما قيل ص
علمان لهذا الفرد يعني لفظ الاله ولفظ الله قوله واشتقاقه الضمير لاصل الجلالة كما صرح به في
الكشاف وسيأتي في كلامه ما يدل عليه من أله بالفتح الالهة بمعنى عبد وفي بعض الحواشي ان الله سرا
معناه من قصد راله ونقل عن المص انه صفة مشبهة تقال كالامام يعني المؤتم به وقال صاحب
الكشاف انه اسم غير صفة ومنه اشتق أله وتأله واستأله واشار الى ان الامام ليس بصفة
بل هو اسم لمن يؤتم به وانه يوصف ولا يوصف به وكذا الاله وتبعه المص في البقرة وانما خالفه
لانه لم يثبت اشتقاق الثلاثي من اسماء الاجناس الا نادرا كقولهم ابل ابالة اذا تأنق في رعيه
الابل واحسن القيام بمصالحها وفي القاموس والصحاح والمدارك ما يوافق المص وان ذا لحق
التفتازاني ما ايد الكشاف وان أله بالفتح بمعنى عبد كانه لم يوجد في اللغة الاصلية واستعمال
الادميين وفيه نظر الا ترى ان صاحب القاموس الذي انتهى اليه هذا العلم وافق المص ولا يخفى
عليه الاستعمالات قوله وقيل من اله بالكسر اذا له بالفتح اله ورد بان الصحاح حكم بكون همزة
اله اصلية وبان اصل اله وله وحمل الاشتقاق على الاكبر غير موجه اذ النزاع في الاشتقاق الصغير
ودفع بان ما قاله معارض بقول غيره من الايمة وكلتا مقدمتيه ممنوعة فيجوز ان يكون همزة
اله منقلبة عن الواو او لا يكون اصل اله وله قوله لان العقول تتحير في معرفته لا يخفى عليك
ان الكلام في اشتقاق اصل الجلالة لا نفسه اذ لا وجه لكون الاصل مشتقا من غير ما اشتق منه
الفرع ولا لكونهما مشتقين من اصل واحد وعلى هذا تحير العقول في المعبود بحق المطلق لا في ذه
الله شيء وزعم كل ان الحق ما هو عليه ولذا كثر الضلال وقل النظر الصحيح وكذا في قوله
لان المراد التحير في معرفته انه سبحانه والكفار ولذا اثبتوا شركاء لكنهم معترفون بانه الفرد الكامل
وما سواه مخلوق له وهذا يكفي في وجه تسمية المطلق بذلك قوله او من التعب الى لان الخ
اطمينان القلوب بذكره لا شبهة فيه واما اطمينان قلوب الكفار بذكر معبودهم بغير الحق لان
قوله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب بتقديم المتعلق لحصر يدل على ان القلوب مطلقا
لا تطمئن بغير ذكره وذلك لان القلب انما خلق له والجواب قد سبق وقد يقال انه لا يسكن

بزعمهم قوله او من اله اذا فزع من امر الخ اي خاف ويقال فزع اليه اي لجأ فالاله فعال بمعنى
المفزوع اليه وفي بعض الحواشي ان قوله الهة غيره اشارة الى انه يصح ان يكون اله مشتقا من
الهة فيكون الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه انتهى والظاهر انه لم
يقصد به تلك الاشارة بل اشار الى كثرة مجيء مادة اله في معنى الفزع وما يتبعه فان
الاجارة ازالة لفزع المهرة كانه للسلب قوله اذا ولع بامه كان المناسب لهذا ان يقول
او العائذ والعون لكنه لم يجئ في الاستعمال ما يقتضيه القياس وانما يستعمل في هذا المعنى
مولعون قوله فقلبت الواو همزة يعني ثم حذفت وعوض عنها الالف واللام وفي التيسير قلبت
ثم ادخلت ثم حذفت تخفيفا قوله ويرده الجمع على الهة وقد يقال لا يجوز ان يكون اصل
الهة ازهة كما ان من يقول همزته اصلية يقول اصل الهة أالهة الا ان القلب في الثاني قياسي
دون الاول وقيل يمكن ان يعتذر لهذا القايل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلية لعدم استعمال
ولاه ولا بأس به ان نثبت مثل هذا الاعتذار منهم قوله وقيل اصله لاه معطوف على قوله
واصله اله فالضمير راجع الى الجلالة لا الاله لدلالة السياق والسباق ولانه لم يذكر ان الاله
اصل حتى يشار الى اصل اخر وايضا على تقدير ان يراد ان اصل الاله لاه لزم كونه اصل الجلالة
ايضا لان اصل الاصل اصل ولزم تطويل المسافة وارتكاب تكلفات من غير حاجة بلا فائدة
قوله اذا احتجب وارتفع قيل كون لاه بمعنى ارتفع ليس لغة مشهورة بل ظاهر
كلامهم يدل على انه ليس بلغة انتهى وفي القاموس لاه يليه ليها تستر وجوز سيبويه اشتقاق
الجلالة منه وعلا وارتفع انتهى وليس وراء عبادان قرية لكن قوله مصدرا لا يساعده الصحاح
ولا القاموس وغيره بل ظاهر كلامهم انه صفة قوله محتجب عن ادراك البصر ومرتفع عن
كل شيء قيل جمع المص بين المعنيين وهو ممن يجوز استعمال اللفظ في معنييه وهو ليس
بلازم لجواز ان يكون المراد انه تعالى موصوف بالوصفين وانه يصح الاشتقاق باعتبار كل واحد
من المعنيين على سبيل البدل قوله ويشهد له قول الشاعر كحلفة من ابي رباح
يسمعها لاهه الكبار الحلفة بالفتح اي القسم والكبار بالضم والتخفيف ابلغ من الكبير وبالضم
والتشديد ابلغ منه والشاعر هو الاعشى قيل والشاهد ان الضرورة ترد الاشياء الى
اصولها يعني قصد الشاعر ذكر كلمة الله فدعاه ضرورة النظم الى حذف حرف التعريف والتنكير
اصل للمعرف ثم ايراد الضمير بعد ذلك للتعريف لا يقال لم لا يجوز انه قصد ذكر اله فدعاه الضرورة
الى الرد الى اصله لانا نقول اصل الاصل اصل فيثبت المدعي غير انه يرد على الاستشهاد
ان دفع الضرورة لا ينحصر في الرد الى الاصل بل قد يرتكب تغيير على خلاف القياس من غير ان يكون

ما عزاليه اصلا **قوله** وقيل علم الخ اي بحسب اصله ليس بمشتق واعترض بان وصف شيء وعدم الوصف به
كما يدل على كونه اسما لا على كونه علما وهذا انما يتجه لانه حرف الدليل عن موضعه لان صاحب الكشاف
جعله دليلا على اسميته اي لا على علميته انتهى ثم قال على ان صاحب الكشاف صرح في الفائق بجواز ايقاع
اسم الله تعالى صفة اسم الاشارة انتهى وقد يقال ان صفة اسم الاشارة حالها على خلاف سائر الاوصاف ف
يقال هذا الكتاب وهذا الفرس وليس المنظور فيه سوى رفع الابهام فهو مستثنى مما ذكره المص على انه
جواز الايقاع لا يستلزم تحققه والمص نفى الوقوع لا الجواز فتامل **قوله** ولانه لا بد له من اسم الخ قيل لئن
اراد بالاسم ما يقابل الصفة فلا تثبت العلمية وان اراد العلم يتجه المنع واجيب بان كل حقيقة تتوجه الاذهان
الى فهمها وتفهيمها قد وضع لها علم فكيف لا يكون الاشياء اولى بذلك ولا يكفي العلم المنقول عن الوصفية لانه
يستدعي ان لا يكون له قبل النقل علم **قوله** لم يكن قول لا اله الا الله توحيدا مثل لا اله الا الرحمن قيل
سببه وذلك ان الشرع اعتبر اثبات ذلك الفرد بنفس اللفظ وذلك انما يتحقق في العلم لا غير ويرد عليه
ان اثبات الخصوص انما يتحقق عند حضور ذاته في العقل على وجه التشخص وهو غير ممكن والحق انه
اي باحضار ذاته سبحانه على ذلك الوجه تكليف بما لا يطاق فهو غير مطلوب وانما المط الوجه الكلي
المنحصر في الفرد وعدم حصول التوحيد بالرحمن بسبب ان الجلالة لا تطلق على غيره لا حقيقة
ولا مجازا بخلاف الرحمن فانه اطلق على الغير مجازا اذ كان يقال رحمن اليمامة فبعد تعيين الشارع
اياها في التوحيد لما ذكر يكون العدول عنه الى الرحمن موهما خلاف التوحيد والله اعلم **قوله**
فانه لا يمنع الشركة فيه انه ان اراد بعدم منع الشركة عدم افادته الفرد المشخص على الوجه الجزئي
فكذلك الجلالة لما عرفت وان اراد به تجويز السامع ان يكون مراده غير ذلك الفرد لعدم وضعه له فان
الاستعمال لان الرحمن لا يطلق بدون اللام الا عليه وان اراد تجويزه بالنظر الى الوضع مع
قطع النظر عن ملاحظة الاستعمال فلا نم التزام الشرع ذلك كيف وقد علم كمال عنايته بترجيح جانب
التوحيد عند احتمال العبارة غيره فالوجه في عدم اعتبار لا اله الا الرحمن في التوحيد ما ذكر انفا
قوله والاظهر انه وصف في اصله الخ ضمير انه للجلالة وضمير عليه للذات المقدس جل ذكره وقوله
لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره يفيد انه قبل الغلبة كان يستعمل في غيره والاتفاق على ان
لفظ الله لم يستعمل في الغير قط والمخلص ان يجعل مجموع المعطوف عليه والمعطوف اعني قوله وصار
الخ مدخول حيث فاللازم عدم تحقق المجموع قبل الغلبة وانتفاء المجموع يتحقق بانتفاء المعطوف
فقط وقوله كالعلم يفيد انه لم يصر من الاعلام الغالبة لانه لا يجوز ان يكون مراده كالعلم
العلم الابتدائي لان ما ذكر في نفي علميته مشترك بين الابتدائي وغيره فقوله كالثريا
والصعق تنبيه للعلم لا لما صار كالعلم فانه ليست هذه الصيرورة اما في حد ذاته الوصفية

او لا نعلم الاول يلزم عدم افادة هو الله في السموات معنى صحيحا وعلى الثاني لا يبقى فرق بينه وبين الرحمن
قلنا نختار الاول ونمنع الملازمة لان الاسم الذي كان وصفا في الاصل لا يخلو عن الاشعار به
بخلاف ما لم يكن وصفا فقط وهذا المقدار كاف في تعلق الجار به وهو نوع مما اي قسم من اقسام العلم
قلت يجوز ان يكون اسم جنس منحصر في الفرد وجودا واطلاقا كالشمس او نختار الثاني ونمنع عدم الفرق
لان الرحمن قد يطلق على الغير مضافا بخلاف الجلالة **قوله** مثل الثريا والصعق الثريا في الاصل ثروى
تانيث ثروان من الثروة وهي الغنى والكثرة ثم صغرت فصارت ثريوا فقلبت الواو ياء وادغمت
وسميت النجم الستة به والصعق من اصيب بالصاعقة غلب على خويلد بن نفيل بن عمرو بن كلاب
روي انه جاءته ريح وسفت التراب في قصاع طعامه فشتمها فرمته بصاعقة فقتلته فصار يعرف
بالصعق **قوله** فلا يمكن ان يدل عليه بلفظ نقل في الحاشية فيه نظر اذ يكفي في وضع العلم تعقله بوجه يمتاز
به عن غيره فيمكن وضع العلم لمجرد الذات المعقولة في ضمن الصفات ولانه قد تقرر في الكلام انه يمكن
ان يخلق الله العلم بكنه ذاته في البشر ولانه انما يتمشى اذا لم يكن الواضع هو الله تعالى ثم ذكر ان التحقيق ان
تصور الموضوع له بوجه ما كاف في وضع العلم وكذا في فهم السامع عند استعماله **قوله** لما رافا والخ
اذ الظرف لا بد له من متعلق فعل او شبهه او معناه والعلم الغير المنقول عن الصفة لا شيء منه من ذلك واجيب
بانه يجوز ان يتعلق بمحذوف نعت لله اي هو الله المعبود في السموات وايضا مدلول العلم او الاشتهار
بصفة قد يراد به تلك الصفة وان اريد به مسماه يدل عليه الاثر لما وهو يكفي في تعلق الظرف ومثل
هذا نقل عن المص وقد ذكرت وجوه اخر وجوز المص تعلق الظرف بقوله يعلم سركم على ان الجملة خبر ثان
او الخبر والله بدل وانه يكفي لصحة الظرفية كون المعلوم فيهما وتجوز كونه ظرفا مستقرا وقع خبرا بعد
خبر لكونه تعالى فيهما تجوزا باعتبار كمال علمه بما فيهما فكأنه فيهما وقيل هذه الاوجه لا تلائم
لا تنافي قول المص لانه خلاف الظ والمدعي ظني مبني على الظ وفيه ما فيه **قوله** ولان معنى
الاشتقاق الخ اعترض بان الاشتقاق على اقسام لانه ان اعتبر فيه الحروف الاصول مع الترتيب
وموافقة الفرع الاصل في المعنى فالاشتقاق الصغير والا فان اعتبر الحروف الاصول مع
عدم الترتيب فالكبير والا فان اعتبر مناسبة الحروف في النوعية او المخرج مع عدم الموافقة
في جميع الحروف الاصول فالاكبر ويشترط في كل من الاخيرين المناسبة بين المعنيين في الجملة لهي
اقسام متباينة وهو لا يستلزم الوصفية فان الكتاب والامام وكوهما من المشتقات
وليستا من الصفات لاعتبار خصوصية ما في ذات ماخوذة في مفهومها على ان كون معاني
الاصول المذكورة معتبرة في مفهومه اول المسئلة وتعلقه بما يطلق عليه لا يجدي نفعا
واجيب بان مشاركته اياها في التركيب والتعلق بمعانيها بما يطلق عليه يفيد ظنا بكونه

مشتقا منه قوله قيل اصله لاها بالسريانية قيل كان ينبغي ان يجمع هذا مع الاقوال التي نقلها في بيان اصله
واجيب بان تلك الاقوال كلها على تقدير كونه عربيا وقد يقال ان هذا القول وقد يقال ان هذا
القول لبعده لا يصلح لان يذكر في عدادها وقيل التصرف فيه يدل على انه لم يكن علما في الشرائع
الاولى لانهم يشترطون في منع صرف العجمة كون الاعجمي علما في العجم لئلا يتصرف العرب فيه لئلا
تضعف عجميته قوله وتفخيم لامه الخ التفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ ويجي بمعنى ترك
الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج الواو كما في الصلوة قوله سنة اي طريقة مسلوكة
قوله وقيل مطلقا قال العلامة التفتازاني قد اطبقوا على ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها وكذا نقل السيد
المحقق قوله وحذف الفه لحن في التيسير يجوز في الوقف على الحمد لله القصر وهو حذف الالف
التي بين اللام والهاء واثبات الالف افصح قوله صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى اصح رحه
النية وينعقد بمجرد التلفظ قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم الخ استشكل
بان الصفة المشبهة لا تشتق الا من الفعل اللازم ورحم متعد واجيب بان الرحمة لما كانت
من اللوازم للذات نزلت منزلة الغرايز ونقل فعله المكسور عينه الى فعل المضموم عينه المستعمل
في الغرايز ثم اشتق عنه الرحمن والرحيم على ان الرحيم عند سيبويه صيغة مبالغة فلا يحتاج فيه
الى ذلك قوله رقة القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان المراد بالانعطاف الميل
الروحاني اي الشفقة والميل الجسماني مسبب عنه ومشابه له ولذا اشتق منه الرحم الذي هو
وعاء الولد تنزيلا للانعطاف الجسماني منزلة الروحاني ثم الرقة والشفقة من الكيفيات
التابعة لمزاج الحيوان وكونه والله سبحانه منزه عنه والذاتي واسماء الله تعالى الخ اي اذا اريد
اخذ اسم له تعالى مما ينبئ عن الانفعال المنزه هو عنه يتصرف في الماخذ بجعله مجازا في غاياته
التي ليست فيه ما يترتب عنه الخ بعلاقة السببية ثم يشتق منه وانما اعتبر التجوز في مبدا
الاشتقاق دون المشتق لئلا يحتاج الى بيان التجوز في كل ما يطلق عليه تعالى من المشتقات قوله
وذلك انما يوخذ تارة باعتبار الكمية الخ اي تلك الزيادة المعنوية المدلولة بزيادة البناء
تعتبر تارة من حيث كمية مبدا الاشتقاق وهو الرحمة بما نحن فيه وزيادتها من حيث الكم اما
بكثرة افرادها او باعتبار شمول الدارين او باعتبار كثرة المرحومين واليه اشار بقوله فعلى الاول
الخ واما الزيادة باعتبار الكيفية فهي باعتبار جلالة النعم ودقتها في الرحيم قوله وعلى
الثاني قيل يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا قيل فيه ان يكون باعتبار الاول
لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا ورد بانه يلزم ان يكون ذكر رحيم الدنيا
لغوا او المراد فيه معطي النعم كلها وقد حصل باضافة الرحمن اليهما وقد يجاب عنه

بانا لا نسلم ان المراد مجرد ذلك بل مقصود القايل التوسل بكلا الاسمين المشتقين من الرحمة في مقام الدعاء
وطلب الرحمة غاية الامر انه يشير في اثناء ذلك الى عموم الاول وخصوص الثاني ويحصل في
ضمنه مزيد الاعتصام برحمة الدنيوية الواصلة اليه الباعثة لمزيد الشكر ثم ان النحاة ذكروا ان
فعلان من ابنية اسم الفاعل للمبالغة كغضبان من غاضب فقاعدة دلالة زيادة البناء على زيادة
المعنى اكثرية لا كلية قوله والقياس يقتضي الترقي اي القياس فيما جمع فيه بين اثنين وصفين
احدهما ابلغ قوله لتقدم رحمة الدنيا بهذا ابتنى على ارادة المبالغة في الرحمن باعتبار
كثرة المرحومين قوله المنعم الحقيقي اي الجدير بان يسمى منعما باستقلاله في الانعام من غير حاجة
الى الغير وهذا لا يوجد في غيره تعالى فالنسبة الى الحقيق للمبالغة كاحمري قوله وذلك
لا يصدق على غيره تعالى باتفاق من الموحد وغيره ووصف اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة خروج

من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبا به قوله فهو مستعيض الخ كمال الانعام ان يكون نظر المنعم الى
المرحوم لاجل المرحوم لا لامر يرجع اليه قوله اولا لان الرحمن الخ هذا ابتنى على ارادة المبالغة
في الرحمن باعتبار الكيفية على ما مر قوله اولى فقط على رؤس الاي عبر عن الاواخر بالرؤس
تعظيما والعلاقة بينهما ان كلا منهما طرف والى فقط باعتبار مشاركة الاواخر في كونها حرفا ساكنا
بعد الياء الساكنة المكسور ما قبلها قوله وان حظر الخ اي منع فيه ان ان الوصلية توجب ثبوت
الحكم بالطريق الاولى عند نقيض شرطها والحكم ههنا الظاهر انه منع صرف رحمن والشرط منع الاختصاص ص
وجود المونث له مطلقا كما يفيده كلمة او في قوله فعلى او فعلانة بعد قوله ان يكون له مونث لوقوع
النكرة المفسرة باحد الامرين بعد المنع المتضمن معنى النفي والنقيض عدم ذلك المنع وهو يتحقق
بوجهين احدهما ان لا يكون فيه الاختصاص فلا منع وح اما ان ينتفي فعلى فقط فيجب الصرف
او فعلانة فقط فيجب منعه وعلى التقديرين لا يتحقق الاظهرية فضلا عن اولويته واما ان ينتفيا
معا فثبوت الحكم عند ذلك مثل ثبوته عند الشرط بل دونه اذ عند الشرط دليل انتفاء فعلانة
وهو الاختصاص موجود وثانيهما ان يكون فيه الاختصاص لكن لا يمنع وجود شيء من المونثين
فيجري الترديدات الثلثة او يمنع فعلانة فقط وح اما يوجد فعلى فيجب منع الصرف او لا يوجد
فالحكم فيه كما في صورة الشرط او يمنع فعلى فقط فاما ان يوجد فعلانة فيجب الصرف او لا فكما في صورة
الشرط فالاولوية لا تتحقق في شيء من صور النقيض فان قلت يتعين منع الصرف عند من
لم يشترط مجرد انتفاء فعلانة والصرف عند من يشترط وجود فعلى وعلى المذهبين لا وجه للالحاق
قلت اذا تعارضا تساقطا ويتعين الالحاق مرجحا او نقول المقصود اشتراط وجود فعلى تحقق
انتفاء فعلانة واذا علم الانتفاء بالاختصاص نفى الشك في انه هل يمنع نظرا الى حصول

المقصود او بتقييد بالنصب علامة للانتفاء فيرجح جانب المنع بالالحاق قوله بشراشره اي الاعمال جمع
شرشره تقال التي عليه شراشره اي جملته حرصا ومحبة قوله هو الثناء الخ اي الوصف بالجميل
قيل لا بد من زيادة قيد اخر وهو على قصد التعظيم ليخرج الاستهزاء واجيب بانه لا حاجة
اليه لانه ليس على الجميل على ان مراد المستهزئ ضد المعنى الصريح على الاستعارة التهكمية والمراد
بالاختياري المترتب على الاختيار سواء كان له مدخل فيه بالذات او في اسبابه وسواء كانت
مدخليته بحسب الحقيقة او العادة وقيل المراد به ما هو فعل مختار وان لم يكن بالاختيار
قال السيد المحقق اختير هنا الحمد على المدح ليشعر بالاختيار وعلى الشكر ليتناول الفضائل والفواضل ليتناول ١٢
انتهى الفضائل المزايا الغير المتعدية والفواضل المتعدية قيل وفي قوله من نعمة وقوله حمدت زيدا
على علمه اشارة الى ان ليس المراد بالجميل الفعل بالمعنى المصدري اللهم الا ان يقال المراد بالنعمة الانعام و
بالعلم معناه المصدري انتهى وفي قوله اللهم اشارة الى بعد هذا المراد كيف والمنظور في مقام مدح
العالم والكريم ما لهما من الكمال الذي يمتاز به عن المتصفين لا المعنى المصدري وان كان له تعلق بذلك
الكمال ثم استشكل على التقييد بالاختياري بقوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا واجيب
بانه حال من قوله يبعثك او نعت لمقاما والمعنى محمودا فيه الشيء النبي لشفاعته او الله لتفضله عليه
بالاذن في الشفاعة ففيه حذف وايصال انتهى والاظهر انه من باب التجريد جرد في الاية وفي الدعاء
الماثور وابعثه المقام المحمود الذي وعدته من قيد الاختيار وهو شايع ذايع قوله وقيل
هما اخوان اي مترادفان يدل عليه سياق كلام هذا القائل وهو صاحب الكشاف وقال
السيد المحقق المدح ايضا عند صاحب الكشاف مخصوص بالاختياري على ما صرح به عند قوله تعالى ولكن الله
حبب اليكم الايمان انتهى واستدل على انه اراده بقوله اخوان مترادفان بانه قال في الفائق الحمد
هو المدح والوصف بالجميل وانه جعل نقيض المدح والذم نقيض الحمد وانت خبير بان
الادباء يجوزون التعريف بالاعم ويطلقون النقيض على ما لا يجتمع مع الشيء فنقيض الاعم
باصطلاح المنطقيين نقيض للاخص لعدم اجتماعه لشيء منهما واثبات الترادف بينهما اما بعدم
اعتبار قيد الاختيار في الحمد او باعتباره فيهما وكلام السيد يؤيد هذا وقال المحقق التفتازاني
كون اللفظين اخوين ان يكون بينهما اشتقاق كبير بان يشتركا في الحروف الاصول من غير ترتيب
كالحمد والمدح او اكبر بان يشتركا في اكثر الحروف فقط كالفلق والفلج مع اتحاد في المعنى او تناسب
نحو كون الحمد والمدح اخوين لا يدل على ترادفهما انتهى وقد عرفت ان كلام السيد يشير الى الترادف
عند صاحب الكشاف كما يدل عليه سياق كلامه قوله والشكر لمقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا
قيل اي بالقول والمراد بالقول واخويه الحاصل بالمصدر بقرينة قوله فيما قيل انه فعل ينبئ عن تعظيم

المنعم سواء كان قولا او عملا او اعتقادا فان المراد بالقول والعمل فيه المعنى المصدري واما الاعتقاد
فجعله شكرا على التسامح والمراد تحصيله ويصدق على المعنى المصدري انه مقابلة النعمة بالمعنى الحاصل
بالمصدر انتهى واعلم ان صيغة المصدر تطلق حقيقة على كون الذات بحيث صدر عنه الحدث
وبهذا الاعتبار يسمى المبني للفاعل وعلى كونه بحيث وقع عليه وبهذا الاعتبار يسمى المبني للمفعول وعلى
نفس ذلك الحدث الصادر عنه وبهذا الاعتبار يسمى الحاصل بالمصدر وهو المفعول المطلق
نص عليه المحقق الرضي وحاصل كلامه حمل هذا التعريف على التعريف المشهور بحمل القول والعمل في
كلام المص على الحاصل بالمصدر وفي المشهور على المصدر المبني للفاعل وادعاء كون المقابلة بالفعل
والقول صادقة على المعنى المصدري ويرد عليه ان تفسير الفعل المبني على تعظيم المنعم بالكون الذي
هو من الاعتبارات العقلية والعدول عن الحاصل بالمصدر الذي هو امر موجود في الخارج
مثل هذا واضح الدلالة على التعظيم غير مرضي الا ترى انك اذا رايت ان المنعم عليه قام تعظيما
للمنعم بعد انعامه يتبادر في فهمك ان هذا في تعظيم المنعم لا كونه بحيث صدر عنه القيام ولا
مسلم فجعله القيام في مقابلة انعامه ليس على كونه بحيث صدر عنه القيام فمعنى قوله
ويصدق على المعنى المصدري الخ حمل المقابلة بالفعل والقول على المصدر الخ خروج عن الجادة
من غير ضرورة ولا فائدة هذا وقيل لا يكفي اعتقاد كونه انه ولي النعمة بل لا بد من انبعاث
محبة وتعظيم له في القلب قوله افادتكم النعماء الخ بالغ في اقتضاء كثرة النعم واستيفاء
انواع الجزاء حيث جعل مواردها بازاء النعماء وقوله مني حال من ثلثة قال المحقق التفتازاني
البيت لتمثيل اقسام الشكر وقال السيد المحقق استشهاد معنوي على اطلاق الشكر لغة
على افعال الموارد الثلثة وبيانه انه جعلها بازاء النعمة جزاء لها وكل ما هو جزاء للنعمة
عرفا يطلق عليه الشكر انتهى وتعقب بان المقدمة الثانية ليست ظاهرة مسلمة لانه ذكر في
الفرق بين الحمد والشكر اقوال منها ان الاول بالقول والثاني بالعمل ومنها ان الاول
باللسان والثاني بالجنان ومنها ان الاول على النعم الظاهرة والثاني على النعم الباطنة الى غير
ذلك والمقدمة الاولى ظاهرة لا تحتاج الى الاستشهاد واورد ايضا ان البيت لا يدل على كون
كل من الثلثة شكرا ودفعه السيد بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان فلما ضم اليه
الآخرين وعدها ثلثة علم ان كل واحد شكر قوله ولما كان الحمد من شعب الشكر الخ عبر عن
الاقسام بالشعب لتشعبها عن منبعها في القاموس تشعب تفرق كانشعب وصار ذا شعب
وكون الحمد من شعب الشكر باعتبار المورد فلا ينافي كون الشكر من شعب الحمد باعتبار المتعلق
قوله اشيع افعل التفضيل من الاشاعة جوزه سيبويه وايده المحقق الرضي بكثرة الاستعمال

وعند الاكثر من النوادر ومعناه اشد اشاعة واظهر للنعمة وذلك لكون الالفاظ ظاهرة في
النسبة معينة لما اريد بها وضعا فيفهم بمجرد التلفظ بخلاف الاعتقاد لخفائه في نفسه وبخلاف
عمل الجوارح وان كان ظاهرا لاحتماله غير ما قصد به اول النظر فان دلالة الافعال على اسبابها
تحصل بعد التامل والعلم بسببها وان كانت قطعية مفيدة لليقين بتحقق اسبابها بخلاف
الالفاظ اذ لا ينقطع بمجردها بتحقق مدلولها لامكان التخلف كذا قيل وفي ان دلالة الافعال اليقيني
تتحقق الاسباب نظر لان قوله تحصل بعد العلم بالمساواة ان اراد به العلم اليقيني فهو غير
لازم وان اراد به ما يعم الظن فلا يفيده قوله جعل راس الشكر فكما ان الراس اظهر الاعضاء واعلاها
وعمدة لبقائها كذلك الحمد اظهر انواع الشكر وارفعها الى اظهار النعمة واذا فقد كان ما عداه بمنزلة
العدم قوله ما شكر الله عبد لم يحمده لتقويته ما هو العمدة في الشكر مع تيسره من غير تعب قوله
ورفعه بالابتداء ذكره مع ظهوره اما لدفع توهم رفعه بفعل محذوف اي حمد الحمد مع انه اوفق باصله
واما لتعيين الخبر لئلا يتوهم ان المجرور معمول المصدر واللام للتقوية ولم يرتبط به بيان اصله
وهو النصب قوله واصله النصب فيقال المصادر لكونها احداثا متعلقة بمحالها كان
تقتضي ان يدل على نسبتها اليها والاصل في هذه الدلالة الافعال فلهذه المناسبة تستدعي ان
تلاحظ مع المصادر افعالها المناسبة وقد تايدت في مصادر مخصوصة بكثرة استعمالها منصوبة
بافعال مضمرة قوله ليدل على عموم الحمد قيل على تقدير ان تكون اللام في المبتدا للعموم وفيه
نظر لانه اريد بمعناه الذي يفيده النصب من الثبات والحدوث نفي الحامد واللام في النصب متعاني
للجنسية اذ يمتنع الثبات والحمد الذي يقوم بغيره تكذا في حال الرفع كذا نقل عن المصنف انتهى يعني على
تقدير عموم اللام يشمل حمد كل حامد من الازل الى الابد فاذا قال احمد الحمد وقصد كل حمد لزم كونه
منشئا لذلك كله اذ المفعول المطلق ما اوجده فاعل الفعل المذكور وان كان الكلام خبرا صورة
وما اريد في حال النصب مراد في حال الرفع ثم استشكل بان المانع في حال النصب من قبل
اعتبار الاستغراق في المفعول المطلق المتحد مع مدلول الفعل وهو غير موجود في حال الرفع
وفي كلام المستشكل اشعار بان الجملة في حال الرفع اخبارية بل في حال النصب ايضا وقال العلامة
صاحب الكشف صرح في انها خبر انتهى والمشهور ان جملة الحمد لله انشائية وان كانت خبرية في الاصل
والاستغراق لا ينافي انشائيته ولا يستلزم كونه منشئا لكل حمد وموجدا اياه بل يكفي انه منشئ للاخبار
بان كل حمد ثابت له وهو محمود به فان قيل لم لا يجوز ان يكون مراده العموم بحسب الازمنة قلت
لا يفيد اذن قوله وثباته له الخ فايدة اذ هو دلالة العدول على الثبات لانه اذا جرد عن التجدد
والحدوث ناسب لقصد الدوام بمعونة المقام قوله لا يكاد يستعمل الخ اشارة الى ضعف

ما قيل من انه يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت حمدا قوله والتعريف فيه للجنس يحتمل ان يراد به الماهية
من حيث هي فاللام حينئذ تسمى لام الحقيقة وان يراد به الماهية لا بشرط شيء وهي الموجودة في الاقسام
الثلثة لام الحقيقة ولام الاستغراق ولام العهد الذهني غير انه لا سبيل الى العهد الذهني ههنا
قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه الخ اي معلوميته ما يعرفه كل احد وقوله ان الحمد ما هو فيه
جواب لهذا السؤال كانه قال ما ماهية الحمد قوله وقيل للاستغراق وفي بعض النسخ او
للاستغراق ظاهر الكلام ان التعريف للاستغراق كما يقتضيه المقابلة واعترض عليه بان التعريف
انما هو للاشارة الى معلومية مدخول اللام وهو الجنس لا الاستغراق وقد يجاب عنه بان قوله
للجنس يستلزم كون المراد بمدخول اللام الجنس من حيث هو فكانه قال وقيل المراد بمدخوله
الجنس من حيث التحقق في كل فرد ولا خفاء في حسن التقابل قوله اذ الحمد في الحقيقة كله له قيل فيه
ان حمد العبد بصفته الجميلة على الجميل الاختياري القائم به ليس حمدا لله تعالى لامتناع وصفه تعالى
بما هو صفة العبد وان كانت مخلوقة له والمتبادر من كون الحمد لله انه المستحق له وانه محمود له
انتهى ظاهر كلامه ان ثناء من حمد العبد لا يجوز ان يحمد به الله تعالى ولا يخفى ان المحمود به والمحمود عليه اذا كانا
من الاوصاف المشتركة بين الخالق والمخلوق كالعلم والجود يصح ان تعالى هو المستحق له اذا
جرد عن اضافته الى العبد نعم اذا كان مما يجب تنزيه الله تعالى عنه لا يتاتى فيه ذلك اللهم الا ان
يكون اشارة الى ما قاله من انه لا اشتراك بين العبد والرب في شيء من الاوصاف والا شتراك
انما هو في اللفظ فقط فالوجه ان يقال لم يرد بكون الحمد كله له تعالى جعله محمودا لجميع تلك
المحامد موصوفا بتلك الاوصاف بنفسه بدليل الحاقه قوله مالك خير الاولياء مولاه اذ الايلاء
لا يقتضي الاتصاف بل يريد ان كل حمد لمن سواه يستلزم حمده تعالى وهو انه مولي لتلك النعمة
موصلها الى الحامد وهو حامد به بلسان الحال والاول كالمعدوم في جنب الثاني بل ينزل
منزلة الواسطة الى المقصود بالنظر الى الحقيقة والثاني لا وجود له بل حمد الغير وانما الموجود في
كل حمد حمده قوله وفيه اشعار الخ وجه الاشعار تقييد الاختياري في تعريف الحمد قوله
باتباع الدال اللام اتبع جاء متعديا الى مفعول بمعنى تبع والى مفعولين واختلف في ان ما
كان فاعلا للفعل قبل الهمزة يصير مفعولا اولا بعدها او ثانيا فيحتمل جعل الدال تابعا وعكسه
قوله تنزيلا لهما الاصل في الاتباع ان يكون في كلمة واحدة نحو منحدر الجبل ونحوه قوله
بمعنى التربية ربته ورببه ورباه بمعنى قيل رباه اصله ربّبه قلبت احدى الباءات
ياء وقيل هو نقله من ربا يربو اي زاد اذ التربية اثبات الزيادة في المربي قوله
شيئا فشيئا اي تبليغا متدرجا قوله ثم وصف به للمبالغة كرجل عدل فاضافته

معنوي قيل وجعله صفة مشبهة او اسم فاعل ليس بمرضي عند اهل التحقيق قوله وقيل هو نعت
اي صفة مشبهة من فعل متعد بعد جعله لازما بالوجه الذي عرفته في الرحمن قيل لما كان
مجيئه على فعل من فعل يفعل كنصر ينصر عزيزا استشهد له بمثال يقال نم الحديث ينمه بالكسر
والضم نموما والا بد فيه الغيه من النقل وفي ترك المفعول نوع اشارة اليه وتعقب بانه لا
يجوز ان لا يكون نم من مضموم العين بل من مكسورها وظاهر عبارة القاموس انه يجي من
كل منهما قوله لانه يحفظ ما يملكه قيل فيه اشارة الى ان معنى الحفظ معتبر في اصل معناه
او تبليغ الشي الى كماله لا يتصور بدون الحفظ لكن في كونه جزا من معناه نظر قوله ولا يطلق
اي لفظ الرب واما لفظ الارباب بحيث لا يطلق على الله وحده جاز تقييده واطلاقه قوله اسم
لما يعلم به مشتق من العلم كما ان الخاتم والقالب مشتقان من الختم والقلب لما يختم به ويقلب به
في القاموس القالب اسم لما يفرغ فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسره قوله غلب فيما يعلم به
الصانع سواء كان من ذوي العلم او لا قيل والمراد القدر المشترك بين اجناس ما سوى
الله سبحانه فيقال عالم الملك وعالم الانس وعالم الجن وعالم العناصر وعالم الحيوان وعالم النبات
الى غير ذلك ولا ينطلق على فرد من جنس منها فيصح اطلاقه على كل واحد من تلك الاجناس وعلى
مجموعها لفظا انتهى وكذا ينطلق على الجنسين فصاعدا كما اشير اليه بقوله وعالم العناصر وما بعده
ثم قيل وليس اسما للمجموع الا استعمالا جمعه يريد بالمجموع جميع ما دخل في الوجود مما
سوى الله من الاول الى الاخر والا فلو اريد جميع ما دخل فيه في وقت ما استحال الجمع قوله
فانه لامكانه وافتقاره الى موثر واجب لذاته تدل على وجوده اما افتقاره الى الموثر
فظاهر لاستواء طرفي الممكن اعني الوجود والعدم بالنسبة الى الذات فلو لم يرجح موثر احدهما
لزم الترجيح بلا مرجح واما كون ذلك الموثر واجبا لذاته يدل على وجوده اما افتقاره الى الموثر
فظاهر لاستواء طرفي الممكن اعني الوجود والعدم بالنسبة الى الذات فلو لم يرجح موثر احدهما
لزم الترجيح بلا مرجح واما كونه ذلك الموثر واجبا لذاته فلئلا يلزم الدور او التسلسل فيستحيل
وجوده وهذا مبني على ان المحوج الى الموثر هو الامكان وهو المختار عند المصنف ومن قال هو
الحدوث او الامكان معا او بشرطه انسد عليه باب اثبات الواجب لجواز ان يكون علة الحوادث
ممكنا قديما والحاجة له الى سبب على هذا التقدير قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس
المختلفة اورد عليه ان هذا الشمول حاصل بلام الاستغراق بدون الجمع واجيب بانه يفيد
الافراد   القصد فيه الى   هذا العالم الثلث بعد حمل اللام على العهد لتبادره عرفا
او ارادة الجنس وكون اللام للحقيقة بخلاف الجمع لان القصد فيه الى الافراد وكون القصد

توهم ارادة
ـه

فيه الى جنس الجمع كما في تحرجي من تحزب الاثم بعيد لا يصار اليه الا عند تعذر الاستغراق ولو سلم ارادة
الجنس بعد انما هو في لفظ المفرد لا الجمع كما يشهد به العرف والى هذا يرجع ما ذكره المحقق التفتازاني
في توجيه الكشاف في هذا المقام ووجه السيد المحقق بانه لو افرد وعرف لربما توهم انه قصد
الى استغراق افراد جنس واحد اما الوحدة فلصيغة المفرد وعدم توجه الاستغراق الى
الاجناس لتوجهه الى افراد ذلك الجنس وذلك لان العالم لما كان منطلقا على الجنس بامره
نزل منزلة الجمع والذا قيل هو جمع لا واحد له من لفظه فكما ان الجمع المحلى يستغرق احاد مفرده
كذلك العالم يستغرق افراد الجنس المسمى به بخلاف الجمع اذ يتبادر بصيغته الى تعدد الاجناس
وبالتعريف الى استغراق افرادها الاول اذا كان اللام للاستغراق احاد الجنس والجمع
لا يفيد الا تعدد الجنس فاستغراق الاجناس من اين يفهم فان قلت المقام يقتضي استغراق
الاجناس اذ به يتم كمال الربوبية قلت اذا لم يكن العالم ودليل المذكور يغني عن الاستعانة
بالمقام فالاولى حمل اللام في العالمين على استغراق افراد العالم اعني الاجناس كما في ساير
الجموع من غير تكلف والاستنباط استغراق احاد الاجناس بمعونة المقام فان ربوبيته
تعالى للاجناس ليست باعتبار ماهياتها من حيث هي هي لانها اعتبارات عقلية بل
باعتبار تحققها في ضمن الافراد لما علم وجه الاستغراق او في الجملة والمقام يعين الاول
على ان قوله لما كان منطلقا على الجنس بامره يدل على ان استغراق الاحاد ماخوذ في مفهومه
فتامل هذا وقيل التعريف للاستغراق والجمع للدلالة على ان العالم اجناس مختلفة
فاختلافها يقتضي ان يعبر عن كل منها بلفظ على حدة واشتراكها في مفهوم العالم يقتضي التعبير بلفظ
واحد فروعي الجهتان بصيغة الجمع فانها لفظ واحد صورة والفاظ متعددة معنى قوله
وغلب ارخ انما جمع بالياء والنون صفات العقلاء او الذكور او ما في حكمها من الاعلام فان العلم
يؤول بالمسمى بوليس مسمياته والعالم اسم وليس بصفة على ما صرح به الكشاف فانتفى فيه
الشروط الثلثة والمص انما تعرض لواحد منها وترك الاثنين للظهور اذ يفهم من توجيه تغليب العقلاء
تغليب الذكور وكونه منزلا منزلة الاوصاف لظهور باعتبار معناه وهو كونه يعلم به على انه
يجوز ان يكون عند المص وصف ومعناه ذات ما يعلم به الصانع قوله من حيث انه يشتمل على
نظاير ما في عالم الكبير فقيل الاخلاط الاربعة في بدنه بمنزلة ما في العالم السفلي من العناصر
الاربعة السوداء بارد يابس كالارض والبلغم بارد رطب كالماء والدم حار رطب كالهواء
والصفراء حار يابس كالنار وراسه بما فيه من الحواس الظاهرة والباطنة المدبرة
لامر البدن وبما نبت منه من الاعصاب المحل للحس والحركة كالعالم العلوي المنوط به امر

زاني

البهية
السفليات قال تعالى يدبر الامر من السماء الى ما انفرد به من العبادات النافعة والمناظر
والتركيبات العجيبة على ما بين في علم التشريح مع ما للحيوان والتمكن من الافعال الغريبة والاستنباط
الصنائع المختلفة **قوله** من الجواهر والاعراض بيان لشئ المضاف اليه والاول
اظهر ليكون قوله يعلم مع متعلقاته هو اقرب وفي قوله بما ابدعه في العالم اشعار بان المشبه به
مبدع بخلاف المشبه لان الابداع ايجاد الشئ من غير سبق مثال وهذا متحقق بالنسبة الى
العالم الكبير لا الصغير كما لا يخفى **قوله** ولذلك سوى الخ اي لاجل ان كلا منهم كالعالم الكبير
سوى بين النظر في نفس كل احد والنظر في العالم وذلك لانه قال تعالى وفي الارض آيات
وعطف عليه قوله وفي انفسكم والظاهر ان التي في الاشتمال على الآيات وفي التسوية
بينه وبين الارض اشارة الى التسوية بينه وبين ما عدا الانسان من المجموع المركب من العلويات
والسفليات لان منشأ التسوية الاشتمال على النظائر وهو مشترك ثم قال افلا
تبصرون من غير تمييز بين الآيات المتعلق بالانفس والمتعلق بما عداها وفي قوله افلا
تبصرون اشارة الى ظهورها **قوله** او بالفعل الذي دل عليه الحمد في الكشاف كأنه
قيل نحمد الله رب العالمين انتهى لم يقل نحمد رب العالمين لان الرب في المعنى صفة
لا يدل من موصوف كذا قيل اقول الفعل الذي دل عليه الحمد المذكور انما هو فعل
مشتق من الحمد فاعله الحامد ومفعوله الجلالة نظرا الى اصل التركيب ولم يجعل المصدر عاملا
فيه لانه اي لوقوع اللام قليل ولانه يلزم الفصل بينه بين العامل ومعموله بالخبر كذا ذكره
السيد المحقق وتعقب بان صاحب الكشاف جعل حمد الشاكرين معمول الحمد في الحمد لله حمد
الشاكرين وقال العلامة التفتازاني فان قيل كيف جاز نصب حمد الشاكرين مع الحكم
الفصل بالخبر قلنا الخبر كان في الاصل معمولا للحمد في موضع المفعول كما تقول حمدا لله
وكذا كل مصدر جعل متعلقه خبرا عنه وصرح صاحب الكشاف في اراغب انت عن آلهتي
ان راغب خبر تقدم مع تعلق عن الذي به بناء على ان المبتدأ ليس اجنبيا من كل وجه **قوله**
وفيه دليل على ان الممكنات الخ قيل من جعل المحوج الى المؤثر هو الامكان قال كما
احوج الممكن في زمان حدوثه الى المؤثر لان اتصافه بالوجود لم يكن مقتضى ذاته كذلك
احوجه اليه في اتصافه بالوجود في الزمان الثاني لعين ما ذكر انتهى قلت فرق بين
الحالتين اذ لو لم يكن مؤثر في زمان الحدوث لزم ترجح الوجود على العدم بلا مرجح بخلاف ما
اذا لم يكن مؤثر في الزمان الثاني فانه لا يلزم فيه ذلك لان الاتصاف بالوجود الحاصل
بسبب علة الحدوث مرجح لجانب الوجود فلا يلزم الترجيح بلا مرجح ان فرض عدم المؤثر

في فان قلت هذا اعتراف بالحاجة الى المؤثر غاية الامر ان يكون ذلك هو المؤثر الاول **قلت** محل النزاع
انه بعد تأثير مؤثر الحدوث هل يحتاج الى تأثير آخر يسمى مؤثره مبقيا ام لا وما ذكرناه لا يقتضي وجود
مؤثر الحدوث حال البقاء فضلا عن تأثيره ثم قيل ومن جعل المحوج الحدوث لزمه استغناء
العالم حال بقائه عن الصانع اذ لا حدوث فلا حاجة ودفع بان شرط البقاء للجوهر والعرض وهو
متجدد فيحتاج الى المؤثر فلا استغناء اقول لزوم الاستغناء ممنوع وقولك اذ لا حدوث غير
مسلم لان وصف الحدوث وهو المسبوقية بالعدم لازم للحادث فلا ينفك عنه حال البقاء
فيجوز ان يحوج الممكن الى المحدث ثم اعلم ان قولهم الحدوث علة الحاجة ليس على ظاهره اذ لا يتصور تقدم
اتصاف الممكن بالحدوث على حاجته لتأخر حدوثه عن التأثير المتأخر عن الحاجة بل معناه ان الممكن
اذا لم يلاحظ معه الحدوث لم نجده في حد ذاته محتاجا الى المؤثر اذ يمكن ان يبقى في عالم الامكان ازلا
وابدا هذا ثم قيل ان دلالة رب العالمين على ان الممكن يحتاج الى المبقي حال بقائه لان الحفظ جزء
مفهوم الرب او لازمه ومعنى الحفظ ابقاء الموجود ذكره الامام الغزالي وتعقب بانه فسره بمعنى
آخر ايضا وهو صيانة المتفاوتات بعضها عن بعض فيجوز ان يكون مراده في تفسير الرب هذا ولكن
نقول تبليغ الممكنات من جملة بلوغها الى الكمال وقد دل على احتياجها في بلوغها الى الكمال مطلق فالرب
من حيث ابلاغها الى البقاء مبقي كما انه من حيث اخراجها من العدم الى الوجود مبدع **قوله**
كرره مبني على جزئية التسمية من الفاتحة ودفع لما قيل من انه لو كانت جزءا لما اعادها لخلو الاعادة عن
الفائدة **قوله** يوم لا تملك نفس لنفس الخ وجه التأييد ان نفي مالكية الغير مع ان الاشياء لا بد لها من
مالك يستلزم مالكيته تعالى وان اللام في والامر يومئذ لله ظاهرة في الملك وقيل بمعناه الامر امره
والحكم حكمه والملك ملكه وعلى هذا يؤيد خلافه **قوله** لانه قراءة اهل الحرمين فيه انه لو سلم كونهم اوا
اعلم بالقراءة لكن لا نسلم ذلك في غيرهم من القراء المشهورين الاترى ان صحيح البخاري مقدم على موطأ مالك
وهو عالم المدينة على ان القراءات المشهورة كلها متواترة وبعد التواتر المفيد للقطع لا يلتفت الى
احوال الرواة اللهم الا ان يراد به زيادة الفصاحة فان لغتهم افصح **قوله** لما فيه من التعظيم لان
كل واحد من اهل البلد يكون مالكا اما الملك فلا يكون الا اعظم الناس واعلاهم وايضا ما تحت
تصرف الملك اكثر مما تحت تصرف المالك عادة وكون المالك اكثر تصرفا في ملكه انما هو بحسب الشرع
لا العادة والدلالة على العظمة تابعة لما هو المتعارف كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى والاول
على طريق المشاكلة وفي دناهم كما دانوا على العكس **قوله** الا اتساعا في الظرف لان لا يقدر معه
في توسعا ينتصب نصب المفعول به كقوله ويوم شهدناه اوليضاف اليه على وتيرته كذا ذكره
السيد المحقق فالمراد بالهيئة التركيبية في باب الاتساع تعلق الفعل الى المفعول بلا واسطة

محل موجب الوجود ليس موجب بقائه

يلهم

قوله م على الاتساع صح

تمام ويدين تدان اي كما تفعل تجازى يسمى الفعل المجازي عليه باسم الجزاء كما تقول وكذلك دناهم كما دانوا اي جزيناهم كما فعلوا خطأ

وذكر المحقق التفتازاني انه مجاز حكمي ولا ينافي قول الرضي انهم اتفقوا على ان معنى الظرف متوسعا فيه
وغير متوسع فيه سواء اذ مراده ما كان معناه الذي هو مناط الصدق والكذب لا ظاهره
الذي هو ما يكون المنصوب او المضاف اليه مفعولا به كما للدنيا في والذي ارى ان جميع الظروف قوله
متوسع فيه اذ بعد حذف كلمة في منه لفظا يصير صورته كصورة المفعول به والمعنى على ما كان لان
مراده بهذا التوسع غير ذلك اذ ليس في نحو صمت يوم الجمعة تنزيل اليوم منزلة المفعول به كما في
مالك يوم الدين من ادعاء مملوكية اليوم فان انكر الرضي هذا في مالك يوم الدين فقد انكر ما
هو البلاغة هذا وقد صرح المحقق التفتازاني بان الاضافة بمعنى في معنوية ويدل عليه كلام السيد
المحقق وذكر الرضي ان اضافة مالك يوم الدين سواء كان بمعنى في او متوسعا فيه لفظية لان
المضاف اليه اما مفعول فيه او مفعول به وهو اي تقدير هو معمول الصفة ويمكن التوفيق بينهما
بان الاول محمول على ما اذا كان معنى في مدلولا للاضافة وما لك يوم الدين اذا لم يرد به الماضي
او الاستمرار بل الاستقبال ونعمل الصفة في اليوم لا يكون فيه معنى في مدلولا للاضافة لانه قد
كان حاصلا قبلها وتاثير الاضافة في اللفظ فقط تقديره قوله كقولهم يا سارق الليلة اهل
الدار المفعول الذي صرف النسبة منه الى الليلة محذوف فانه يقال سرقه مالا وسرق منه مالا فالمفعول
الاول المصروف منه المفعول الثاني قدم ما نزل منزلته على الاول بسبب الاضافة وعلى
الثاني اهل الدار منصوب بنزع الخافض فلا يرد انه ينافي كونه مجازا حكميا ذكر المفعول لان المفعول
المجازي لا يجتمع مع الحقيقي فلا يقال اجريت النهر الماء ويجوز ان يكون نصب اهل الدار بعينه نحو
احذر وقيل يجوز ان يكون مفعولا بعد مفعول فالاول على الاتساع والثاني على الحقيقة كما في يوم
شهدناه سليما وعامرا وهذا مبني على ما سبق قوله ومعناه ملك الامور اه لم يرد تقدير الامور
في نظم الكلام للزوم كون اليوم ظرفا محضا فيفوت تنزيله منزلة المفعول به بل بيان حاصل المعنى
وعموم الامور يفهم من حذف المفعول بلا قرينة الخصوص ليذهب الذهن كل مذهب وقيل مالكية
اليوم كناية عن مالكية ما فيه جميعا ولا يلزم في الكناية امكان المعنى الاصلي اذ المقصود منه انتقال الذهن
الى المعنى الكنائي لا غير لاستلزامه اياه في الجملة واشار الى ان اسم الفاعل بمعنى الماضي او الاستمرار
لا الحال او الاستقبال لكون الاضافة لفظية غير مفيدة للتعريف فيمتنع وصف الجلالة به وفي
قوله على طريقة اه اشارة الى ان حقيقة الاستقبال نزل منزلة الماضي لتيقن وقوعه والى ان
ارادة الماضي التنزيلي منه ايضا مانعة عن العمل كما ان ارادة الحال حكاية كما في كلبهم باسط
ذراعيه كاف في العمل ثم اسم الفاعل حقيقة في الماضي عند الاكثرين وفي الحال عند الكل
مجاز في الاستقبال اتفاقا وقيل مالك يوم الدين اذا اريد به الماضي بالتأويل

المذكور كان مجازا في المرتبة الثانية على قول غير الاكثرين ومعناه انه يعتبر استعماله في الماضي اولا ثم يستعار منه
للمستقبل المشبه بالماضي كما قيل في وما يخدعون الا انفسهم من انه جعل الخداع المستعار للمعاملة المشبهة
بالمعاملة التي هي مجاز عن ضرره في المرتبة الثانية ونقل عن المص انه جعل صيغة الفاعل في الماضي
المنقطع مجازا مطلقا وهذا خلاف ما عليه الاكثرون من انه حقيقة في الماضي مطلقا وبنى على النقل المذكور
ان مالك يوم الدين اذا اريد به الماضي التنزيلي كان حقيقة عنده لعدم انقطاعه وان لم يعتبر استمراره
وانت خبير بان قوله على طريقة ونادى اه ظاهر في النسبة باعتبار التجوز والتنزيل ثم استشكل
على المص على توجيه الاستمرار بانه جعل اضافة جاعل الليل سكنا لفظية لارادة الاستمرار ووفق
بينهما بان المستمر يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى الماضي تجعل الاضافة حقيقية وبالنظر الى
الحال والاستقبال تجعل لفظية ويعتبر في كل موضع ما يناسب ذلك الموضع وبان الاستمرار في
مالك يوم الدين ثبوتي وفي جاعل الليل تجددي يزداد شبهه بالمضارع الذي يراد منه الاستمرار
التجددي وذلك لتعاقب افراد الليل واورد ان امور يوم الدين ايضا تتجدد فاحتيج الى نقل الجواب
الاول ثم نقل عن الامام الرازي انه اذا اريد بمالكية يوم الدين القدرة على التصرف بالايجاد
والاعدام والنقل من صفة الى صفة لم يبق في كون استمرارها ثبوتيا خفاء ثم اورد ان استمرار
فرع استمرار اليوم وفيه ما فيه واجيب بانه لتحقق وقوعه وبقائه ابدا جعل كانه مستمر ثم قيل
ليس اسم الفاعل حقيقة في الاستمرار ليكون مجازا عن المجاز يعني ان ارادة الاستمرار منه تجوز ثم التحمل المذكور في
الاستمرار تجوز اخر وبان المراد بالاستمرار الثبات من غير اعتبار الحدوث في احد الازمنة وذلك ممكن في المستقبل
كانه قيل هو ثابت المالكية في يوم الدين واذا لم يعتبر فيه مفهوم الحدوث لا يعمل لانتفاء شبهه
بالفعل وفيه ما لا يخفى قوله والمعنى يوم جزاء الدين اي المضاف محذوف على المعنيين اذ اليوم
ليس يوم الطاعة ولا يوم الشريعة وجزاء الشريعة معناه جزاء العمل بها وتركه وقد يقال ان كان
المراد بالطاعة العبادة فالامر كما ذكرت لكن ان اريد به الانقياد المطلق كما فسر به الدين في اللغة
فلا حاجة الى تقدير وذلك لان ايام الدنيا فيها المنقاد وغير المنقاد بخلاف ذلك اليوم فان الكل فيه
منقاد ظاهرا وباطنا قوله وتخصيص اليوم بالاضافة يحتمل وجوها اربعة لان الاضافة
اما بمعنى كونه مضافا اليه مالك او كونه مضافا الى الدين وعلى التقديرين مدخولها مقصور او مقصور
عليه ولكل وجه الاوجه ان يراد كونه مضافا اليه وكون الاضافة مقصورا لم تتعد الى غير اليوم قوله
او لتفرده بنفوذ الامر فيه بخلاف ايام الدنيا فان فيها لغيره ايضا نفوذا في الظاهر قوله فكونه
موجد العالمين ربا لهم قيل لما كان تربيته للعالمين انه ترقيهم في مدارج الكمال بافاضة
الوجود واعداد اسباب الكمالات وكان الايجاد مبدا التربية جعله كانه خارج عن

التوبيه والاولى ان يجعل قوله من كونه موجدا مع ما بعده تفصيلا لربوبيته وقوله ربالهم تتميما بعد
التخصيص لمزيد الاهتمام لان الكمال الاول الذي هو مبنى الكمالات كلها لا ينبغي جعله كالخارج
من مفهوم الرب مع انه لا يستلزم مجرد ربوبيته لهم في سائر الكمالات كونه موجدا لهم وفي
بعض النسخ رب العالمين موجد الهم وهذا تخصيص بعد التعميم **قوله** منعما عليهم ذكر السيد
المحقق ان الوصف الاول متعلق بالابداء والثاني بالابقاء والرابع بالاعادة
وهذا مبني على انه فسر الرب في الكشاف بالمالك والمالكية انما تتحقق بالايجاد واما الانعام
المفاد بالرحمن الرحيم فانما يتعلق بما دخل في الوجود عرفا **قوله** للدلالة على انه الحقيق بالحمد
في الكشاف ان الحمد لله يدل على اختصاص الحمد واستحقاقه به واجراء هذه الاوصاف ليكون
حجة عليه فالمصنف اراد بالدلالة مصدر الدليل بمعنى الحجة ادم ليسع دلالة الحمد لله على ذلك
اذ ليس فيه ما يستفاد منه الا اللام الجنسية واللام الجارة وافادة كل منهما محل نظر اما
لام الجنس فلانه ان اريد به الجنس من حيث هو كما هو المختار لكونه له سبحانه لا ينافي كونه لغيره
ايضا وعند ارادة الاستغراق انما تفيد الحصر في مثل المنطلق زيد اذ لو فرض منطلق غير زيد
لزم ان يتحد به لان المفروض ان كل منطلق زيد واما في مثل الحمد لله فلا تفيده اذ غايته ان
يكون سبحانه محمودا بكل حمد ومستحقا له وهو لا يستلزم ان لا يحمد غيره ببعض منه ولا يكون مستحقا
له بما فيه من الجميل واما اللام الجارة فكلام صاحب الكشاف والمحقق التفتازاني والسيد المحقق في كثير
من المواضع يدل على انها تفيده وفي كثير منها يدل على انها لا تفيده والذي يظهر انها موضوعة
للاختصاص المطلق وان افادة الاختصاص الحصري انما يعلم بقرائن المقامات كيف وفي كثير
من المواضع لا يمكن ارادة الحصر منها كما في اللام المقدر في اضافة العام الى الخاص وما قيل
من انها لو افادت لما افاد المال لزيد حصر المال في الاختصاص بزيد لا حصره في زيد
لحصوله بلا ورود النفي والاستثناء ليس بذاك لان وجودها والقرينة صارفة عن كونها
صارفة للاختصاص الحصري لا يقال فما فائدة العدول عن افادة اللام الى افادتها والا فانها
اصرح فيه على انه لو جعل احدهما مؤكدا للاخر في افادة حصر المال في زيد لا يستبعد فتامل وكذا
ما قيل لو كان كل من لام الجنس واللام الجارة في الحمد لله للحصر لكان المعنى حصر الحمد على المختص بالله
وهذا مبني على تقدم الافادة الجارة على الاستغراقية ولا وجه له سوى كون معناها نسبة
ملحوظة بين اجزاء الكلام ومعارضة كون معنى الاخرى بيانا لكمية افراد المسند اليه المقدم رتبة على
المسند والنسبة والحق ان تعقل كل من الحصرين بعد تمام الكلام اذ معناه ان الحمد ثابت له
دون غيره وهذا موقوف على تعقل المسند اليه والمسند والنسبة وقد يقال ان المفاد من الجارة

الكشاف م

اسبق الى الفهم لانه منطوق بخلاف الاخر فانه يحتاج الى بعض تامل سلمنا تقدمه لكن لا نسلم كون معنى الاخر اعني
حصر الحمد على المختص بالله لان المختص به بموجب الجارة ليس الا الحمد ولا معنى لقصر الحكم على الحمد كيف
وموجب الاستغراقية الداخلة على المسند اليه حصره على المسند وهو هاهنا الكون لله فمعناها قصر
الحمد على الكون لله ولا يصدق على هذا الكون انه مختص بالله بموجب لام الاختصاص وانا كان
مختصا به في نفس الامر لانه نسبة اعتبرت بين الحمد وبينه تعالى وبالجملة مؤدى الحصرين واحد
وسبق احدهما على الاخر لا يستدعي الا كون الثاني مؤكدا للاول والتحقيق فيه تدبر **قوله**
على انه الحقيق بالحمد لا احد احق به منه فيه تدافع ظاهر لان قوله انه الحقيق ينفي استحقاق غيره
لدخول اللام الاستغراقية على الخبر وكونه تعالى احق يفيد مشاركة الغير في الاستحقاق لكن
الحصر ادعائي بتنزيل استحقاق الغير منزلة العدم وقيل لم يرد به الحصر ليكون منافيا لكونه احق
ولئلا يكون قوله الى اخره لغوا وفيه ان تنزيل استحقاق الغير منزلة العدم بالنسبة الى استحقاقه
لا يستلزم عدم استحقاقه في الحقيقة ثم قوله لا احد احق منه منطوقه نفي احقية الغير وهو
لا يستلزم احقيته لاحتمال المساواة لكن شاع مثل هذا في احقيته من نفي احقية غيره والسر فيه
ان الغالب من حال كل اثنين هو التفاضل لا التساوي فاذا نفي افضلية احدهما ثبت
افضلية الاخر ووجه الاضراب عن الاحقية الى نفي استحقاق الغير انه الاستحقاق نوع الجميل
الاختياري والاختيار للغير على التحقيق فان قلت الاختيار ثابت للغير في الظاهر وهو
كاف في الاستحقاق المعتبر في الحمد وفاولغة قلت المنفي الاستحقاق الملزم للحمد والشكر وهو لا
يتحقق بدون الاختيار المختص بالله تعالى **قوله** يشعر بعليته اي بعلية الاوصاف للحكم وانتفاء
العلة يدل على انتفاء المعلول عند عدم ظهور علة اخرى بناء على ان الاصل في الاشياء
هو العدم فان كان العلم بالعلية وانتفائها مع انتفاء علة اخرى قطعيا فالعلم بانتفاء المعلول
قطعي والا فظني ثم الظاهر ان كل واحد من الاوصاف المذكورة علة لاستقلاله في ايجاب
الحمد عقلا لكن انحصار العلة في المذكورات انما يتم ان جعل الحكم ثبوت جنس الحمد على وجه
الاستحقاق الحقيقي والا فالعلل كثيرة فيشكل كيف يصح ذلك وله سبحانه صفات ذاتية
وفعلية سوى ما ذكر موجبة لاستحقاق الحمد واجيب بان الذاتية لا تصلح لان يكون محمودا
عليها واما شيء من الفعلية الموجبة له خارج مما ذكر وللاشعار الفرق بين الوجهين ان نفي استحقاق
الغير يستفاد في الاول من لفظ هو الاشعار بالعلية بانضمام تصرف عقلي بطريق برهاني هو ان
العلة منتفية في الغير والعلة سواها وهو يستدعي انتفاء المعلول وفي الثاني من مفهوم لفظ فقط
بناء على ما ذهب اليه كثير من اهل العلم من اعتبار مفهوم المخالفة عند تعليق الحكم بالموصوف

الحقيقي م

يوصف وهو ان الحكم منتف عند انتفاء الصفة وانه كالمنطوق في دلالة اللفظ عليه وضعا قوله
ليكونا اي مجموع الاوصاف او كل واحد قوله فالوصف الاول الخ للمفهوم مما سبق ان كل واحد
من الاوصاف علة ومن هذا الكلام ان العلة هي الربوبية والرحمن والرحيم لبيان انه على سبيل
الاختيار ووجه التوفيق ان الربوبية علية مشروطة بالاختيار وهو يستفاد منهما فان
نظرنا الى ذات العلة حكمنا بانها الربوبية وان نظرنا الى ان الذات بدون الشرط لا تؤثر قلنا
كل واحد منها علة اي له مدخل في العلية فاول الكلام اجمال واخره تفصيل وقد اجيب بان
الاوصاف الاخر تندرج في معنى الرب اجمالا وفيه ما فيه واما الاشكال بعدم اندراج عقاب
الكافر في معنى الرب مع انه مما يتضمنه مالك يوم الدين فقد اجيب عنه بانه تربية في حق المؤمن
لايجابه زيادة الشكر والعرفان لقدر اللطف لمن عرف ذلك قوله متفضل بذلك اي الايجاد والتربية
وجه الدلالة ان رحمته تعالى عبارة عن التفضل والاحسان الاختياري على ما سبق الاشارة
اليه وفيه رد للفلاسفة وقوله اذ وجوب عليه رد للمعتزلة فانهم يزعمون وجوب امور عليه
تعالى كثواب المطيع ورعاية الاصلح وقوله مقتضية بمعنى تقتضي مفعول له للوجوب باعتبار ما اضيف
اليه معنى وهو الايجاد والتربية فلا يقال كيف نصب وهو ليس بفاعل فاعل الوجوب كذا قيل
ولا يخفى ان الضمير المعنى ليس ايجاده وتربيته لقضاء سوابق الاعمال ويرد عليه انه لا يتصور كون
الايجاد لقضائها نعم يتصور في بعض افراد التربية وبعض المحققين لم يشترط في نصب
المفعول له ذلك ومعنى الوجوب عليه اللزوم في موجب الحكمة بحيث يحكم العقل بامتناع عدم
صدور الفعل عنه وقوله حتى يستحق بها الحمد اي كي يستحق به تعليل لنفي احد الامرين المنافيين للاستحقاق
وفيه بحث اذ الوجوب بالمعنى المذكور لا ينافي الاستحقاق لعدم استلزامه سلب الاختيار
والتمكن من الترك قوله فانه لا يقبل الشركة فيه بوجه ما بخلاف معنى الرب فانه قد يتوهم فيه
ولو في الجملة الا ترى الى قول يوسف عليه السلام اذكرني عند ربك بخلاف معنى الرحمن والرحيم
قوله ثم انه لما ذكر الخ يحتمل ان يراد به ذكر لسد ذلك حكاية عن لسان العباد تعليما لهم لحصول التمييز
والتعلق بحمل على ظاهره لكن قوله خوطب ليس على ظاهره اذ هو تبارك وتعالى ليس بمخاطب في تلك
المرتبة بل المراد منه حكاية حاله خطابه تعليما ويحتمل ان يراد به ذكر العباد ذلك في مقام الحمد
والقراءة كما علمهم لحصول التمييز والتعلق بالنسبة الى من عنده التمييز والعلم باعتبار التفات جديد
لازم للقراءة والخطاب على ظاهره وقيل وجه مبينه الذكر والوصف المستلزمان للتمييز
والعلم جعلهما المتميز المعلوم بمنزلة المخاطب في التمييز والظهور فيصح اطلاق ما هو موضوع
للمخاطب عليه وظاهر هذا الكلام ان الحق سبحانه لا يخاطب حقيقة ولا يظهر وجه صحته كيف

ولا يشترط في الخطاب الا الاسماع لا المشاهدة والعيان والا يلزم ان لا يخاطب الاعمى حقيقة والامر هو
خارج الدار لمن هو فيه ولم يقل به احد قوله ليكون ادل الخ الضمير للخطاب كما ان التعليل له فالخطاب
المعلل بهذه الفوائد مسبب عن التقدم وكونه ادل اي هو بالنسبة الى ما يقتضيه الظاهر من اياه وذلك
لانه في قوة يا من اتصف بتلك الصفات نعبدك فالتخصيص كما يستفاد من التقديم يستفاد ايضا من
طريق مفهوم الصفة ومن طريق اشعار تعليق الحكم بالموصوف على ما مر بيانه لا الباقي في اياه نعبد
ايضا يستفاد ما ذكرت لان الضمير راجع للاسم وصف بتلك الصفات لان ملاحظة الاوصاف
في الخطاب كانها ضرورية لكونها مصححة له على ما عرفت بخلاف ضمير الغائب وقوله نخصك بالعبادة
يعني اياك نعبد والبادي قوله بالعبادة داخلة على المقصور كما هو الشائع في استعمال التخصيص
والاختصاص والخصوص باعتبار تضمنه معنى التمييز وان كان مفهومه الاصلي يقتضي دخولها على
المقصور عليه على ما قاله قوله والترقي معطوف على مدخول لام ليكون فيه لكن ترتب الترقي والانتقال
على الخطاب ليس في الوجود بل في الوجود العلمي فانهما متقدمان على الخطاب به انتهى وهذا اذا
اريد بهما الى الثاني الداعيان للخطاب واما اذا اريد بهما الترقي والانتقال من حيث التعبير بالعبارة
الدالة على الحالين فليسا بمتقدمين عليه قوله ومن عادة العرب الخ العدول من اسلوب
الى اخر اعم من الالتفات كما في الرفع والنصب المعدول اليه مما يقتضيه عامل المنعوت والتفنن
والتطرية والتنشيط فوائد عامة للعدول وله بحسب مواقعه فوائد خاصة وقد سبق ما يخص بهذا
المقام وتطرية الكلام تجديد اسلوبه من طريت الثوب اذا جعلته كالجديد وفي الكشاف
واحسن تطرية لنشاط السامع كانه نظر الى ان الكلام المفيد لما لم يكن مملولا للسامع لا يخلو عن تطرية
لنشاطه وفي تجديد الاسلوب يزداد نشاطه حسنا وقيل الافتنان مما يتعلق بالمتكلم والتطرية
بالكلام والتنشيط بالسامع ولم يصرح في تفصيل اقسام الالتفات بالعدول من التكلم الى الخطاب
وعكسه وفي البيت الاول اشارة اليه على مذهب السكاكي حيث كان مقتضى الظاهر تطاول ليلي
فانه لم يشترط في العدول تقدم ذكر المعدول عنه والاثمد بفتح الهمزة وضم الميم موضع وكسرهما حجر
الكحل والخلي الفارغ البال والعاير القذى الرطب الذي يلفظ العين عند الوجع ويقال للرمد
الف شبه ليله بليلة الارمد لطولها بسبب الصعوبة والمراد تشبيه نفسه به في التعلق والاضطراب
وقيل المراد بالنبأ خبر قتل ابيه ابي الاسود وقيل ابو الاسود اخوه وبه يتعلق عن المص
فتح كاف ليلك باعتبار المكروب او العاتب على عدم حضوره مقتل ابيه واريد بقوله لم ترقد وهذا
التأبيد باعتبار الخط لا اللفظ قوله اياك ضمير منصوب الخ حاصل هذا الكلام كونه موضوعا لما
يعم المتكلم والمخاطب والغائب وهذه الحروف للخصوصيات المذكورة ام ناظر يعني يعم الكل سوى

المفهوم المردد بين الثلثة فكان الواضع قال وضعته لواحد منها وليس المراد ان يجعل الموضوع له نفس ما يصدق عليه المفهوم المردد كمفهوم المتكلم مثلا لانه مفهوم كلي والتحقيق ان الموضوع له في المبهمات الخصوصيات بل المراد ان يجعل كل منها آلة لملاحظة جزئياته ويجعل كل جزئي موضوعا له ليكون الوضع عاما والموضوع له خاصا قوله كالتاء في انت فكلمة ان موضوعة للمخاطب وما لحقه لخصوصية التذكير والتانيث والافراد والتثنية والجمع قوله في ارايتك وارايتكما وارايتكم الخ بمعنى طلب الاخبار كما بين في محله فهي حروف بالاجماع تدل على احوال المخاطب قوله فاياه واياي والشواب اي فليتق لنفسه عن التعرض للشواب وليتقين عن التعرض له تحذير للمخاطب عن قربان الشواب قوله وهو شاذ اي غير معتد به فلا يصلح للاستشهاد قوله اقصى غاية الخضوع الخ قال السيد المحقق لما كان للخضوع حدود ونهايات ولفظ الغاية شاملة لها لكونها اسم جنس مضافا صح اضافة اقصى اليها كانه قيل اقصى غاياته انتهى فلا يرد ان افعل التفضيل اذا اضيف واريد تفضيل موصوفه في معنى المصدر المشتق منه على كل واحد مما بعده من اجزاء ما اضيف اليه لم يجز افراد ذلك المضاف اليه اذا كان معرفة كافضل الرجل الا اذا كان ذلك المفرد جنسا يطلق على القليل والكثير نحو البرني اطيب التمر وحاصله ان المضاف اليه ههنا في حكم الجمع واورد عليه بانه ما الفرق بين الجمع والمفرد المستغرق باللام قوله والتذلل الخ الذل بالضم خلاف العز والذل بالكسر ضد الصعوبة وتذلل له اي خضع قوله معبد اي مذلل بكثرة الوطي ومنه المطوف جمعه سهل التناول قوله الصفة ضد السعة قوله لا يستحق الا في الخضوع له تعالى المنفي انما هو الاستحقاق المرضي عقلا وشرعا لان المستحق لاقصى غاية الخضوع حتى يكون موليا لاعظم النعم من الوجود وما يترتب عليه وقوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله وكونه مبني على زعمهم وتعريض بعبادتهم ولذلك تحريم السجود لغير الله تعالى لانه وضع اشرف الاعضاء على اهون الاشياء في غاية الخضوع فان قلت اذا كان مطلق العبادة لا يجوز لغير الله فما وجه تخصيص السجود بالتحريم قلت لكون السجود ظاهرا في قصد العبادة غاية الظهور بخلاف غيره قوله طلب المعونة اي الاعانة وقد يراد بها ما يعان به ويؤيد هذا تمثيل الفرزدق منها بالاقتدار وما بعده والاول تمثيل غير الفرزدق بالتحصيل والتأويل على التقديرين غير خفي ثم ان المعتبر في تحقق الفعل من الاقتدار مع كان مع الفعل وما يتوقف عليه التكليف انما هو القدرة بمعنى سلامة الالات قوله في المهمات كلها كما يفهم من اطلاق الاستعانة وعدم التخصيص قوله او في اداء العبادات لسبق ذكرها وكان حاجته الى طلب الاعانة لكونه على خلاف النفس وذكر السيد المحقق انه اذا عم الاستعانة لم يكن اهدنا بيانا للمعونة

المطلوبة فلم يكن الانفصال بين الجملتين لتلك المناسبة قوله في تضاعيف عبادتهم قيل اي اثنائها ولم يذكر في القاموس بهذا المعنى للتضاعيف نعم فسر اضعاف الكتاب باثنائه سطوره وحواشيه والظاهر انه جمع تضعيف فانه يدل على الكثرة والجمع للمبالغة والمقام يستدعيها والمعنى ادرج عبادته في عبادتهم الموصوفة بغاية الكثرة اذ كلما كان المدرج فيه اكثر كان رجاء القبول ببركة الاندراج اكثر وضمير لعلها راجع الى عبادته وحاجته كما ان ضمير بركتها راجع الى عبادتهم وحاجتهم تنزيلا لهما منزلة امر واحد لكمال اتصالهما وضمير تجاب على بناء المفعول والبها لحاجته وحاجتهم اي تجاب حاجتهم حيثية منضمة الى حاجتهم ويجوز كون الظرف قائما مقام الفاعل قوله ولهذا اي لقصد القبول ببركة الاندراج قوله والاهتمام اراد به المعنى من غير قصد التعظيم قوله ولذلك اي ولكون التقديم دالا على الحصر قال الخ لانه لا يجوز ان يكون تفسيره بما ذكر مبنيا على دلالة الخطاب على الاوصاف المستلزمة نفي العبادة لغير المخاطب على ما ذكر لانه غير معتد به قوله التقديم الخ قيل عطف على التعظيم ليفيد كون المعنى قدم المفعول لتقديم ما هو المقدم في الوجود وتقديم ما هو المقدم عليه لتقديم المفعول لا العكس كما يقتضيه التركيب اقول هذا من قبيل ضربته للتاديب لا من قبيل قعدت عن الحرب جبنا يعني قدم المفعول ليتحقق تقديم ما هو المقدم في الوجود قوله والتنبيه الخ وجه التنبيه ان قوله تعالى اياك نعبد عن لسان العباد حكاية لما يصدر عنهم من العبادة والبلاغة تستدعي ان يكون على طبق المحكي عنه فكان المعبود ملحوظا لهم اولا وبالذات والعبادة ثانيا وبالتبع كذلك ههنا والانسب بحال هذا الملحوظ تبعا ان يلاحظ من حيث انه نسبة اليه ووصلة واطلاق النسبة عليها على سبيل الاستعارة تشبيها لما بين العابد والمعبود بما بين الطرفين من الارتباط قوله فان العارف الخ تعليل لقوله ينبغي وذلك لان العابد اما عارف او بصدد ان يكون عارفا وعلى الاول فالاستغراق مقتضى حاله وعلى الثاني فانه يتكلف ليصير حاله قوله اللازم حيث انها ملاحظة له قيل ضمير انها راجع الى الملاحظة المفهومة من قوله ملاحظ ولا يخفى انه ارتكب بهذا التصحيح الحل واللف ح لا يلاحظ نفسه واحوالها الا من حيث ان ملاحظتها ملاحظة للمعبود وفيه ما لا يخفى وعندي ان المعنى الا من حيث ان النفس واحوالها آلة ملاحظة له تعالى ومرآة لمشاهدته كما هو شأن كل مصنوع غاية الامر انه جعل آلة الشيء نفسه مبالغة في كونه آلة ومثله شايع قوله ولذلك الخ قيل اي ولان العارف انما يحق وصوله او ولان العارف ينبغي ان يكون نظره الخ واقول الوجه هو الثاني لانه المحكي عن الحبيب في النظر الى المعبود او الاجلال المحكي عن الكليم واما من حيث الاستغراق في جناب

القدس فلا يظهر وجه التفضيل بل صيغة المتكلم مع الغير في الاول والمتكلم وحده في الثاني
ربما يوهم خلاف اللهم الا ان يقال شان المستغرق تقدم ما استغرق فيه وان سلم فالوجه الثاني
اظهر في المقصد **قوله** وكرر الضمير الخ اذ لو لم يكرر الا تنبيه كلمة لا حتمل تقدير المفعول مؤخرا
وهذا وان كان بعيدا الكل التصريح في التنصيص يندفع به هذا الايهام **قوله** ويعلم منه الخ يعني
ان في تقديم الوسيلة على طلب الحاجة بحسب الذكر اشعارا بانه ينبغي ان يقدمها في الوجود
الخارجي على الطلب ليكون ادعى الى الاجابة وفيه ان هذا بالنسبة الى من وجوده مقتضي ذاته
في اعلى الدرجات تحل نظر فتامل وقيل ان اريد بالاستعانة الاستعانة للعبادة فالمعبود
وطلبه وسيلة الى العبادة لا العكس واجيب بجواز كون بعض العبادة وسيلة الى الاستعانة
وبعضها بالعكس ورد بانه لا اختصاص لقوله نعبد ونستعين ببعضها بل هما مطلقان وانت
خبير بان تقدم العبادة مع العلم بانها مما يتوسل بها الى اجابة طلب الحاجة وذكر الاستعانة
المطلوب منها المعونة في العبادة المستلزم كونها وسيلة العبادة قرينة على ان العبادة باعتبار
بعض افرادها وسيلة باعتبار بعض اخر يتوسل اليها بالاستعانة فلا اشكال وان اريد الاستعانة
في المهمات غير العبادة على ما اختاره السيد فالامر ظاهر وان عممت فالتقدم بالنسبة الى بعض
افراد الاعانة لكونها وسيلة وبالنسبة الى بعض اخر لكونها مقصودة من الاعانة **قوله** بنجح
اي فرحا **قوله** ولا يستتب في الصحاح استتب الامر اي تهيا واستقام وكان هذا المعنى
لم يثبت عند صاحب القاموس فلم يذكره وفسر التب بالنقص والخسار والهلاك وغيرها وفي
بعض الحواشي استتب تم من التباب وهو الهلاك فادن الى ان اذا تم هلك **قوله** ويحمل الواو
للحال اما بحذف المبتدا اي ونحن اياك نستعين او تجويز الواو في المضارع المثبت والكل ٢
تكلف مستغنى عنه **قوله** بيانا للمعونة المطلوبة قيل انه كان المراد الاستعانة في المهمات
كلها فان اريد بالصراط المستقيم طريق الوصول اليه كان اهدنا بيانا للمعونة المط وان اريد به
ما يخص العبادات كان افراد المقصود الاعظم انتهى اقول الاول يا باه ما في الدر المنثور
من تفسير الهداية الى الصراط المستقيم بالهام الدين الحق نقلا عن ابن عباس وما في الكشاف وغيره
من انه ملة الاسلام وقوله تعالى صراط الذين انعمت عليهم بدلا عنه على ما سيجي تفسيره وربما يقال
انه تعالى لما اجمع عليه المفسرون ثم قيل وان كان المراد الاستعانة في اداء العبادات كان بيانا
للمعونة لكون الصراط ما يوصل الى العبادات انتهى والذي يفهم من كلام المص ان البيان على التقدير
تخصيص الاستعانة بالعبادات والافراد على تقدير تعميمها ثم قيل خلق القدرة ممكنة كانت ام
ميسرة من المعونة فكيف يكون اهدنا بيانا واجيب بان اللطف معتبر في الهداية وهو خلق

القدرة على الطاعة واورد ايضا ان اهدنا على ما سيجي طلب لزيادة ما منحوه من الهدى او التثبيت
عليه او حصول المراتب المترتبة عليه فلا يصح بيانا وقد يجاب بانه يمكن ان يقدر متعلق الاستعانة
ما ينطبق احد هذه الامور عليه فليتامل والمراد بالبيان اللغوي لا الاصطلاحي بدليل عليه
تقدير السؤال فالفصل لشبه كمال الاتصال وقيل لكمال الانقطاع لخبرية الاولى وانشائية الثانية **قوله**
فكانه قال كيف اعينكم فقيل المناسب لقوله بيان للمعونة اي اعانة تطلبون انتهى يعني ان البيان
حقه ان يكون عين المبين او فردا منه ولا يخفى انه قد يكون المطابقة بان الكيف **قوله** باللطف
قد سبق ان اللطف عندنا خلق قدرة الطاعة ولا يفضي الى القسر والالجاء كذا ذكره السيد المحقق
قوله على التهكم تنزيلا للتضاد منزلة التناسب نحو فبشرهم بعذاب اليم **قوله** ومنه
الهدية لما فيه من الحث والدلالة على اسعاف مرام المهدى **قوله** وهوادي الوحش لمقدماتها
اي اوائل جماعة منها فانها تهدي التي بعدها **قوله** واصله ان يعدى باللام الخ اي اصل
هذا الفعل او اصل هدى في القاموس ان هدى يذكر واختار المص انه لا يتعدى الى المفعول
الثاني بنفسه وكلما عدي اليه بغير اللام او الى فعلى حذف وايصال وما في القاموس يدل على خلافه
حيث قال هداه هدى وهديا وهداية ارشده فهدى واهتدى وهداه الطريق وله واليه
انتهى لكن لعله اراد بيان استعمالاته ولو على خلاف الاصل لانه محقق متاخر لا ينقل مثل هذا
في مارتع الخلاف في انه هل يتعدى بنفسه اولا على ان استعماله بدون اللام والى في الكثرة والشيوع
مثل استعماله بهما فحمل احدهما على الحقيقة دون الاخر تحكم فان قلت اذا كان معناه بحيث يتعدى
بنفسه فما فائدة ذكر الحرف معه قلت ذكر المص في قوله تعالى هل من شركائكم من يهدي الى الحق
قل الله يهدي للحق ان هدى كما يعدى بالى لتضمنه معنى الانتهاء يعدى باللام للدلالة على ان
المنتهى غاية الهداية وانها لم تتوجه نحوه على سبيل الاتفاق وقال بعض مشايخنا انه يتضمن
معاني بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها باللام وبعضها بالى فانه يشتمل على ارادة الطريق
والاشارة اليه والسوق السالك الطريق بهذا وقيل ان معنى المتعدي بنفسه الدلالة مع
الذهاب الى المط ولهذا خص بالله تعالى والمتعدي بالحرف مجرد الدلالة على الطريق
فيسند الى النبي والقرآن ونوقض بقوله تعالى فاتبعني اهدك صراطا سويا وقوله
اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد ولكن فيه مجال **قوله** وهداية الله تتنوع
الخ فسر الهداية المط باهدنا بالدلالة ثم قال وهداية الله الخ ولم يقل وهي تتنوع لان
الاقسام المذكورة من الاقسام فائضة والنصب والارسال والانزال ليست كما
تصدق عليه الدلالة وانما يكن ارجاعه اليه بضرب من التاويل ولو سلم فالمقسم هذه

الاجناس خصوص بهداية الله تعالى والوجه ان يقال ان المقسم ما يطلق عليه بهداية الله
بوجه او المضاف محذوف اي اسباب بهداية الله **قوله** الاول افاضة القوي لانها
تفضي الى طريق الاحساس والتعقل **قوله** نصب الدلايل ومنها المعجزات المفضية الى
ثبوت الشرع الموقوف عليه الادلة السمعية **قوله** النجدين اي طريق الخير والشر
ونسبة الهداية الى الشر باعتبار انه اذا عرفه طريقه يحترز عنه **قوله** بارسال الرسل
يعم الملك والانس **قوله** ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم اي الطريقة التي هي اقوم
الطرق واعدلها اي اثبات الهداية له اسناد مجازي لان الله تعالى هداهم بانزاله اليهم والبيه
اشار بقوله اعني فلا يرد ان ارادة بهداية الله بالارسال والانزال من الاثنين محل
نظر **قوله** وقيل الهداية فيهما صفة الله تعالى وانما اسندت اليهما مجازا فيه ان الظ
هو الحقيقة ولا موجب للعدول عنه **قوله** وارادة عني بقوله اولئك الذين الخ قيل
يمكن حمله على الثالث قلت بل هو الظ **قوله** والذين جاهدوا فينا اي في حقنا
وهو يعم جهاد الاعادي الظاهرة والباطنة من النفس والشيطان والسبل طرق السير
الى الله سبحانه والوصول اليه قربه او المراد لنزيدنهم هداية وتوفيقا **قوله** فالمطلوب
الخ اشارة الى جواب سوال وهو ان من خصص الحمد بانه سبحانه واجرى عليه تلك الصفات
المشتملة على المبدا والمعاد وحصر العبادة والاستعانة فيه كان مهتديا فكيف يطلب
الهداية **قوله** زيادة ما منحوه من الهدي بنزول الايات وظهور الاحاديث في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم وظهور طريقة الاستنباط والاخذ من اهل العلم بعده
قوله عنى به ارشدنا طريق السير فيك قيل هذا الارشاد حقيقي خامس من الهداية
فان الرابع بهداية السير الى الله فالحصر في الاربعة غير مستقيم انتهى في فصل الخطاب
اعلم ان الفنا عبارة عن نهاية السير الى الله عز وجل والبقاء عبارة عن بداية السير
في الله سبحانه والسير اليه انما ينتهي اذا انقطع بادية الوجود بالكلية وبعده يتحقق السير
فيه بالاتصاف بالاوصاف الالهية والتخلق بالاخلاق الربانية وقطع بادية الوجود
عبارة عن فناء الحظوظ الدنيوية والاخروية والتجرد لطلب الحق سبحانه كما اشار
اليه بقوله لتمحو عنا ظلمات احوالنا الخ ثم ان قوله الرابع ان يكشف الخ لا يختص
بالسير اليه سبحانه بل يندرج فيه السير فيه الظ كما ان قوله تعالى لنهدينهم سبلنا يشملهما
فالحصر مستقيم **قوله** والامر والدعا الخ اي معهوما لفظي امر ودعا زمعنا اشتراكهما
لفظا اجتمعهما في الصدق على لفظ واحد واما اشتراكهما معنى ان مدلول ذلك اللفظ

من حيث انه امر عين مدلوله من حيث انه دعاء وهو طلب الفعل غير انه من حيث انه امر اعتبر فيه الاستعلا
ومن حيث انه دعا اعتبر فيه التسفل ويحتمل ان يراد بالامر والدعا ما صدق مفهوميهما عليه كصل وصم
وهو قريب من الاول وقيل المراد بهما معناهما المصدري فلزم ارتكاب التكلف من غير حاجة
فان اشتراك المصدرين لفظا ليس باتحاد ما صدقا عليه بل باتحاد ما يصدر عمن قاما به كصيغة
افعل فان قلت لا تكلف لان الاشتراك باتحاد ما يدل عليهما قلت صيغة افعل لا تدل على مصدر
امر ودعا وان تحقق عند تحققهما **قوله** وقيل بالرتبة يعني تعين وتباين باعتبارهما بان يكون
من صدر عنه الامر عاليا بحسب نفس الامر ومن صدر عنه الدعا سافلا بحسبه فالحاصل انه لا يشترط
على الاول العلو والسفل الحقيقيان ويشترط على الثاني فاذا قال العالي لمن دونه افعل متواضعا
لا يسمى قوله هذا دعاء على الاول وامرا على الثاني واذا قال الادنى للاعلى منه مستعليا كان الامر
بالعكس والمصنف مال الى الاول وهو قول الاشعري وابي الحسن والثاني قول جمهور المعتزلة
قوله لكانه يشترط السابلة اي يتوهم انه يبتلعهم اذا ذهبوا عنه واذا جاءوا اليه يتوهم
عكس ذلك وعن الازهري يقال الكلمة المفازة اذا لم تمتد والسابلة ابناء السبيل المختلفة في
الطرقات واللقم بالتحريك وسط الطريق والتقمت اللقمة اذا ابتلعتها **قوله** ليطابق
الطاء في الاطباق وهو ان ينطبق على مخرج الحرف من اللسان ما حاذاه من الحنك الاعلى
اي يلصق بخلاف السين فانها من المنفتحة المنخفضة فيقع الجمع بينها والطاء ثقل **قوله**
ليكون اقرب اي في المخرج وقيل ليكتسي بذلك نوع جهر لتزداد قربها من الطاء **قوله**
لغة قريش اي يقلبون السين صادا **قوله** في الامام هو مصحف امير المؤمنين عثمان رضي
الله عنه فانه يوتم به قال تعالى ومن قبله كتاب موسى اماما **قوله** المستقيم المستوي
باعتبار عدم اعوجاجه في نفسه او باعتبار ان سالكه يستقيم فيه **قوله** وهو في
حكم تكرير العامل ذهب جمع من النحاة ان العامل في البدل هو العامل في المبدل منه وعند الى ع
الرضي صاحب الكشاف منهم والاخفش والزجاج والفارسي واكثر المتاخرين وهو بولا
انه في حكم تكرير العامل ويدل عليه صاحب الكشاف في بحث البدل من المفصل **قوله** من حيث كلام ه
انه المقصود بالنسبة لا المبدل منه ليفارق العطف وان ورد ان صرف العامل عن المبدل
الى البدل هاهنا في تكريره واجيب بانه في حكم تكريره مع كلمة بل ويرد عليه انه لا يفهم من التكرير
الاتقرير الاول وكلمة بل اضراب عنه واجيب ان الاضراب انما هو عن خصوص طرف نسبة
العامل الى خصوص اخر فاصل النسبة باقية فان قلت النسبة تتغير بتغير طرفها
قلت اذا لم يكن البدل اجنبيا عن المبدل لم تتغير بالكلية خصوصا في بدل الكل

كان الاضراب فيه انما هو باعتبار الوصف لا الذات **قوله** وفائدته التوكيد الخ جواب سؤال
وهو انه لم جيء بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل او ان المقصود هنا بيان المعونة وهو حاصل
بذكر صراط المستقيم موصوفا بالاستقامة فما فائدة التكرير وحاصل الجواب بيان فائدتين
احدهما عامة في الابدال وهي التاكيد الحاصل بالتكرير والاخرى تختص بما اذا تضمن
المبدل منه وصفا مطلوبا اثباته للموصوف على ابلغ وجه بان يكون الموصوف
مسلم الاتصاف به وهو كالعلم بالنسبة الى تلك الصفة لا اثباتها له بغيره وذلك لان
البدل بيان وتفسير للمبدل منه واللائق بان المفسر ما ذكر فان قلت عدم المثال تركه
من اين يفهم قلت لان المبدل منه كالحدود وهو لا يكون اتم من الحد بهذا وعطف البيان
وان شارك البدل في هذه الافادة غير انه لا اثر له في الفائدة الاولى **قوله**
فكانه من البين الذي لا خفاء فيه الخ قال بعض المحققين جعله بيانا وتفسير الطريق المستقيم
يقتضي ان لا يكون كون الطريق المستقيم طريق المؤمنين كالبين الذي لا خفاء فيه
اقول هذا انما يرد اذا كان المقصود من التفسير رفع الابهام واما اذا لم يقصد منه ذلك
وقصد كون المذكور في معرض التفسير علما مشعرا على ما ذكر بقرينة كمال ظهوره فلا يرد ذلك
فان قلت سلمنا ان التفسير لا يقتضي ذلك لكن كونه من البين الذي لا خفاء فيه
من اين يفهم قلت اذا تقرر كون طريق المؤمنين كالعلم المتعين في الاستقامة صح
ادعاء ان هذه العلمية والتعين مشهود عليه معلوم عند كل احد يفهم ذلك بلا شبهة
قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء الخ المراد بصراطهم ههنا ما اتفقوا عليه
من التوحيد واصول الدين ويحتمل ان يندرج فيه فروع من الفروع ما اجمعوا عليه كحرمة قتل
النفس واخذ مال الغير بغير الحق والزنا ونحوها والعدل بين الناس وفي الدر المنثور عن
ابن عباس يقول طريق من انعمت عليهم من الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين الذين اطاعوك
وعبدوك **قوله** وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قيل اي المصدقون لهما ولما
جاءا به قبل تحريف نعوت محمد صلى الله عليه وسلم والنسخ والاول بالنسبة الى الاول
والثاني بالنسبة الى الثاني انتهى والظاهر ان كلا منهما بالنسبة الى كل منهما **قوله**
من النعمة بفتح النون مرتبط باول الكلام بيانا للاشتقاق لا بما يليه فلذا في القاموس
النعمة بالكسر الخفض والدعة والمال والتنعم والترفه والاسم النعمة بالفتح وثوب
ناعم لين في الكشاف فاطلق الانعام ليشمل كل انعام لان من انعم الله عليه بنعمة الاسلام
لم تبق نعمة الا اصابته واشتملت عليه **قوله** لا تحصى اي لا تحصر ولا تطاق

عدا انواعها وافرادها غير متناهية **قوله** كنفخ الروح فيه الخ قال المص في الحج اصل
النفخ اجراء الريح في تجويف جسم اخر ولما كان الروح يتعلق اولا بالبخار
اللطيف المنبعث من القلب ويفيض عليه القوة الحيوانية فيسري حاملا لها في
تجاويف الشرايين الى اعماق البدن جعل تعليقه بالبدن نفخا انتهى وهو نعمة لا
ينتفع بغيرها الا معها والعقل قوة للنفس بها يدرك الكليات والجزئيات المجردة
وذكر الامام الغزالي ان النفس والعقل متحدان بالذات والقوى يعم الجوارح
الظاهرة والباطنة لكن قوله كالفهم والفكر والنطق يقتضي ان يعم بحيث يشملها ويشمل
ادراكها وادراك العقل وما يترتب على الادراك فالفهم الادراك المطلق والفكر
ترتيب المعلومات لتتادى الى المجهول والنطق ما يعبر به عما في الضمير ويجوز ان يراد به
ادراك الكليات والاولى اولى والقوى الالة في البدن كالقوة النامية والجاذبة
والدافعة وتخيرها ويحتمل ان يراد بها ما يعم الحواس المذكورة ويراد بالاول الادراكات
فانها يقوى بها العقل **قوله** والكسبي تزكية النفس الخ اشار الى ان التحلية تقدم
على التخلية والملكات الفاضلة تشمل جميع الصنائع **قوله** ابد الابدين في
القاموس الابد محركة الدهر الجمع اباد وابود والدائم وابد الابدين وابد
الابدين كارضين وابد الاباد ومعنى انتهى فالابدين جمع ابد وهو مبالغة الابد
كما ان الدهور مبالغة الدهر جمع لزيادة المبالغة بالياء والنون على خلاف القياس
او المراد بالابد الدائم جمع بها تغليبا للعقلاء كالعالمين واضافة الابد اليه للمبالغة
قوله بدل من الذين يجري فيه ما ذكر من الفائدتين في البدل الاول واليه اشار بقوله
هم الذين سلموا يعني لا غيرهم لما انه بمنزلة قولك انا سعيت في حاجتك في افادة الحصر وهذه
العبارة نظير لقوله طريق المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة وقيل جعله بدلا
على تقدير كون الموصول عبارة عن المؤمنين ايمانا كاملا والمراد بالمغضوب
عليهم والضالين مطلقهم اقول قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الدر المنثور
وغيره ان المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى فلو كان الموصول عبارة
عن مطلق المؤمنين والبدل منه غير الفريقين كان حسنا بلا محذور وفي تفسير
قول المص سلموا الخ بالسلامة عن جنس الغضب والضلال الكاملين فيهما **قوله** او
صفة مبينة اي كاشفة ان اريد بالموصول الانبياء او كل المؤمنين وعم الغضب
والضلال او مطلقهم ومخصصة بوجه لا يوجد في المؤمن او اصحاب موسى وعيسى عليهما

السلام وخصصا **قوله** او مقيدة ان اريد بالموصول ما لا يستلزم عدم الغضب والضلال
من التفاسير المذكورة وقس عليه غيرها وقيل مبنية ان اريد الانبياء او المسلمون على
راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقدرة على راي من لم يجعل **قوله** على معنى الخ
متعلق بقوله او صفة وكون الايمان نعمة مطلقة لاشتماله على سعادة الدارين **قوله**
وذلك انما يصح الخ اي جواز وصف الموصول بكلمة غير التي لا تكتسب التعريف بالاضافة
غالبا **قوله** اجراء الموصول الخ يفهم منه ان الموصول لا يقصد منه الا المعهود الذي
هو حصة معينة من الجنس او الجنس من حيث تحققه في ضمن فرد ما ولا يقصد منه الجنس
من حيث هو او من حيث تحققه في كل فرد اذ لا يقصد الا الاستغراق مع المعهود وعد الاصوليين
اياه من الالفاظ العامة يدل على خلافه فتامل فبالنظر الى انه كالنكرة بحسب المعنى يعامل
معه معاملة النكرة فيوصف بالنكرة والجملة وبالنظر الى ظاهره يوصف بالمعرفة ويوصف
المعرفة به قيل وهذا مبني على ان المراد بالموصول طائفة من المؤمنين لا باعيانهم لا
كلهم ولا الانبياء ولا اصحاب موسى وعيسى اذ لا نكارة عند الاستغراق ولا عند العهد ورد
بان ارادة طائفة لا على التعيين لا يناسب جعل طريقهم مشهودا عليه بالاستقامة على
نهج واتيد بان مقام الدعاء يقتضي تعيين المط وقيل قدم هذا التاويل لنعدل عنه الى
ما هو التحقيق **قوله** كما في قوله في التعبير بالحلي اشارة الى ان اللام للجنس وتزيين اللفظ
ولم يرد بالتعميم جميع افراده ولا الحقيقة من حيث هي اذ لا مرور عليه ولا على فرد ولا
فرد انعين لعدم الدلالة عليه مع ان عدم التعيين او حل في وصفه بكال الحكم ويبني
صفة وليس كذلك اذ الوصف افيد في المعنى لان الحال قيد للحكم وان بخلاف الصفة فكانه
يقول امر على لئيم مواظب على سبي وتمامه فمضيت ثمة قلت لا يعنيني اي فاحضي
ثم اتول على قصد الاستمرار بصيغة المضي وثم كلمة عطف تحقوها التاء في عطف
الجمل والمقصود منه التراخي في الرتبة لا الترتيب من عدم المجازاة الى مرتبة اعلا وقيل لا يعني
لا يعنيني لا يهمني الاشتغال به او الانتقام منه وذكر ههنا احدهما لوصف المحلى بالجملة
والاخر لوصفه بالنكرة لان كلمة مثل لا تكتسب التعريف بالاضافة **قوله** او بجعل غير
معرفة بالاضافة بارادة حطوط المغضوب والضالين لا يكون لهما ضد واحد هو المنعم
عليهم بالايمان الكامل فيتعين غير المضاف اليه بهذا وقيل انه كما لا يجوز وصف
المعرفة بالنكرة لا يجوز ابدال النكرة الغير الموصوفة عن المعرفة واجيب بان ذلك
اذا لم يفد البدل ما زاد على المبدل منه واما اذا زاد في نحو مررت بابيك خير منك

قوله والعامل الخ اي في الحال وصاحبه اذ حرف الجر لافضاء معنى الفعل الى المجرور فهو منصوب
المحل به ومنهم من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبه كذا نقل الرضي عن المالكي **قوله**
بايهم القبيلتين قيل اي المنعم عليهم والمغضوب عليهم او المغضوب عليهم والضالين
قوله والغضب ثوران النفس اي هيجانها وفي شرح المقاصد كيفية تعرض
للنفس تتبعها حركة الروح الى خارج طلبا للانتقام انتهى والدم مركب الروح ولذلك
يحمر الوجه عند الغضب وذكر الامام الرازي ان ارادة الانتقام غاية للغضب
وشهوة الانتقام عين الميل اليه متقدمة على الغضب وقيل الغاية هو الانتقام **قوله**
وعليهم في محل الرفع فيه مسامحة اذ ليس في محل الرفع الا المجرور ونعم في الجر الظاهر
مجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الجر كذا قالوا وتعقب بعض مشايخنا
بان الظرف لا يسمى جرا الا مجازا فلا نسلم انتقال اعراب الجر اليه **قوله** ولا زيدة لتاكيد ما
ما في غير من معنى النفي كلمة لا في الا الضالين مزيدة عند البصريين وانما زاد بعد الواو العاطفة
في سياق النفي للتاكيد تصريحا بشموله لكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه لئلا يتوهم
ان المنفي هو المجموع من حيث هو المجموع واما الكوفيون فجعلوها بمعنى غير ان وبعض مشايخنا
انه مقتضى السياق ان يقول غير الذين غضبت عليهم وانما عدل عنه تبعيد الاسم عن ساحة
عن ان يذكر معهم وتحاشيا عن اسناد الغضب اليه تعالى لسبق رحمته غضبه **قوله** فكانه قيل
الخ قيل كلمة لا في ولا المغضوب عليهم ليست عاطفة اذ لم يرد اهدنا صراط المنعم عليهم
لا صراط المغضوب عليهم بل اريد وصف المنعم عليهم بمغايرة المغضوب عليهم فمعنى كونها بمعنى
غير فلا فائدة للتبديل غيرها في تصوير معنى النفي واجيب بانها لكونها موضوعة للنفي
مشتهرة فيه كانها علم له تدل الوضع عليه اظهر وهذا فائدة التبديل ثم ان معنى النفي
اما لازم معناه كما يفيده كلام السيد المحقق واما جزء معناه كما يدل عليه كلام المحقق
التفتازاني وعلى الوجهين اثبات المغايرة متضمن للنفي فيجوز تاكيده بلا وقد يراد به
النفي صريحا نحو انا غير ضارب زيدا اي لست ضاربا له فلا فرق كما لا فرق في المعنى فيجوز
تقديم معمول المضاف اليه على المضاف كما في نحو انا زيدا غير ضارب وكما في نحو انا زيدا لا
ضارب وامتناع تقديم ما في حيز النفي عليه انما هو في ما وان دون لا ولن ولم لتشبيه
الاولين بالاستفهام الطالب صدر الكلام واختصاص الاخرين بالفعل وكونهما كالجزء
منه فيقال زيدا لم اضرب ولن اضرب واما كلمة لا فحرف متصرف فيها اعمل ما قبلها فيما
بعدها نحو ان زيدا لا لحرج وجئت بلا طائل فجاز ان يتقدم عليها معمول ما بعدها

ضمن ص

امتناع تقديم ما في حيز النفي
انما هو في ما وان دون
لا ولن

قوله

بخلاف ما اذا لا يتخطاها العامل اصلا قيل المغضوب عليهم اليهود الخ قيل هذا ضعيف لان منكري
الصانع والمشركين اخبث دينا من اليهود والنصارى فكان الاحتراز عن دينهم اولى قاله
ابن ابي حاتم لا اعلم خلافا بين المفسرين في تفسير المغضوب عليهم باليهود والضالين بالنصارى ربا
صححه ابن حبان والحاكم وحسنه الترمذي واخرجه جم غفير كذا في الدر المنثور ويحل تضعيف
مثل هذا الامر ليس له اطلاع على اقوال المفسرين والمحدثين اعاذنا الله من الجراءة في
تفسير كتابه سبحانه قوله كقوله تعالى فيهم الخ الاستدلال بالايتين على ما ادعاه ليس
بذاك اذ كل من الغضب والضلال ورد في القرآن في حق غير الفريقين ايضا قوله ويتجه
اي يصح ويظهر قوله لقوله تعالى الخ يرد عليه مثل ما يرد على الاستدلال السابق
وقدم قوله معرفة الحق لذاته والخير للعمل به اراد بالحق العقائد الثابتة في نفس
الامر المطابقة للواقع فانها مقصودة لذاتها والتصديق بها غير مقصود للعمل كالنوع
الشرعية ووجه تسمية المسائل الفرعية بالخير ظاهر وفي ترك التعبير بالحق في جانب
العمليات اشعار بانها خير وان اخطا المجتهد فيها اذ يثاب بالعمل بها فان قلت
ينبغي ان يذكر الشر ايضا للاجتناب عنه كما اشير بقوله تعالى وهديناه النجدين اي طريقي
الخير والشر قلت الاجتناب عنه داخل في الخير ومعرفته تستلزم معرفة الشر قوله اسم
للفعل الذي هو استجب في الرضي امين اسم موضوع للفظ استجب او ما يراد فيه مقصودا به
معناه لا نفسه وقيل اسماء الافعال اسماء للمصادر السادة مسد افعالها منصوبة المحل
وقيل مرفوعة المحل على الابتداء والقولان ليسا بشيء بل انها كما في ذلك لا محل لها من الاعراب
كالفضل فانهما لما انتقلا الى المعنى الحرفي لم يبق لهما محل منه وكذا لما انتقل الى معنى الفعل
والذي حملهم على انها ليست بفعل امر لفظي مع انها في اللغة صيغتها صيغة الفعل ودخول
اللام والتنوين عليها ونحو ذلك وما قيل ان اسكت مثلا هو مسمى صه ليس بشيء اذ العربي
القح ربما يسمع لفظ اسكت والقصد للفظ صه معناه فهو موضوع لمعناه لا للفظ والفعل
ما دل على الزمان بصيغته وما لا يدل عليه الا لو اسم وان دل عليه بمادته قوله وعن
ابن عباس الخ قيل جعل تفسيره باستجب اصلا لعدم الثقة بالرواية واشتهار التفسير
النجاة به وقيل ما روي يدل على انه لطلب الكف لا لطلب عدم الفعل والا لكان امامي ادم
في مثل اللهم لا تملكني بمعنى لا تفعل انتهى وانت خبير بان معنى افعل في الحديث طلب يتعلق
للارادة بما هو المطلوب سواء كان فعلا او تركا للايجاد الاثر كما يوضح ظاهر اللفظ ثم قيل
معنى امين استجب دعائي او افعل هذا الفعل على ان المفعول داخل في معناه

ولذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدي … بني على الفتح كاين الخ العلة لا تقتضي الا البناء
على الحركة واختير الفتح للخفة فيما يكثر استعماله … ويرحم الله الخ اوله يا رب لا تسلبني حبها
ابدا … وقال امين الخ متعلق بما بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة واوله
تباعد عني فطحل اذ سألته … وروي اذ لقيته في القاموس هو كجعفر وقنفذ اسم
وليس من القرآن وفاقا وفي التيسير هي عند مجاهد من السورة وعند غيره ليست منها
يلزم منه انه لم يجمع الصحابة على كونه منها لامتناع مخالفة الاجماع فيحمل قول المقر وفاقا على
اجماع من بعد عصر مجاهد … علمني جبرئيل الخ اخرج ابو داود بسند حسن عن ابي زهير
النميري وكان من الصحابة انه قال امين مثل الطابع على الصحيفة … كالختم على الكتاب
قيل يعني انه يمنع من الدعاء فساده والخيبة كما ان الختم يمنع من الكتاب فساد ظهور ما فيه على غير
من كتب اليه ووجه الجمع بين كونه خاتما وكونه كالختم ان قراءته كالختم ونفسه كالخاتم وقيل
انه يوجب الاعتداد بالدعاء كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به … عن وائل
بن حجر بالحاء المهملة والجيم الساكنة والراء … ورفع بها صوته قيل انه كان تعليما
لاصحابه ثم انه خافت وخافتوا وفيه ان الصلاة مقام المناجاة فلا يلائمها التوجه الى الغير
لقصد التعليم … لا بقوله قيل لانه الداعي بقوله اهدنا ولا يخفى انه لا تنافي بين كونه
داعيا وطالبا للاجابة غير ان قوله عليه السلام اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين
يفيد بظاهره ان امين وظيفة المأموم ويؤيده ما هو المتعارف في الدعاء بين الناس
فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة قال العلامة النسفي ليس المراد الموافقة في وقت
واحد وانما المراد الموافقة من حيث الاخلاص والثقة بالله … الا اخبرك بسورة
الخ قال العلامة التفتازاني في ما اشتهر من ائمة الحديث ان الاحاديث الواردة في فضائل
السور موضوعة يعنون اكثرها اذ قد صح هذا الحديث … لم تنزل الخ روي
بالتانيث تأويل ان مثلها يعني سورة مثلها وقال السيد المحقق لا يكتسب التانيث مما اضيف
اليه ورد بان الرضي صرح بان المضاف يكتسب التانيث من المضاف اليه اذا صح حذف
المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه واجيب بان صاحب
الكشاف ذكر في قوله لا ينفع نفسا ايمانها في قراءة التانيث انها لاضافة الايمان الى
ضمير المؤنث الذي هو بعضه اي لم تنزل بعضه لكونه وصعاله وذكر في قوله تعالى ما ان
مفاتحه لتنوء بالعصبة في قراءة التذكير على اعطاء المضاف حكم المضاف اليه
فعلم انه لا يشترط في اعطاء المضاف حكم المضاف اليه ما شرطه الرضي فاذن

قلت لكن كلامه في الاية الاولى يدل على اعتبار البعضية دون هنا وذلك ههنا مفقود قلت
كلامه في الاية الثانية يدل على عدم اعتباره ايضا فتامل فالاولى هو التوجيه الاول **قوله**
قلت بلى الخ الظ ان اباهريرة يروي ما وقع في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم من المكالمة
بينه وبين ابي فالسياق يقتضي ان يقول قال بدل قلت ولا يناسبه ما ذكره المحقق
التفتازاني من انه فيه حذف اي قال ابي قلت اذ الواقع في ذلك المجلس من ابي
ليس الا بلى لا قلت بلى وما ذكره السيد المحقق من انه لما ذكر انه روي عنه عليه السلام
كذا اسال سايل ما اذا روي عن ابي فاجاب بانه روي عنه انه قال قلت الخ يستدعي
ان يكون رواية ابي هريرة قاصرة عن ادا المقصود ولا فالوجه ان يقال
ان اباهريرة يروي هذا الحديث عن ابي واصله قال ابي قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اخر كلامه الخ بتمامه قلت الخ غير انه غير لفظ ابي في اول الحديث ورفع الى النبي
صلى الله عليه وسلم اختصارا وثقة بابي وذكر لفظ ابي في اخره اشعارا بانه يروي
عنه ومثل هذا في الروايات كثير وقال بعض مشايخنا الظ ان اباهريرة اجاب بقوله بلى يا رسول
الله سؤالا الى بيانه صلى الله عليه وسلم وان كان المخاطب ابيا لعلمه بان المخاطب له صلى الله
عليه وسلم في مثله غير متعين **قوله** والقران العظيم اي الاذن القران يطلق على
الكل والجزء اولانه ام القران وتسمية الحديث يدل على كونها افضل سور القران
لو كان نزولها بعد تمام القران والقول بعدم نزول مثلها لا يستلزم افضليتها لجواز
اختصاصها بالا يوجد في غيرها وان كان غيرها افضل منها وقد ورد ان ابي مسعود
سئل اي القران اعظم فاجاب الله لا اله الا هو الحي القيوم **قوله** قال بين
اصله بين والالف حصلت من اشباع الفتحة والمعنى بين اوقات واحوال نحن
جالسون فيها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم زمان اتيان ملك **قوله** الا
اعطيته اي اعطيت ثوابه قيل هذا مشترك بين جميع القران واجيب بان
المراد نفي الاحباط بان يحفظ الله تعالى قارئها عنه **قوله** حتى تنقضي
المراد به النقض والمعلق بعدم قراءة صبي والا فالقضاء المبرم لا يتغير **قوله** في
الكتاب بضم الكاف والتشديد بيانات المكتب وصح الابتداء ثانيا لانه موضع
الكتب اي الكتبة جمع كاتب كذا قيل **قوله**
يتهجى الخ قال السيد المحقق التهجي تعداد الحروف باساميها وهو حاصل ما نقله المحقق
التفتازاني من الاساس تهجو الحروف وتهجيتها وتهجاها عددها او تعدادها

اما بذكر اساميها او بالتلفظ بها والثاني غير مراد لا يقال لمن يلفظ بحروف ضرب انه تهجاها بخلاف
ما اذا قال ضاد را با كما يدل عليه كلام صاحب الكشاف ويدل عليه ما في القاموس الهجاء تقطيع
الكلمة بحروفها اي تجزئتها بتعداد اسامي حروفها لما عرفت لكن عمم الهجاء بتعميم التعداد معترضا
على السيد والكشاف في اعتبار ذكر الاسامي محتجا بظاهر ما في الاساس والقاموس لا يسلم
له ثم الباء في قوله بها للصلة الالة وقال المحقق التفتازاني استعمال الهجو في عدد العائب
مجاز **قوله** في حد الاسم اي المعرب الجامع **قوله** واعتوار ما يختص به في القاموس اعتوروا
الشيء تداولوه فكان كلا من التعريف والتنكير وغيرهما ياخذ هذه الالفاظ على التعاقب
قوله معتبرا فيه المتعلق محذوف اي مجازي **قوله** وما روي الخ الحرف في اللغة
واحد حروف التهجي اي ما يتركب منه الكلمة فانه محل ما في المروي عليه لزم تكثير الحسنات
لكن لا يناسب قوله عليه السلام بل الف حرف الخ لانه للثلثة الم الا ان يقال قراءة
الاسماء تقتضي قراءة المسميات فان قلت المراد بقوله عليه السلام بل الف حرف الخ
كل واحد من بسائط هذا المركب غير انه اكتفى بذكر بسيط واحد من كل واحد من الاسامي
الثلثة اختصارا قلت مثل هذا بعيد عن الفهم وعادته صلى الله عليه وسلم التوضيح
والتبيين فالوجه ان يقال المراد بالحرف الكلمة مجازا لغويا لانها بالنسبة الى الكلام
بمنزلة الحرف من الكلمة وقول المص ولعله سماه باسم مدلوله يدل على انه حمله على المعنى
الاول فيرد عليه ما سمعت فتامل **قوله** احدانا جمع واحد كركبان جمع راكب **قوله** لتكونه
نادرتها الخ لم يرد بالتادرة دلالتها عليه حتى يقال كان المناسب ذكر المسميات في اواخر
الاسامي لان لهم المعنى بعد فهم اللفظ بل اعتبار المسمى بذاته والحاصل انهم لما قصدوا
ان يضعوا لهذه البسائط اسامي مركبة لمصلحة التي في غيره راعوا الطبيعة في
التسمية بان ركبوا لكل اسم من مسماه مع غيره وقدموا المسمى لتكون اول ما يقرع السمع
لزيادته فسبته اللاشارة الى هذه التادية ليست من جنس تلك الفا ونه
قوله واستعيرت الهمزة الخ هذا اذا لم تكن الالف موضوعة في الاصل للهمزة
وارتكب في المدة على التوسع كما نقل عن ابن جني وذلك لانها تصير حرفة اذا اتي بها
في اول الاسم **قوله** ما لم تلها العوامل قيل الاولى في العامل المعنوي غيرها الوقف
ولا يخفى ان الفهم في اكثر العوامل لو لفه في الاول **قوله** موقوفة تنبيل بانها موقوفة
مطلق لوقف اذ لا يكفي ذلك في قولنا ميم اعراب والام الرجل اذ ذكر في مقام التعداد
وتدريب به فانه كخفى اذا لم يكن مانع من الوقف والمراد بالموجب العامل

احرف لا يقال المراد وسماه وبالمتوسط لان المفرد والمراد هنا الاسم لا المسمى

وبالمقتضى الفاعلية والمفعولية والاضافة قوله معرفة لهاي جهادة للاعراب
يظهر فيه بمجرد التركيب مع العامل قوله اذلم يناسب مبنى الاصل تعليل للكون معرفة
وقد اشار الى ان الاسم يبنى تارة لعدم الموجب وتارة لمناسبته مبنى الاصل وان وجد
الموجب وما نحن فيه من القسم الاول وهذا اذا حمل كلامه على ما ذهب اليه ابن الحاجب من ان
المبني ما ناسب مبني الاصل او وقع غير مركب واما اذا حمل على ما ذهب اليه الكشف في
والجمهور من ان المبني ما ناسب مبنى الاصل وما عداه معرب فالمراد بقوله خالية من الاعراب
من ظهور الاعراب لفظا او تقديرا قوله مجموعا فيهما بين ما كيفي جواز الجمع بين الكثير
في حالة الوقف وعدم جوازه في غيرها الا على حده مقتضى كلام الزمخشري واما عند
ابن الحاجب فالاسماء التي لم تشبه مبنى الاصل اذا لم تل العامل ساكنة الاعجاز وصلا
ووقفا ويجوز فيه التقاء الساكنين مطلق ذكره في الفوائد فيه فان قلت يرد على من لم
يجوز التقاء بحالة غير الوقف مثل زيد عمرو بكر على سبيل التعداد من غير وقف قلت عدم
الاتصال والارتباط بينه نزل منزلة الوقف قوله ان مسميا ته لما كانت عنصر
الكلام الخ تبيين اعجاز القران ليس لتركيبه الحروف بل تركيب الحروف على ما تداول
بينهم وانما هو من تركيب الكلمات فحصر الكلام البليغ وبسيط الكلمات فابتغا ظهم
بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه على ان الكلمات
هي ما عندهم من تركيبه من عند الله حتى تحدوا انتهى اقول حاصل هذه الالفاظ و ٢
التنبيه ان الموردة التي ركب القران منها من الحروف والكلمات حاصلة عندهم وهم التحد
بوكيون منه كلامهم فلم لا يوكيون منه مثله لو لم يكن كلام الله تعالى ولا شك ان ذكر
اماد تي الحروف والكلمات معا ابلغ في اداء المقصود غير انه اكتفى بذكر احداهما لظهور
انه يلزمه القدرة على الحروف بدون القدرة على الكلمات لا لاني باداء ما هو بصدده
فان قلت كان ينبغي ان يكتفي بذكر الكلمات عن ذكر الحروف لانه تركب المتلو عليهم
من كلماتهم يستلزم تركب كلماته من حروفهم بدون العكس قلت اذن لا يحصل
الايقاظ والتنبيه لانه اذا ذكرت كلمات معدودة على هذا اللفظ وكل كلمة تدل على
معنى يتوجه ذهنهم الى تحصيل التاويل لارتباطه لا الى ما ذكر من الاشارة ولسر
اعجم قوله عند اوهم يراد به العدم اذا المعنى من اخرهم الى اولهم وانما عكس لان تحدي
الكل انما يظهر عند الاخير فالاخر مبتدا او خبره مجرور الكل وكلمة حتى بمعنى من كما في
قوله تعالى يقبل التوبة عن عباده كذا في القاموس قوله ولا يكون الخ معطوف

على الايقاظ ومتعلق بافتتحت وسببه عنصرية المسميات للكلام للافتتاح المعلل بكون
اول ما يقرع الاسماع مستقلا بنوع من الاعجاز غرضا اخر لئلا يجعل المعطوف في حكم
المعطوف عليه من حيث كونه جواب لما يل في نحو دافتتاح السورة بطائفة منه وفيه ما
فيه اللهم الا ان يقال عنصر يته للكلام تستدعي تقدمه فيناسبه ان يكون ذكرا بما هو
المستقل بنوع من الاعجاز اول ما يقرع السمع قد حل اعترض صاحب التقريب بان النطق
به لا يدل على الاعجاز لامكان تعلمه في اقصر مدة ولو بسماع من صبي واجاب صاحب الكشف
بطريق التسليم بانه لم يكن من علم تحكيهم فضلا عن صبيانهم لانهم كانوا قوما اميين لم يكن
في قريش تضرع بمقتضع في ذلك الوقت سوى اثنين او ثلثة من اهل الخط والبيان ٢
قال وكان نوقاس ذلك الزمان بالزمان الذي هو فيه قوله وقد راي في ذلك اي الامر
المذكور في افتتاح السور ونسبة المراعاة اليه باعتبار الظاهر قوله الاديب الاريب
اي العالم بالعربية الموصوف بالارب وهو الدهاء قوله حروف المعجم اي حروف
من شانه ان يعجم اي ينقط كذا في القاموس وعن المبيث ان الحروف المنقطعة سميت
معجمة لانها اعجمية غير منهمة لمعنى وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة
وتسمية غير المنقوط بالمهملة قوله انه لم يعد منها الالف الخ جل عد مع الهمزة حرفا ويسمى الكل
بالالف وقيل ان الهمزة اسم مستحدث فلا جعل الالف حرفا براسه الفنا فلا اسم
لمسمى الهمزة في زمان نزول القران فلو وقع في الفواتح نصف اسامي الحروف على كل
تقدير واجيب بان المراد نصف اسامي جميع الحروف على تقدير عد الالف حرفا براسه لا تحقق
لجميع الحروف اسامي وهذا يستلزم عدم تحقق نصف اسامي الجميع وقيل الالف مشترك
بين الخاص وهو المدة والعام الشامل للكل من المدة والهمزة وهذا مبني على عدها حرفا براسه
قوله اصناف انواعها قيل هذا باعتبار الاكثر والافقد يشتمل على ثلث نوع كما في
حروف الصفيرة وهي الصاد والسين والزاي والحلقية وقد تشتمل على تمام النوع كحروف
الغنة وهي الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء واراد بالانواع المشاهير
المعتبرة منه والافقد ذكر بعضهم اربعة والاربعين نوعا وزاد بعضهم وبعض اخر بعض قوله
ما يضعف الاعتماد على مخرجه اي لا ينقطع جري النفس معه بل يمكن ان يتلفظ به ويتنفس فيحصل
بصوت ضعيف والهمس ضعف الصوت قوله ستشحثك حصفة الى ربوبي حصفة
اسم امراة والشحث الالحاح في المسئلة وفي القاموس شحث كلمة سريانية بفتح باب
المغاليق من غير مفتاح قال بعض قش بخف ولا يبعد ان يكون شحث ماخوذا منه اي ستفتح

تح لينك بلا مفتاح حصف اي ستفلحك قوله ومن البواقي المجهورة الجهر اشباع الاعتماد على
مخرج الحرف ومنع النفس ان يجري معه قوله ومن الشديد يراد الصوت الذي يتكيف في
مخرج الحرف اما ان ينحصر في مخرجه او لا ينحصر فان تم الانحصار فهي الشديدة وان تم الجري
فهي الرخوة وان لم يتم شيء منهما فهي الحروف التي بين وعلى هذا فالقسمة ثلاثية وقد
تجعل ثنائية وعليه قوله ومن البواقي الرخوة قوله تعيش افظك قيل اي اصرعك او اطعمك
الاقط قوله حس على نصره اي شجع قوله وهي المطبقة اي ما ينطبق الحنك على مخرجه
والمنفتحة بخلافه قوله قد طبخ بالجيم كنفخ في حق والطبخ استحكام الحاذق والضرب
على الشيء وللاجوف قوله ومن البينية الياء وهذا مبني على عدم كون الالف
حرف لين لانه من جوف الحلق بخلاف الواو والياء فانهما من جوف الفم قوله وهي
احد عشر الخ وفي المفصل انها خمسة عشر استنجده يوم صال نط واجد طويت منه
اي كلمة منه قوله واللام في اصيلال الاصيل العشي جمع اصلان كغفران
وتصغير اصلان اصيلان نادر وربما قيل اصيلال قوله والفاء في جدف
الجدف لغة في الجدث كالجدث وهو اصله قوله والعين في اعن حيث ابدلت من
الهمزة فان العنعنة في تميم ان تجعل الهمزة عينا قال ذو الرمة اعن توسمت
من خرقاء منزلة . ماء الصبابة من عينيك مسجوم . قوله ثروع الدلاء ما بين
العراقي والواحد ثرع واصله ثروع فروع فروع والفرع مخرج الماء
من الدلو بين العراقي قوله والباء في ياواسمك في ما اسمك قوله الهمزة جعل
صاحب الكشاف ادغام الهمزة نوع تخفيف القاء الهمزتين وجعله لغة ركيكة
وحصره في نحو قولك سثل ورواس قوله والهاء في المفصل تدغم في الحاء وتقع
بعدها او قبلها كما في اجبه حاتما واذع هذه قوله ومن الاربعة الخ يرد عليه
ان الواو والسين ان قربا بمخرجين لايصح ان المذكور في التوضيح بنصفه بل المذكور
الميم فقط وان قربا بمهملتين او احدهما ناقض ما سبق من عد المهملتين فيما تدغم
في المتقارب قوله يذلق اللسان اي طرفه وما عدا الذلقية المصمتة
والمصمتات لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانه
قد صمت عنه واعترض بان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان
بل على الشفة خاصة وقيل الاولى ان يقال سميت حروف ذلاقة اي سهولة
من قولهم لسان ذلق اي منطلق بسهولة قوله لايجاوز من الرباعية قيل

الاول لا يجاوز الرباعية لان تجاوزه عنه بمعنى عفى عنه قوله من الزوايد العشرة
قيل لا يناسب ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف واحدا
وفي هذا الزوايد تسعة وقد يجاب بانه في نفس الامر عشرة فان الكلام مبني عليه
لا عدها واحدا او اقتصر على اواخر الكلام بناء عليه اشارة الى الجهتين قوله
مكثورة اي مغلوبة بكثرة المذكورة من كاثرته فكثرته اي غلبته في الكثرة [illegible]
قوله لانه توجد في الاقسام الثلاثة كق وباع يزيد وتاه وضرب قيل ذكر ثلث
مفردات للتنبيه على ما ذكره وامثاله في ثلث سور ثم بدا للتنبيه ليس شيء بل
يتصور ذكر ثلث مفردات فيما دون ثلث سور فالتنبيه موقوف عليه لكان في
بداية المفردات ص وق ون قوله كفرد الخ فرد كهدهد جبل او ما ارتفع من الارض
ومحمل كسفرجل غليظ الشفة قوله والمعنى ان هذا المتحدى به الخ قيل اي تقدير
الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدا اي هذه الحروف للمتحدى به عنى ان المؤلف مركب منها
او تقدير خبر له ذا وتابع بالمركب منها بهذه الحروف والحال متحدى به ولا يخفى ان نظم التعداد
مستغن عن هذا التاويل منبئ بالقصد به من غير تاويل وتقدير انتهى وانت خبير
بان كلام المص ليس بصريح في التقدير بل يحتمل ان يكون مراده ان المعنى كذا بحسب
المال فان قيل ترديده يدل على حمل التركيب على التام بل المقصود ان المفهوم من
سياق التعداد محتمل يمكن ان يعبر عنه بكل من الوجهين قوله مقدرا بهم مثلثة
الدال قوله لو لم تكن تنبيها الخ بان يراد بها ما يكون حرف نسبة مقصودة في
الخطاب فلا يرد انها موضوعة لحروف التهجي والايهام لازم العلم بالوضع قوله
بينا اي كلاما معربا على اي الضمير قوله وبهدى اي الهداية فرع الدلالة على المعنى
قوله ولما امكن التحدي به اذ ظهور النقص دليل انه ليس من عند الله فرد ونهج من غير
معارضة قوله حم فتحها اي نفتح قوله الفارع اللقب العلم المشعر
بالمدح او الذم وقيل الاشعار ههنا خفي ولعل وجه الاشعار ما سبق من قوله سميت
بها اشعارا بانها كلمات معربة التركيب وقيل بنا في كونها القابا ما قالوا من ان
العلم المنقول لا يكون الا مضافا او معربا باللام انتهى والمشهور ان هذا الشرط في
الاعلام الغالبة لا في كل علم منقول بحل ما قالوا عليه قوله ثم لا يجوز ان تكون
مزيدة للتنبيه الخ قال بعض مشايخنا يكفي للتنبيه على الاستيناف بسم الله
الرحمن الرحيم القطب الدين لا تستريح انها سعيا والله به محمد بن

المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال جارتي الاقطب لبكل قوله
قلت لها قفي قالت لي قاف. اقوه لا تحسبي انا نسينا الايجاف. وحذف الليل والابر
سار سيرا مخصوصا واوجفته قوله الالف الاء الله الخ قيل فالمعنى ان القرآن مشتمل
على الآء الله ولطفه وملكه انتهى ويحتمل ان يكون المعنى اذكر الاء الله ولطفه وملكه تتعلم ان
القرآن من اعظم لطفه بانزاله على عامة ليكون رحمة عليهم قوله مجموعها الرحمن يعني اذا
جمع هذه الفواتح الثلثة كان به يستنبط منه الرحمن لا يخفى انه لو اللفظ لها تلفظ
الرحمن اذ ليس في اللفظ همزة بعدها راء مشددة بعدها حاء ساكنة بعدها ميم مفتوحة
بعدها الف بعدها نون قوله الجل بضم الجيم وتشديد الميم وفتحه وحسبوم
من الحب بره وهو العدد قوله كالمشكوة والسجيل والقسطاس في القاموس المشكوة
بالكسر كل كوة غير نافذة والسجيل كسكيت الحجارة معرب سنك وكل والقسطاس
بالضم والكسر الميزان قوله ومادة خطابه بهذا اي فخذ هذا وقيل هذا ابلغ
خطابه اشارة الى القرآن قوله وان القول الخ معارضة للاستدلال المذكور
بعد المناقضة والمنع للملازمة بين عدم كون الفواتح العوالج مفهمة وكون الخطاب
بها كالخطاب بالمهمل مستند الما ذكر من الاوجه المروية قوله لان التسمية بثلثة
اسماء الخ قال السيد السند التسمية باسماء معدودة لم توجد في كلامهم وما ذكره
سيبويه مجرد قياس انتهى وسيأتي كلام سيبويه قوله ويودي الى اتحاد الاسم
والمسمى كانه اراد اتحاده مع بعض اجزاء المسمى وهذا لان الالف في الثلثة
جزء من السورة قوله لم تعهد مزيدة للتنبيه قيل هذا نفي لما سبق من
وجوه اذ لم تعهد مزيدة ولم تعهد مزيدة للسلب ولم تعهد مزيدة للتنبيه على انقطاع
كلام واستيناف اخر ولا يخفى ان هذا التفصيل ليس مدلول الكلام صريحا غايته يمكن
استنباطه بضرب من التأمل اذ من المعلوم ان نفي المعهودية يعم كلا منها ويدل عليه
انه لم يعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام قوله من حيث انها فواتح السور قيل
بل لانها من حيث انها كلمات غير مفهمة يجوز ان لا تدخل في شيء من السور بان
الفصول لها انتهى وحاصل منع تجويز كون دلالتها باعتبار عدم الالهام من غيران
تكون فاتحة السورة بان لا تكون جزءا من السورة والجواب ان احتمال كونها خارجة منها
غير مقبول بدليل ان التسمية تكتب قبلها لا بعدها فتعين كونها فاتحة وبقي الكلام في ان دلالتها
على ما ذكر من حيث انها فاتحة او من حيث انها غير مفهمة في تعيين جهته عدم الايهام لوجود

الدلالة فيها بعينها ايضا نعم في غير المفهم اظهر لانه بدون تلك الدلالة لا يظهر له فايدة قوله ولا
يقتضي ذلك الخ قيل المطابق هنا صحة ان لا يكون لها معنى ليستغني عن تكلف جعلها اسماء
السور بلا دليل للمطابق لنفي اقتضاء ذلك اذ يكفي ان ما يصح وقوع ما ليس فيه افهام
انتهى اقول التنبيه على ما ذكر اذا لم يتوقف على ان لا يكون لها معنى بل يتحقق فيها على تقدير
ان يكون لها معنى وكون القرآن هدى وبيانا يرجح ما هو المتبادر في الخطاب به يدل على ان لا
يكون لها معنى في القول بانه ليس لها معنى ترجيح للاحتمال المرجوح وهو غير جائز نعم لو لم يحصل
التنبيه على تقدير كونها معنيا كان لذلك وجه قوله واما الشعر الخ قيل يمكن ان يكون
قاف اوامر قافاه اي تبعه فاما فاعل لحي بمعنى فعل نحو سافر والمعنى قلت لها قفي تحنى
تستريحي من تعب السير فقالت قافني ولا تقعا جني في السير فانك قد اتعبتني فقلت
لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصد استراحتك انتهى ولا يخفى بعده قوله واما
قول ابن عباس الخ قال بعض مشايخنا يا باه قوله معناه انا الله اعلم وقوله اي القراءات
منزلة الخ كل اباء انتهى يعني لو كان المقصد مجرد كونها مواد الاسماء وذكر تلك الاسماء للتمثيل
لما كان لتفسيرها مركبة بمعنى تركيبي خاص وجه الاولى منع صحة تلك الروايات ولو صحت كانت
من الرموز المختصة لعلمها صاحب الوحي وابن عباس رضي الله عنهما سمع التفسير لما ذكره منه
صلى الله عليه وسلم بغير واسطة او بواسطة قوله من كلمات متباينة على الالف تارة من
انا وتارة من الله وتارة من الالاء واللام تارة من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم
وتارة من محمد وتارة من ملكه قوله ولا لحساب الجمل عطف على قوله للاختصار وكلمة لا لتأكيد
النفي يعني الى آخره بالمعربات قرع استعمال العرب اياها في ذلك ولم يتحقق قوله والحديث الخ
قيل جهلهم بتفسيرها النازل على لسان العرب بما ليس من معاني لغتهم ولانهم بعد ما سلموا كونه
شرع الله لا وجه لعدم دخولهم فيه لقصر مدتهم انتهى اقول لا يدل كلامهم على تسليم كونه
دين الله في نفس الامر لجواز ان تكون قولهم في دين مبنيا على ما يدعيه النبي صلى الله عليه وسلم
قوله وجعلها مقسما به الخ يعني اضمار فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وجوابه لخلو ذلك
الكتاب عما يتعلق به من ان واللام فلا يصح جوابا له قوله وجعلت اسماء الحدا لجرى عليه
الاعراب قوله وناهيك اي حسبك وكافيك وفي بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل
من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو ينهاك بجده عن
طلب غيره وورد حول الباء بالنظر الى مال المعنى كانه قيل اكتف به وقيل معناه هنا ناهيك
التمسك بتسويته وقال السيد المحقق التسمية باسماء معدودة لم يوجد في كلامهم وما ذكره

سيبويه نحو قياس **قوله** ومعرفا باعتبار كونه اسما فالمتاخر وصف حادث للجزء لا لذاته والممتنع
انما هو ذات الجزء المستلزم تاخر الشيء عن نفسه واورد عليه ان جعله جزءا يتوقف على كونه اسما
فالمتاخر وصف حادث للجزء لا لذاته اذ يمتنع جعل ما لم يرد به المعنى جزءا وجعله اسما يتوقف
على جعله جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه ركب واجيب بان الممتنع القاد كلام لا معنى لجزئه والمانع تركيب
كلام سيصير جزءه ذا معنى حين الالقاء فلا امتناع فيه انتهى اقول **قوله** جعله اسما يتوقف على تصور الكل
لا على تحققه الا ترى انك تسمي ولدك قبل ان يوجد وجعله جزءا عند التحقق لا عند التصور وما قيل
من ان تسمية من سيولد ليس بتسمية حقيقية بل تعليق لها اي اذا ولد مولود كان هذا اسما له يرده
قوله تعالى مبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد فان البعدية باعتبار الاتيان والرسالة
لا التسمية ولا يجوز صرف القرآن عن ظاهره بلا موجب ونظايره في الكتاب والسنة كثيرة
كيف وتصور الموضوع له يكفيه عند الوضع ليس بشرط بل يكفي تصوره بوجه ما ولا دليل
على اشتراط الوجود عنده **قوله** اقرب الى التحقيق لان كونها اسماء لحروف التهجي محقق لا
محالة بخلاف غيره من الاحتمالات **قوله** وادخل للطايف التنزيل اورد عليه ان كل ما ذكر
من النكات على الوجه الاول ياتي على تقدير كونها اسماء للسور واجيب بان الانتقال الى
اللطايف على تقدير كونها تعداد الحروف الهجاء اسرع اذ على تقدير كونها اسماء السور يتوجه
الذهن ابتداء الى مسماها فربما يغفل عن اللطايف لانتقال التوجه الى المسمى ابتداء موجود على
الاول ايضا لانه لا يتوهم احتمال الغفلة عنها فيتعين هناك اذ لا يحصل بدونها فايدة للخطاب **قوله**
واسلم من لزوم النقل للاصل في الفاظ القرآن عدم النقل لانه نزل على لسان العرب وكلمة من
للتعليل والمعنى اسلم من الوجه الاخر لاجل لزوم النقل في الثاني وليست للصلة والا لزم
سلامة الوجه الثاني ايضا عن النقل ولذلك اخر عنه اي عن تعرضه بالكتاب كما في هذه السورة
وما في الاعراف وقوله والقرآن قيل عطف تفسيري للكتاب وقيل اشارة الى ما في الر
تلك آيات الكتاب وقرآن مبين وفيه نظر لان قرآن معطوف على ما اضيف اليه الخ لا على الخبر
قوله وقيل انها اسماء الله تعالى ويكون المعنى في الم انا الله وذلك الكتاب استينافا وقيل المعنى
منزل ذلك الكتاب وفيه ما فيه **قوله** ولعله اراد بالسر لهما وقيل بالعلم بها لانه المخصوص بعلمها
اذ لم يحصل لنا الا الاحتمالات **قوله** وقيل الالف من اقصى الحلق قيل اي في لطايف تسميته سبحانه
تعالى باسم الم حتى يتم ما ذكره من الاية ولكنه خلاف السوق انتهى اقول هذا القيل ليس المتوجه
بعدل القول بانها اسماء الله والاما قبله ولا ظاهر تبقى الكلام في انه متعلق بما هو متصل به تقريبه
قربه منه اوبه وبغيره ايضا لجريان الايات والمذكور في كل واحد من المعاني المذكورة لكونه ذكرا وهذا

اولى لعموم الفايدة غاية الامر انه في الاخر اظهر **قوله** وقيل انه سر استاثره الله بعلمه في القاموس استاثر
بالشيء استبد به وخص به نفسه ومقتضاه ان يقول استاثر الله بعلمه كما في بعض النسخ فكانه اراد
بمعنى خصه الله بعلمه على ان يكون الباء داخلا على المقصور عليه وضمير خصه للسر **قوله** ولعلهم
ارادوا الخ اي الخلفاء وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين والقايل وقيل لا حاجة الى هذا التاويل
لجواز ان لا يكون بعض القرآن للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بعلمه تعالى وعلى
انه يترتب الثواب على تلاوته من غير فهم المعنى اقول هذا اوجه وما ذكره المص اوجه لبعد الخطاب
بما لا يفيد واما قضية الاختصاص فهي معلومة من الكتاب والسنة وكذا الثواب بمجرد التلاوة
قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر على الخبرية بقرينة عطفه على الابتداء او المراد بالابتداء بتداير
المبتدأ والمعنى على تقدير المبتدأ او الخبر **قوله** او النصب بتقدير فعل القسم في الكشاف
لعدم استقامته لان القسم وليس والقرآن الحكيم لما استكره في النحو من اجتماع قسمين على
مقسم عليه واحد ولا يجوز ان يكون الواو للعطف لمخالفة في الاعراب ثم على تقدير الجر
صوب الكشاف كونه للعطف لعدم المخالفة فيه **قوله** ويتاتى الاعراب الخ قيل ينبغي
ان يتعين الاعراب ولا يسوغ الحكاية كساير الاعلام المنقولة من المفردات والمركبات
من كلمتين ليست بينهما نسبة وانما الحكاية فيما وقع علما بنفس اللفظ كضرب كفعل ماض
اسمى ربا به لم ينقل عن الاصل بالكلية واما اذا جعل ضرب مثلا اسم رجل فلا وجه للحكاية
واجيب بان ذلك في هذه الاسامي خاصة اذا جعلت اعلاما للسور خاصة واما
اذا جعل صاد مثلا علما لرجل فلا حكاية وذلك لانها اشتهرت ساكنة الاعجاز وكثر استعمالها
كذلك فكانها نقلت على تلك الهيئة ولها شبه من الاصل لكونه مسمياتها مركبة من الحروف
قوله والحكاية ليست الا نقل المحكي بعد اخبرها ما بعدها اي الحكاية ليس شيء الا ابقاؤها
فيما عدا ذلك بقوله فيما عدا ذلك خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه من بقية الصفة وقد منع
كثيرا وصف الصفة قبل تمامها انتهى كانه اراد بالموصوف الحكاية وبالصفة الكون فيما
عدا وبالقصر ان لا يتصف بهذا الكون غيرها ولذا كلامه على ان ضمير ليست لا يرجع الى الحكاية
بل الى شيء وعبارة المص كالصريح في رجوع الضمير الى الحكاية وكونه فيما عدا خبر ليس غير ظاهر بل هو
ظرف للحصر والتقدير الحكاية ليست الا على صفة الانفراد فيما عدا ذلك ويحتمل ان يكون
المعنى بقرينة قوله ويتاتى الاعراب والحكاية الحكاية ليست الحالة المنافية للاعراب فيها
فيما عدا المفرد وما يوازيه كما قيل في جاء زيد ليس الا المعنى ليس الجاي الا زيدا
قوله وان ابقيتها الخ وقيل فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل اعرابها محلا من الاعراب

حيث قال ومن لم يجعلها اسماء للسور لم يتصور ان يكون لها محل من الاعراب وقال المحقق التفتازاني في
شرحه وبيانه انها اذا لم تجعل اسماء للسور بل مسرودة على نمط التعديد فلا محل لها من الاعراب
لعدم المقتضي والعامل كقولك دار غلام جارية وهذا لا يدل على نفي محليتها للاعراب عند
التأويل على تقدير مطلق **قوله** فان قدرت الخ يعني انه اولتها بهذا اللفظ او المعنى انه
تدرت في نظم الكلام ما يرتبط به هذه الاسامي نحو المؤلف من هذه الحروف ثم جعلتها في محل
نحو اما مبتداء خبره ذلك الكتاب او تقدرا خبره نحو القرآن او اما خبر مبتداء نحو هو احد
المذكورين **قوله** كان في حيز الرفع الخ فان قلت لو جعلت كون هذه الاسامي معرضة
للاعراب لعدم مناسبتها لمبني الاصل ان لا يكون اعرابها محليا بل لفظيا قلت الجواب
ما ذكره المحقق التفتازاني من قوله وان جعلت اسماء للسور وقد وقعت في التركيب وتعذر
الاعراب اللفظي لما في اواخرها من السكون الحكمي يجب ان يقدر لها اعراب فهذا هو المراد بقوله
كان في حيز الرفع في الكشاف والحكاية ان تجي بالقول بعد نقله على استيفاء صورته الاولى
كقولك دعني من تمرتان وبدأت بالحمد لله **قوله** لكون كل كلمة منها الخ يعني اذا كانت
مفردة فظاهر واما اذا لم تكن فالجميع مقسم به لما مر من كراهة اجتماع قسمين على مقسم عليه واحد
من غير عطف ولا يستحق الجميع اعرابا وكل جزء منه يصلح له اعتبر في كل جزء كما في جاني القوم
ثلثة ثلثة حيث اجري اعراب الحال على كل منهما مع انهما حال واحد تبادر بل منفصلا بهذا التفصيل
وقيل الرفع بالابتداء ايضا جائز على تقدير جعلها مقسما بها فيكون التقدير الم قسمي على وزان
لعمرك لا افعل كذا ورد بما صرح به الرضي من ان هذا التقدير مخصوص بما اذا كان المبتدأ ما لا يعاني
لكونه مقسما به **قوله** ان جعلتها ابعاض كلمات الخ **قوله** او اصواتا اشارة الى ما سبق من
قوله لم لا يجوز ان يكون مزيدة للتنبيه وتسميتها اصواتا لانها عارية عن معنى ولو تنبي في عدم
محليتها للاعراب على تقدير كونها ابعاضا لكونها بمنزلة ما هي ابعاض له ولم يلتفت لما قال ابو
العالية لبعده عاجدا **قوله** وقف التمام الوقف تام اذا كان الموقوف عليه مستقلا لا
يتعلق به ما بعده فان تعلق به وهو مفيد كان وقفا كافيا ولذا قيل الوقف على بسم
قبيح وعلى بسم الله حسن وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام **قوله** توقيفه اي امر موقوف
على السماع من الشارع **قوله** ذلك اشارة قيل كلمة ذلك في كلام المصنف يحتمل ان يراد بها
نفسها وان يراد بها الاشارة الى ما في قوله تعالى ذلك الكتاب ولا يخفى انه يحتاج الى تكلف
في اعتبار البعد **قوله** او فسر بالسورة قيل على هذا التفسير ينبغي ان يراد بالسورة
جميع القرآن او الكتاب بعضه يعني اذا اريد به هذه السورة التي صدرت به لا يحمل عليه

الكتاب الذي هو اسم الكل وانت خبير بان ذكر السورة وارادة جميع القرآن مما لا يرتضيه احد على انه
لا يبقى لقوله او القرآن وجه ومع ذلك مخالف لما عليه اطباق الاكثر من انها اسماء للسور وقوله او
فسر بالسورة اشارة الى ذلك وارادة البعض من الكتاب بعيد ولا حاجة الى شيء منهما اذ الكتاب
كما يطلق لغة على الكل يطلق على كل سورة منه وكما ان الكل موعود كذلك كل سورة منه موعود **قوله**
وتقضي المنقضي بعدم وكل معدوم بعيد عن الموجود **قوله** او وصل من المرسل الى المرسل اليه
اورد عليه ان الاشارة بذلك قد كان قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان المتكلم اذا الف
ما سيوصله الى الغير فربما لاحظ فيه وصوله اليه وبنى عليه كلامه واجيب ايضا بانه ليس
المراد بالمرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم بل من وصل اليه اللفظ حالا اي ورده كانه
يريد به ملك الوحي ورد بانه مع كمال بعده عن العبارة غير مستقيم لان الواصل اليه في تلك
المرتبة لفظ الم والاشارة ليست اليه بل الى السورة بكمالها وهو لم يصل اليه بعد ولا
يخفى عليك ان الاشارة الى السورة لا تتوقف على احضارها منفصلا بل يكفي احضارها
اجمالا بذكر ما يدل عليه **قوله** وتذكيره متى اريد بالم السورة الخ قيل هذا يدل
على ان التذكير لا يحتاج الى التأويل اذا لم يرد به السورة وفيه انه اذا اريد به المؤلف من هذه
الحروف فهو خبر المتحدى به او مبتداه والمتحدى به مقدار سورة فلا محالة هو مؤلفات
فالمراد المؤلفات من هذه الحروف اذ لا تطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا تصح الاشارة اليه
بلفظ مذكر انتهى والجواب ان مفهوم المؤلف من هذه الحروف لصدقه على مجموع القرآن كما
يصدق على كل كلمة منه اذ التأليف منها اعم من ان يكون بغير واسطة كما في الكلمة او بواسطة
كما في المركب من الكلمات والصفة المفردة لا تطلق على المتعدد من حيث انه متعدد وهذا
لا يستلزم ان لا تطلق عليه من حيث انه فرد من افرادها **قوله** او خبره الذي هو هو
قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاتها مع المرجع لانه هنا طالب ايد ة
في الجملة دون المرجع فقيل لم يذكر دليلا في هذا في الصفة وكانه قاسه على الخبر لكن
تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر انتهى اقول قولهم الاوصاف قبل العلم بها اخبار
تصريح بذلك على انه يجوز انهم ذكروا في الصفة ايضا ولم يطلع هذا القائل والمثبت يقدم
على النافي وقال صاحب الكشاف اذا جعل الكتاب صفة فاسم الاشارة انما يشار
به الى الجنس الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان **قوله** وهو مصدر يقال
كتب كتبا وكتابا اي خط **قوله** او فعال بني للمفعول وفي القاموس الكتاب ما يكتب
فيه فعلى هذا هو من ذكر المحل وارادة الحال قيل انه كل فيه وقيل التسمية باعتبار انه

مكتوب في اللوح المحفوظ **قوله** ومنه الكتيبة وهو الجيش أو جماعة الخيل اذا اغارت من المائة
الى الالف **قوله** معناه انه لوضوحه الخ قوله بحيث جران وما بينهما اعتراض لبيان بلوغه حد
الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ترك قوله بالغ حد الاعجاز ولا يخفى ان السطوع اجمال
البلوغ مفصل له والاجمال لا يغني عن التفصيل على ان قوله بالغ الخ من تتمة بيان محل
الارتياب المنفي بعد النظر الصحيح ومحصل الكلام ان ظهور برهانه بحسب نفس الامر
يوجب نفي الارتياب في كونه وحيا فليس في الكلام ما يستغنى عنه واما قوله فانه ما ابعد
الريب الخ فهو بيان لوجه التنوير وحاصله ان ما نور عنه امران احدهما ان معناه نفي الارتياب
الحقيقي بعد النظر الصحيح والثاني عدم ارادة نفي الارتياب مطلق واشار الى الثاني بقوله
ما ابعد الريب عنهم لم جوزه بكلمة الشك فان قلت تجويز الريب لا يستلزم نفي ابعاده
لجواز كون ما جوز امرا بعيدا قلت هذا لو كان كلمة الشك على حقيقته بل هو مجرد
تعبير بصورة الشك على ريب محقق قطعا اشعارا بانه ليس في محله لسطوع برهانه
واشار الى الثاني بقوله بل عرفهم الطريق المزيح الخ فانه يفيد نفي الارتياب بعد الازاحة
وقد استبان لك ان حقيقة لا ريب فيه نفي جنس الريب وهو غير مراد بل المراد
نفي الريب الخاص كما عرفت للعلم بوجود جنس الريب بدليل العقل والنقل وتعين هذا
المعنى المجازي بقرينة سطوع البرهان **قوله** وقيل معناه لا ريب فيه للمتقين فيكون
للمتقين خبرا وفيه صفة الاسم **قوله** وفي الحديث دع ما يريبك الخ حسنه الترمذي
وصححه اي كما وعنه صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا
لما به بأس كذا في الدر المنثور **قوله** لانه جعل مقابل الضلالة الخ يعني ان عدم الوصول الى
البغية معتبر في مقابله فلزم اعتبار الوصول اليها فيه واورد عليه ان مقابل الضلالة انما
هو اللازم اي الاهتداء والكلام في المتعدي واجيب بان اللازم مطاوع للمتعدي
واعتبار الوصول في المطاوعة يستلزم اعتباره فيه وضعف لانه راجع الى الهدى بطريق
الاستخدام **قوله** ولانه لا يقال مهدي الخ كيف لا وهو يذكر في مقام المدح ولا مدح الا
بالوصول الى البغية ولم يلتفت الى الجواب عن دليلي الخصم لما فصل في محله وكان ينبغي
عدم ذكرها ايضا **قوله** واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون ان اريد بالمتقين من التزكى
وجعل قوله الذين ابتداء كلام فقصر الاهتداء عليهم ظاهر وان اريد الكاملون في
التقوى او جعل الذين موصولا بالمتقين فالقصر باعتبار كمال الاهتداء **قوله** بنصبه
في القاموس بضمتين كلما جعل علما للنصيبة انثى فهو ليس بجمع على هذا المعنى وجادع

نصابه بمعنى الاصل ايضا والمراد هنا الاول **قوله** او لانه لا ينتفع بالتامل فيه الخ حاصل
الاول ان اختصاصهم بهداه بسبب اختصاصهم بالعمل به والثاني انه بسبب اختصاصهم
بمعرفة معانيه واسراره بناء على ان غير المتقي الصيقل عقله والمستعمله في تدبر آياته استعمالا
منقضيا الى المعرفة وان ارتاض وتفكر فيه **قوله** لانه تعالى جعل ذلك منوطا بالتقوى
لانه كالغذاء الصالح الخ فيه انه كالحفظ الصحة يجلبه ايضا وهذا انسب بكونه شفاء
غير ان قوله تعالى ولا يزيد الظالمين الا خسارا يؤيد الاول **قوله** ولا يقدح ما فيه من
المجمل والمتشابه في كونه هدى الخ المجمل ما لم تتضح دلالته والمتشابه ما احتمل اوجها وقيل
ما استأثر الله بعلمه وقيل غير ذلك ولا يخفى ان كون الكتاب هدى لا يستلزم ان تكون الهداية
باعتبار كل جزء منه **قوله** بالتبري عن الشرك اي وعما في حكمه مما يوجب العذاب
المخلد من وجوه الكفر **قوله** التجنب عن كل ما يؤثم من فعل او ترك وقيل الصواب وترك
والجواب ان احد الامرين اذا وقع في سياق النفي يفيد الاستغراق والتجنب في معنى النفي
قال السيد المحقق اختلف في الصغائر هل يعتبر اجتنابها في المتقي فقيل نعم لان فرط الصيانة
يقتضي ذلك ويؤيده قوله عليه السلام لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به
حذرا مما به بأس وقيل الصحيح انه لا يعتبر ومن المعلوم ان الاصرار على الصغائر كبيرة وقد
يقال الاختلاف مبني على ان ما يستحق العقوبة هل يتناول الصغائر او لا فمن ذهب
الى التناول قال احتياجها الى التكفير دل على كونها سببا لاستحقاق العقوبة ومن اختار
عدمه تمسك بانها لما وقعت مكفرة لم تظهر للاستحقاق بها اثر فكانه لا استحقاق فلا يندرج فيما
يتقى به العقوبة عند الاطلاق **قوله** ان يتبتل اليه بتر ابتره والتبتل التقطع و
التبتر البتر بمعنى مكسورتين ومهملتين اوليهما ساكنة القطعة من الشيء اي ينقطع اليه
بالكلية بسوله بجميع اجزائه **قوله** وهو التقوى الحقيقي اي الحقيقي بان يسمى باسم
التقوى لا ما يتبادر منه واورد على قوله المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق
تقاته ان التنزه والتبرؤ المذكور مندوب والمطلوب واجب والجواب
ان هذا على تقدير كون الامر فيه للوجوب واما اذا كان للندب فلا اشكال على انه
قيل هو منسوخ بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم **قوله** اوقعه بالموقف
منه اي التقدير في النظم وحذف متعلق اي واقامة المجرور مقامه وكونه مبادلا
بقرينة المقام **قوله** وان كان اخص الخ اي وان كان الخبر المذكور اخص من
المبتدأ فهو ظاهر لكنه بحسب الارادة مساوله وقيل كونه القواد

او السورة في اقصى درجات الفصاحة والبلاغة غير مسلم لانه تعالى قادر على ان ياتي بما
هو اعلى درجة منه واجيب بان المراد كونه في اقصى درجات ما خرج من القوة الى
الفعل **قوله** وفي قراءة ابي الشعثاء الخ هو تابعي مشهور اسمه سليم بن اسود
المحاربي كلمة لا في المشهورة لنفي جنس الريب المستلزم نفي الافراد كلها نص فيه
فاذا قيل لا رجل في الدار لم يصح بل رجلان او رجال وغير المشهورة ظاهرة فيه محتملة لنفي
الوحدة فيصح فيه بل رجلان او رجال وذلك لان المبني متضمن لمعنى من الاستغراقية
قوله ولم يقدم الخ قال بعض مشايخنا رحمهم الله وهو ان لا ريب فيه مما لا يصح
تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير تكرير لانه اذا فصل بين اسم لا النفي الجنس
وكلمة لا وجب الرفع والتكرير بلا عدول هيهنا للمنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا
نعم يصح هذا في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف ذكره في المشهورة وكذا غيره ويوقف
كلام القاضي على عدم الفرق بين القرائتين انتهى وفيه ان وجوب تكرير لا في
المفصول ليس عند الكل لان ابا العباس وابن كيسان لا يقولان به قوله الفصل في
فالتقديم لقصد تفضيل خمور الجنة على خمور الدنيا المستلزمة للصداع او هو مصدر
غاله اي اهلكه في الكشاف ولو اولى الظرف حرف النفي لقصد الى ما يبعد عن المراد
وهو ان كتابا اخر فيه الريب لا فيه كما قصد في قوله لا فيها غول تفضيل خمور الجنة
على خمور الدنيا بانها لا تغتال العقول كما تغتالها هي واورد عليه انه لا محذور في افادة
هذا الحصر لوقوع الريب في كثير من الكتب واجيب بان المراد لزوم الريب في
الكتب السماوية ولا يخفى عليك انها لكونها غير محفوظة عن التغيير والتبديل والزيادة
والنقص صارت محل الريب وقيل لو قدم لزم نفي حصر الريب فيه فلزم ثبوت ركنه
لغيره من الكتب في الريب وهذا مبني على ملاحظة الحصر قبل النفي والا فبالعكس
كما صرح في الكتب الادبية **قوله** والاولى ان يقال الخ وجه الاولوية زيادة اشتماله على
نكت البلاغة كما لا يخفى على من يتامل في بيانه **قوله** لترتب التحلية على التخلية الاولى بالخاء
المهملة والثاني بالجيم وهي تصفية الباطن عن الكدورات ورذائل الاخلاق فاذا صيقل
عنها تحلى بالصور العقلية الفائضة من المبادئ ويجوز ان يكون الالف بالخاء والمعجمة **قوله**
اذا فسر التقوى بما يعم الخ وذلك لما سبق من انه في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره
في الاخرة فان فاته شيء من الطاعات اضره اما باستحقاق عقوبة او بانحطاط درجة
وكذا ان فعل شيئا من المعصية فان قلت فعلى هذا لا يتحقق فيه المراتب الثلثة

قلت المعتبر في المتقسم الوقاية عن المضر في الجملة لا بتمامه فيلزم كون من يقي نفسه عن بعض المعاصي متقيا
وان كان مصرا كما قلت اشتراط الايمان فيه معلوم ضرورة دينية وقوله لاشتماله الى
قوله غالب دفع سؤال وهو ان الصفة الموضحة للمتقي بالتفسير المذكور ينبغي ان يستوفي الطا
والاجتنابات كلها **قوله** او على انه مدح منصوب الخ فان قلت هذا يقتضي الانفصال
والكلام مبني على كونه موصولا بالمتقين لان النصب والرفع بالمدح بدلان على كونه صفة
في الاصل والعدول اليهما لمزيد الاهتمام لشان الصفة فهو في الحقيقة صفة بولغ فيها
قوله يكون الوقف تاما الوقف قطع الكلمة عما بعدها فاذا كان على كلام مفيد يحسن ثم انه
ان كان لما بعده تعلق لما قبله فهو الكافي والا فهو التام **قوله** ماخوذ من الامن افاد انه
في التصديق حقيقة لغة كما صرح في كتب اللغة قال تعالى وما انت بمؤمن لنا اي مصدق
غير انه منقول من جعله امنا لمناسبة ذكرها **قوله** كان المصدق فيه انه ان اريد به الامن من
تكذيب المصدق فهو محقق فلا وجه لقوله كان وان اريد من تكذيب غيره فهو غير صحيح
وقد يقال الامن في الحال لا يستلزم الامن في الاستقبال فيجوز ان يكون ذكر كان باعتباره
على انه اشار به الى ان الظن في مثله كاف **قوله** وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف
التضمين ان يقصد بفعل معناه ويلاحظ معه معنى فعل اخر مناسب له ويدل عليه بذكر متعلق
ذلك الفعل او بحذف شيء من متعلقات المذكور فذهب بعضهم الى ان اللفظ مستعمل في معناه
الحقيقي والاخر مراد بلفظ محذوف يدل عليه ذكر متعلقه وبعضهم الى ان كلا المعنيين مراد
بالمذكور على طريق الكناية ورد بان المعنى المكنى به لا بد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من
قصد ثبوت المعنيين معا ودفع بانه لم يعتبر في الكناية عدم قصد ثبوت المكنى به ثم ان المذكور
تارة يجعل اصلا والمحذوف حالا كما في احمد اليك فلانا اي احمده منهيا اليك حمدي اياه وتارة
بالعكس كما في ما نحن فيه اي يعترفون به مؤمنين وليس جعل المضمن اصلا بان يستعمل المذكور
فيه والا كان مجازا لا تضمينا **قوله** وقد يطلق بمعنى الوثوق فعلى المعنى يستعمل لفظ الايمان
حال كونه بمعنى الوثوق ويجوز ان يكون الباء بمعنى في من حيث ان الواثق صار ذا امن
الى ان الهمزة الافعال فيه للصيرورة لا التعدية **قوله** ومنه ما امنت ان اجد صحابة بالكسر
والفتح مصدر صحب كسمع ويستعملان بمعنى الاصحاب بمعنى ما وثقت وجدان الرفقاء في السفر
يقوله من نوى السفر نحو ذلك **قوله** فالتصديق بما علم بالضرورة الخ اي التصديق بما
اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه العامة من غير نظر واستدلال كذا في شرح المقاصد وغيره
ورد عليه انه ان اريد التصديق بجميع ما اشتهر كذا لزم ان من صدق بالله وملائكته

وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى ولم يصدق بغير ذلك لانه لم تبلغه لكونه
في دار الكفر او لقرب عهده من دار الاسلام لا يكون مؤمنا وهو مؤمن بالاجماع وانما الخلاف في
الايمان المجمل وهو ان يقول آمنت بالله كما هو باسمائه وصفاته وقبلت جميع احكامه وان
اريد التصديق به في الجملة وان كان ببعضه كالتوحيد فقط فهو غير كاف بالاجماع ويمكن ان يجاب
عنه بان المراد التصديق بجميع ذلك بشرط بلوغ الخبر اليه وعلمه بكونه من ضروريات الدين
واعلم انه لابد في بعض الاحكام من التصديق بالفعل تفصيلا كالتوحيد والنبوة
والحشر والنشر وفي البعض يكفي الاجمال كفرضية الصلوة والزكوة والصوم
والحج ثم الايمان غير العلم والمعرفة اذ من الكفار من يعرف الحق ولا يقر به عنادا فالمراد
التصديق بالتسليم والرضا قوله ومجموع ثلثة امور الخ ظاهر العبارة ان كل
واحد من الثلثة جزء من حقيقة الايمان فيلزم نفي الايمان عن تارك العمل او الاقرار
بعذر او بغير عذر والمحدثون لا يقولون به وان اريد كون كل منها جزءا من كمال الايمان
لا من اصله فالمعتزلة لا يقولون به ويمكن ان يقال المراد بيان الفرق الثلثة في هذه العبارة
اعني الايمان مجموع الثلثة عند المحدثين يريدون ان كمال الايمان مجموعها كما ان الظفر
والشعر يعد جزءا من الانسان ولا ينعدم بعدمهما وغيرهم ان اصله مجموعها قوله
فقال كتب في قلوبهم الايمان اذ المراد بالكتب الاثبات فيها والاقرار والعمل غير ثابتين فيها وكل
واحد من هذه الادلة وان كان محل المناقشة لكن بالمجموع يحصل الظن قوله ثم
اختلفوا الخ قيل ان اراد ان الذين قالوا بان الايمان هو التصديق اختلفوا ففيه
نظر اذ بعد الحكم بان الايمان هو التصديق وحده كيف يقال بانه مجموع التصديق والاقرار
وان اراد ان اهل المذاهب المذكورة اختلفوا في ذلك فكون الاقرار جزءا دون
ليس مذهبا لاحد بل هو مذهب غيرهم انتهى اقول يختار الشق الاول وقوله لابد
الخ لا ينتفي جزئية الاقرار لجواز ان يكون شرطا كما قلت قد صرح المحقق الي
بان جمهور المحققين ذهبوا الى ان الايمان هو التصديق بالقلب وانما الاقرار شرط
لاجراء الاحكام في الدنيا لان تصديق القلب امر باطن لابد له من علامة فمن صدقه
بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله تعالى وان لم يكن مؤمنا في احكام الدنيا وهذا
هو اختيار الشيخ ابي منصور والنصوص معاضدة لذلك انتهى قلت قد ذهب
بعض الى ان الاقرار شرط للايمان المنجي من خلود العذاب ولا يخفى ان مذهبه
ضعيفة على ان ضعفه غير مسلم كيف وجمهور الحنفية على ان الاقرار

ركن من الايمان غير انه جائز السقوط لعذر قوله لانه تعالى ذم المعاند الكفار الخ قال في حق الجاهل
ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني وان هم الا يظنون وفي حق احبار اليهود فويل للذين
يكتبون الكتاب بايديهم الاية فكر الويل قوله المطمئن من الارض الخ في الكشاف المطمئن اسم
مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل من الارض مطمئنة مجازا وذلك لان الاطمئنان هو السكون
والقرار فهو صفة ساكنه والمراد به المكان المنخفض لانه يسكن فيه عادة والتذكير باعتبار
المكان والحصه الحفره والقيل هو الملك دون الملك الاعظم من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد
فكانه ينفذ قوله لا قول لغيره قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بداهة العقل الخ يريد
ادخال البديهي الغير المحسوس في الشهادة لانه كالمحسوس في الظهور فلا يرد ما قيل من انه
لا تقابل بين الحس وبداهة العقل الا ان يراد به البديهي الاولي للعقل فيبقى كثير من الضروريات
ويدخل في الغيب انتهى لان ما يدركه العقل من غير نظر وفكر ولا يدركه الحس مقابل
لما يدركه الحس تقابل الشيء لما هو اخص من نقيضه كما اذا اريد به البديهي الاولي للعقل
وادخال الضروريات التي لا يدركها الحس وفيها خفاء في الغيب لا محذور فيه بل هو
حسن قوله وهو المعني بقوله وعنده مفاتح الغيب قيل جعل كون مفاتح الغيب
عنده كناية عن اختصاص غيب لا دليل عليه به انما هو اذا فسر مفاتح الغيب
بكونه جمع مفتح بالكسر وهو المفتاح واما اذا فسر بخزائنه بكونه جمع مفتح بالفتح فلا حاجة الى جعله
كناية عما ذكر لان قوله تعالى لا يعلمها الا هو صريح في الاختصاص فتدبر قوله لما روي
عن ابن مسعود في الدر المنثور عن الحرث ابن قيس انه قال لابن مسعود عند الله نحتسب
ما سبقتمونا به من رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن مسعود عند الله
نحتسب ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم تروه ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله
الا هو ما آمن احد افضل من ايمان بغيب ثم قرأ الم ذلك الكتاب الى قوله المفلحون
انتهى اخرجه الدارمي في سننه وصححه الحاكم وقيل في عبارة المص اي زحل لجواز ان
يراد به الغيبة عن المؤمنين وكانه اعتمد على ما ذكر في الكشاف من ان اصحاب عبد الله
ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن رآه
والذي لا اله غيره الخ قوله فالباء للتعدية قد يراد بها تصيير الفعل المتعلق اللازم
متعديا كما في ذهب بزيد اي اذهبه وقد يراد بها ما هو لازم لكل حرف جر وهو افضاء
معنى متعلقها الى مدخولها وهو المتبادر للارادة هنا ويصح للحجة تعلقها بكونه
للآلة اذ التعدية بالمعنى الثاني موجودة فيها ايضا الا ان يقال المراد افضاء معناها

بحث يصير منقولا به وفي الاله ليس كذلك **قوله** يعدلون اركانها الخ تعديل الاركان ايقاعها
مستجمعا للفرايض والواجبات اواتها مع الاداب والسنن والاول اوسع دايرة للمهدين
لهداية الكتاب والثاني اكمل فايدة لهدايته وانسب لشان الصلوة والزيغ الميل
عن الاستقامة واصل القيام الانتصاب فالهمزة للتعدية شبه محافظة اجزاء الصلوة
عن العوج المعنوي القريب من الوقوع بازالة العوج الصوري عن اجزاء العود
فاستعير الاقامة لها **قوله** من قامت السوق الخ يحتمل ان يكون بهذا المعنى اصلا
للقيام في اللغة وان يكون منقولا عن قام العود تشبيها للنفاق بالانتصاب في
حسن الحال والظهور التام ثم استعير من النفاق للمداومة على الشيء والمحافظة
عليه لما بينهما من المشاركة في الرغبة **قوله** اقامت غزالة الخ هي امراة
شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل الشبيب وبقي المحاربة بين اهل العراقين
الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب بمعنى المحاربة
قوله من قولهم قام بالامر واقامه اذا جد فيه يجوز ان يكون الباء في بالامر للتعدية
وان يكون للملابسة فلزوم الجد على الاول لان جعل الامر قايما لا يكون بلا
جد واهتمام واما على الثاني فلان الافعال فقام بالامر اذا كان تلبسه بذلك الامر
على وجه الاهتمام **قوله** عبر عن ادائها بالاقامة الخ شبه الصلوة المركب من
القيام الذي هو صفة المصلي بشخص قايم لاشتراكهما في الاشتمال على القيام
فتولد منه تشبيه من اوقع الصلوة بمن يجعل الشخص قايما **قوله** كما عبر عنها بالقنوت
التشبيه باعتبار اصل التجوز فلا يضر كون احدهما استعارة والاخر مجازا مرسلا
من قبيل تسمية الكل باسم الجزء ثم اعلم ان عبارة الكشاف في هذا التوجيه هكذا
عبر عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها انتهى عبر عن اداء الصلوة
بلفظ اقامة الصلوة في ضمن يقيمون الصلوة لا بلفظ الاقامة فقط ليلزم تكرار
الصلوة ولم يرد ان التعبير عن الاداء المطلق بلفظ الاقامة اذ لا يبقى ح لقوله
لاشتمالها على القيام معنى هذا واعترض عليه السيد المحقق بانه ان اراد ان القيام يطلق
على الصلوة لما ذكر كان معنى اقام الصلوة جعلها مصلية ان كانت الهمزة للتعدية
او صار ذا صلوة صلية بان تكون الصلوة منقولا مطلقا ان كانت للصيرورة و
الكل لا يرتضيه طبع سليم وان اراد ان القيام لما كان جزء الصلوة كان اداؤه
ايجاده الجزء من اداءها وايجادها فعبر عن ادائها بجزئه الذي هو الاقامة

يعني التي والقيام لزم ارتكاب كون الصلوة منقولا مطلقا كما مر وما ذكرناه في توجيه كلام المص
تخلص عن الكل وحاصله تشبيه الصلوة بمن له القيام لما ذكرنا ويلزمه تشبيه ادائها بمن يقيم الشعر
عن اداء الصلوة والمعبر به اقامتها على سبيل الاستعارة التبعية وخلاصة الجواب منع الحصر
في الشقوق المذكورة في الترديد المذكور واختيار شق اخر **قوله** لانه اشتهر اشتهارا به
في الزمن المتاخر وقيل انه كان ظاهرا عند الاوايل العارفين بتراكيب الكل الاحوال عنده
النزول والا لما اشتهر عنهم زيادة الاشتهار **قوله** والى الحقيقة اقرب الخ انه كان
اصل الكل قيام العود كما اشار اليه السيد المحقق فاقربيته باعتبار نسبته الى الاصل
بغير واسطة والا فمعناه ان الاول اقرب الى اصله بالنسبة الى النسبة الباقية نظرا
الى صوابها ووجه الاقربية يظهر بادنى تامل **قوله** على لفظ المفخم اي بامالة فتحة اللام نحو
الضمة لمناسبة الواو التي هي اصل الالف **قوله** وقيل اصله صلى الخ وفي الكشاف
وحقيقة صلى حرك الصلوين لان المصلي يفعل ذلك في ركوعه وسجوده وقيل
للداعي مصل تشبيها له في تخشعه بالراكع الساجد انتهى والصلوين طرفي الاليتين
وقال السيد المحقق الصلوة بمعنى الدعاء شايعة في الاشعار الجاهلية ولم يرد عنهم
اطلاقها على ذات الاركان بل هي كالنوابع فرونها فالحمل على التجوز عنها فالصواب
ما ذهب اليه الجمهور من ان لفظ الصلوة حقيقة في الدعاء مجاز لغوي في الهيئات
المخصوصة وقال المحقق التفتازاني ورود الصلوة بمعنى الدعاء في كلام العرب قبل شرعية
الصلوة المشتملة على الركوع والسجود وفي كلام من لا يعرف الصلوة بالهيئة المخصوصة
دليل المشهور انتهى وقوله قبل شرعية الصلوة محل بحث كيف وهي قد شرعت
في زمان الانبياء السابقة صلوات الله عليهم كما يدل عليه ظاهر قوله تعالى ان طهرا
بيتي الى قوله والركع السجود اي المصلين **قوله** الرزق في اللغة الحظ والحظ
النصيب وقد يفسر قوله تعالى وتجعلون رزقكم تجعلون شكر رزقكم **قوله**
خصصه بتخصيص الشيء بالحيوان الخ اي بالشيء المخصص به الحيوان للانتفاع لان
تخصيص العام انما يكون ببعض افراده والمخصص ليس من افراد الحظ هذا
وقال السيد المحقق الرزق في الاصل مصدر بمعنى اخراج حظ الى اخر ينتفع به
وشاع استعماله في اعطاء الله تعالى للحيوان ما ينتفع به ويستعمل بمعنى المرزوق
تارة يراد به ما اعطى الله غيره ومكنه من التصرف فيه وبهذا المعنى يمكن ان ينفق
بعضه او كله واخرى يراد به ما هو لقوامه وبقائه خاصة فلا ينفق فيه

الطلق ح

اتفاق **قوله** والمعتزلة الخ لحصول ما ذكره للمعتزلة حجج على بعض المقدمات للطهورة
ادلة ثلثة الاول ان الرازق لا يكون سوى الله سبحانه وقد اعتبر في مفهوم الرزق التمكين
من الانتفاع به فلو تناول الحرام لزم تمكين الله العبد من الانتفاع بالحرام واللازم باطل
لما ذكر والثاني انه تعالى اسند الرزق الى نفسه للاذن المذكور وهو لا يحصل لو
تناول الحرام فالاذن المقصود موقوف على عدم تناوله اياه والثالث انه تعالى ذم
المشركين لاعتقادهم حرمة بعض الرزق فلو انقسم في نفس الامر الى الحلال والحرام لم
لما كان للذم وجه **قوله** الطلق مثل الطلق بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة وقال
السيد المحقق هو الخالص الطيب **قوله** واصحابنا الخ حاصله منع كون الاسناد
للاذن المذكور وجعله للتعظيم اذ المسند الى الله سبحانه لا يكون الا معظما والتحريض على
الانفاق لانه تعالى اذا كان معطيا للرزق لا يخشى عن الاقلال المانع عن الانفاق
مع العلم بان الانفاق مطلوب به سبحانه ومنع كون الذم لتقسيم الرزق الى الحلال
والحرام بل للتحريم ما لم يحرمه الله سبحانه فما ذكر جواب عن الاخيرين وانما ترك الجواب
عن الاول لظهوره من الكلام وحاصله منع ان التمكين من الحرام لله قبيح
الحرام باعتبار اضافته الى من اتصف به لا باعتبار من اوجده **قوله**
وتمسكوا الخ فان الحديث دل على ان الحلال رزق واوه على ان الحرام ايضا
رزق لان قوله عليه السلام من رزقه بيان للموصول في قوله ما حرم الله عليك
قوله لم يكن المتغذي به الخ هذا موقوف على وجود شخص لم يتغذ في عمره بالحلال حتى
بلبن امه ولا بنبات في ارض مباحة ولا بحوت صاده مثلا وهذا وان كان ممكنا
لكن لا يكاد يوجد على انه لا يدل على انه تعالى يسوق الرزق الى كل دابة بنحو
منه **قوله** اخوان اي بينهما اشتقاق اكبر وهو الاشتراك في اصل المعنى
والاكثر الحروف مع التوافق في الباقي من حيث المخرج **قوله** في الدر المنثور عن ٢
ابن مسعود في قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون قال نفقة الرجل على اهله   حي م
قوله انه وهب الخ فيه ان تفسير القرآن بخلاف ظاهر اللفظ من غير ضرورة
لا يجوز نعم يجوز ان يقال يستفاد منه كذا وكذا بطريق الاشارة **قوله** والضرب
الاضراب الاحتمال مثل جمع ضرب بالفتح وعن صاحب الكشف انه جمع ضرب
ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون **قوله** اذ المراد بالذين
الخ اي بالذين يؤمنون بالغيب الخ فيه ان الايمان بالغيب وما عطف عليه

موجود في الفريقين وذكر الاعم وارادة الاخص خلاف الظاهر لا يرتكب الا لضرورة والعطف
لا يقتضي المغايرة بالذات بين المعطوف والمعطوف عليه اذ يكفيه المغايرة باعتبار الوصف
وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صح عنه من تفسير الموصول الثاني بما ذكر فالظاهر
انه بالسمع ويؤيده ان صدور الايمان عنهم مرتين سابق قبل ظهور نبينا صلى الله عليه
وسلم ولاحقا بعد ظهوره ادخل في المدح وهذا لا يقتضي ان يراد بالموصول الاول
المؤمنون عن الشرك اذ عطف الاخص على الاعم لمزيد الاهتمام شايع كقوله الذين
امنوا عن الشرك لا يخرج عليا رضي الله عنه لانه آمن صبيا وان لم يشرك قومه **قوله**
الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل المكرم الذي لا يحمل عليه والهمام العظيم
الهمة وهو من اسماء الملوك والكتيبة الجيش والمزدحم المعركة **قوله** يا لهف الخ
اللهف كلمة استغاثة يتحسر بها على ما فات والزيابة اسم ابي الشاعر الحارث بن
غالم وهو ابن همام الشيباني توعدهم في شعره بالقتل والمعنى على التهكم يعني يا حسرة
ابي حارث من ان رث من كذا وكذا والصابح من صبحت القوم اذا اتيتهم صباحا
والايب الراجع اي توجه بها لما والغانم الآخذ للغنيمة **قوله** ومن الايمان بما لا
طريق اليه غير السمع قبل الايمان بما تصدقه نوع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع وتصديقه
اياه وهذا يقتضي تقديم الايمان بما انزل الله وما انزل من قبله على الاتيان بالصلوة
والزكوة وآتت جيئه بان الاهتمام بشان ما يصدق الايمان بالغيب اكثر وهو دليل
عليه تتمة له فينبغي ان يتصل به **قوله** اشارة لذكرهم في القاموس الاشارة رفع
الصوت بالشيء والمراد الاشهار مثل جعل نكتة التخصيص بعد التعميم تشهيرا لهم لا ما ذكر
في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء في
قوله ما ذكر في المعاني لا يقتضي التفضيل بل خصوصا يجعلهم كالخارج عن ذواتهم
قوله لعل نزول الكتب الالهية الخ قال بعض من يحشا هذا لا يظهر في التوراة
لنزولها في الالواح انتهى واثبات تعقق وتلقين مع كونها مكتوبا بخلاف الظاهر سواد
كان موسى عليه السلام يخرج الخط بنفسه اولا وفي القاموس لقفه تناوله بسرعة
قوله تنزيلا الخ هذا مبني على ان المراد بما انزل جميع المنزل لوجوب الايمان بالكل
وهو غير لازم لان الايمان بكل جزء انما يجب بعد نزوله لا صارف عن الحقيقة غير انه
ذكر لدخل في المدح وهذا التجوز انما هو باعتبار الصيغة فانها استعملت في زمانه
مركب من الماضي والمستقبل تسمية للكل باسم الجزء فيكون المجاز مرسلا او تشبيها له

بامر متحقق لتيقن وقوعه فيكون استعارة اما باعتبار المادة فقد اشار اليه بقوله والانزال نقل
الشي الخ ويجوز ان يكون على سبيل المجاز كله لا تدع غير المتحقق في صحبة المتحقق وقد
يقال ايمانهم بما سينزل انما يتوقف على تحقق نزوله ان كان تفصيليا واما الاجمالي
فلا يتوقف عليه لانهم اذا قالوا آمنا بما انزل وما سينزل فقد اتوا بالجميع قوله
اي يوقنون الخ فانه تلميح الى ان فيهم لمعنى الخصوصية تلك من حصر الايقان بالاخرة
عليهم مع ان اهل الكتاب كلهم يؤمنون بالاخرة فلو لم يقيد بما ذكر لما صح الحصر قوله
وفي تقديم الصلة الخ يرد عليه ان تقديمه يفيد انهم يؤمنون بالاخرة لا بغيرها وهذا
غير صحيح وليس فيه التعريض المذكور واجيب عنه بان المراد بغير الاخرة المنفي
عنه ايمانهم الاخرة التي زعم اهل الكتاب عليها افاده المص بقوله من ان الجنة لا يدخلها
الخ فانه غير الاخرة الثابتة في نفس الامر فالتعريض ظاهر قوله ولا العلوم الضرورية
قيل فيه نظر لانهم عرفوا اليقين بالاعتقاد الجازم الثابت اي الذي لا يزول بتشكيك
المشكك المطابق للواقع وهذا يعم الضروريات وغيرها ويكفي في الايقان عدم تطرق
الشك والشبهة اليه ولذا لم يعتبر فيه صاحب الكشاف الا انتفاء الشبهة والشك
وقال السيد المحقق انه اراد العلم الذي من شانه ان يتطرق اليه الشبهة والا لكان
لا يوصف به العلم القديم قوله والاخرة الخ قال المحقق التفتازاني الاخر اسم فاعل
من آخر بمعنى تاخر وان لم يستعمل كما ان الآخر بفتح الخاء افعل التفضيل منه وهي صفة
غالبة على هذه الدار كالدنيا وقد يجريان مجرى الاسماء وتترك موصوفهما حتى كانهما
ليسا من قبيل الصفات قوله لحب الموقدان الخ قال المحقق التفتازاني اصله
حبب بالضم اي صار محبوبا فادغمت بالاسكان او بنقل الضمة كلاهما رواية واللام
للقسم ولم يؤت بقد لجريه مجرى فعل المدح بصيغتها بالكرم لا لان المراد الافادة بوقود
الوري بقرينة المقام والاستعمال الشايع فيما بين العرب والوقود ههنا بالضم واما
بالفتح فاسم لما يتوقد به وقال العلامة الطيبي البيت لجرير وموسى وجعدة ابناه
رجل عطف بيان لقوله الموقدان قوله فكانه الخ اورد عليه انه اذا فصل الموصول
الثاني كان الجملة معطوفة على ما سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل انتهى
والاورد لولان قوله فاجيب بقوله فالذين يؤمنون بالغيب ينادي بان مراده
بيان حاصل المعنى على تقدير مفصولية الموصول الاول وحاصل الجواب ان
تمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه بتوفيق من ربهم متفرع على ما سواهم خصصهم

بداية الكتاب على الوجه الاتم قوله ومعنى الاستعلاء الخ يعني ان كلمة على حقيقة في الاعلاء
الحسي وانما تستعمل في المعاني على سبيل المجاز بعلاقة المشابهة ففي ههنا استعارة تبعية
من اعتلاء الراكب مركوبه لتمكن المتقين من الهدى وهو استقرارهم عليه وانما قلنا تبعية
لان المعنى الحرفي لعدم استقلاله بالمفهومية لا يصلح لان يجعل طرفا للتشبيه فالتشبيه
انما يعتبر اصالة في معنى متعلقه وهو الاسم الدال على تلك النسبة المدلولة بالحرف فانه من
حيث انه مدلول الاسم مستقل بالمفهومية فيسري ذلك التشبيه في المعنى الحرفي بالتبعية
وقيل ليس المراد هنا تشبيه التمثيل للزوم تركب المستعار في الاستعارة التمثيلية
لكونه طرفي تشبيه منتزع عما هي عن امور متعددة والمستعار ههنا مفرد وهي كلمة على
انتهى وهو مبني على ما ذهب اليه السيد المحقق وفيه ابحاث جرت بينه وبين المحقق التفتازاني
في مجلس سلطان زمانهم ومن اراد تفصيلها فليرجع الى حاشيته على المطول قوله



وقد صرحوا به الخ اي بالتشبيه المذكور في قولهم امتطى الجهل اي اتخذه مطية فانه لما
تمكن الجهل تركبه اي تمكن مركبه وفي قولهم اقتعد غارب الهوى قال المحقق التفتازاني
جعل الهوى مطية بالكناية واثبت له الغارب تخييلا وذكر الاقتعاد ترشيحا والغارب
ما بين السنام والعنق وفيه اشارة الى اشرافه على السقوط قوله المرتبة من رتب السنام
بالمكان اذا اقام به ولازم قوله الاثرة بالضم المكرمة المتوارثة اشار به الى انها
لله تعالى اكرم بها آدم ومن اكرمه بها من بنيه فكانها انتقلت اليه ارثا قوله او
الاشارة الى ما يعرفه كل احد الخ حاصله ادعاء اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه جسم منه وذهب
المحقق التفتازاني الى ان هذا معنى اخر للتعريف الجنس دون العهد والجنس وحقق السيد
انه نوع من التعريف الجنسي وكيف لا والتعريف لا يعدو العهد والجنس الا انه اشير به الى مفهوم
اللفظ بعد دعوى الاتحاد والتصوير بصورة المسند اليه قوله العتاة المردة عتا عتوا
وعتيا استكبر وجاوز الحد ومرد بمعنى عتا او هو ان يبلغ الغاية التي يخرج من جملة ما
عليه ذلك الصنف كذا في القاموس قوله ولم يعطفه الخ في الكشاف في الجملتين
تباين في الغرض والاسلوب اما في الغرض فلان المقصود من الاولى بيان اتصاف الكتاب
بكمال الهداية تقريرا لنفي الريب وتحقيقا لكونه ذلك الكتاب الكامل في جنسه التحدي به
ومن الثانية بيان اتصاف الكفار بالاصرار بحيث لا ينجع فيهم الانذار واما في
الاسلوب وهو النفي والطريق فلان طريق الاولى في الاولى الحكم على الكتاب
مع حذف لفظه بما جعل المتقون مدارا ومن الثانية الحكم على الكفار مع ذكر لفظه

بالاصرار وحيدر الجملة ان للوحدة بالانقطاع فان قلت هذا اذا كان الذين يؤمنون جاريا
على المتقين قلت على تقدير الاستيناف بتقدير سوال كان كالجاري عليهم فتدبر
قوله وقال الكوفيون الخ قال مولانا عصام الدين لم يقل احد بان العامل في الخبر
الخبرية بل حرر قول الكوفيين من قال العامل في الخبر المبتدا كان العامل في المبتدا الخبر
اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع فيه الخبرية فيكون
العامل فيه المبتداء ويكون نفس الخبرية باعتبار كونه اسم ان مبتداء محلا قوله وفي
الشرع انكار ما علم الخ يرد عليه ان الشاك كافر ولا يصدق عليه التعريف فالحق ما
ذكره صاحب المواقف من انه عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه بالضرورة
وفي المقاصد هو عدم الايمان عما من شانه وهو موافق لما ذكره الامام الغزالي قوله
الكمام الثمرة جمع كم بالكسر وهو وعاء الثمر وغلاف النور قوله او بانه خبر لما بعده
الخ توجه هنا اسولة احدها ان الفعل كيف وقع مخبرا عنه والثاني انه يبطل تصدر الاستفهام
والثالث ان ام والهمزة موضوعتان لاحد الامرين وما يسند اليه سواء يجب ان يكون
متعددا فاجاب عن الاول بقوله والفعل انما يمتنع الخ وعن الثاني والثالث
بقوله كانهما جردتا عن معنى الاستفهام لمجرد الاستواء وفي الرضي والذي يظهر لي
انه خبر مبتدا محذوف تقديره الامران سواء ثم بين الامرين بقوله أانذرتهم ام لم تنذرهم
كما في قوله فاصبروا او لا تصبروا سواء عليكم اي الامران سواء عليكم وسواء لا يثنى
ولا يجمع وكانه في الاصل مصدر انتهى قوله وقولهم تسمع الخ هذا دال على تقدير
ان وحذفه كما هو المشهور قوله ايتها العصابة اي مختصا لهذه العصابة بالمغفرة
لهم في الرضي في نحو انا اكرم الضيف ايها الرجل اي مختصا من بين الرجال باكرام
الضيف والغرض منه ومن امثاله بيان اختصاص مدلول ذلك الضمير من بين امثاله
بما نسب اليه ومجموع ايها الرجل في باب الاختصاص في محل النصب لوقوعه موقع
الحال والعصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشرة الى الاربعين قوله
وهو لحن فان قيل هذا لحن بينا هو من القراءات السبع المتواترة وهو كفر ٢
ليس كل لاسيما المتواترة ما نقل بين دفتي مصحف الامام وهذا من قبيل الاداء
ككون المد والامالة ثم ان من تلك الهمزة الف اشبع الالف اشباعا زائدا على مقدار
الالف الغير المد وقيل طريق التحقيق ليس خطا لو وقع في كلام الفصحاء انظر
ممن هو معصوم عن الخطاء والتفصيل في حاشية الخطيب قوله والحق ان ف

قوله الغيار بالكسر علامة اهل الذمة كالزنار والزنار ما على وسط النصارى والمجوس كذا في القاموس م

التكليف بالممتنع الخ للتكليف ثلث مراتب اوناها ما يتعلق به علم الله بعدم وقوعه ولقد وقع
التكليف به واوسطها الخارج عن القدرة اي قدرة عادة ولم يقع التكليف به والنحاة تجوزه
واقصاها الممتنع بالذات والجمهور على انه لم يقع التكليف به واختلف في جوازه وجوازه
الرسول في القاموس الجيازة الجمع رهم الشيء قوله قوله نظر الخ حاصله بيان المناسبة ٢
بين المعنى الثالث والثاني لكون البلوغ الى الاخر لازم الاستيناف لطريقه اي تم فضمير انه
راجع الى الاستيناف قوله ثم نعم الثمر ان العقود قوله لا تحل الاماث الخ ابتات
اجتلى العروس اي عرضت مجلوة مكشوفة اي لا تجتلى اعينهم الاماث المتعلقة على انفسهم
ولا تعرض عليهم مكشوفة بل مستورة بغطاء الشبهة ويقال ايضا اختلاه اي نظر
اليه قوله بل طبع الله الخ عن ابن عمر الطابع معلق بقائمة العرش فاذا انتهكت الحرمة
وعمل بالمعاصي بعث الله الطابع فيطبع الله على قلبه فلا يعقل بعد ذلك البزار والبيهقي ٢
في شعب الايمان قوله ناعية عليهم في القاموس نعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها
قوله وخامة عاقبتهم في القاموس ارض وخامة لا يصح كلاها قوله فذكروا
وجوها من التاويل الخ ذكر التفتازاني في الجواب الاول انه كناية ايمانية عن فرط
تمكن الصفة المعبر عنها بالختم لان هذا المعنى ملزوم لكون الفعل مخلوقا لله تعالى كما يقال فلان
مجبول على الشر كناية عن فرط تمكن الشر فيه لكن الصح قد اشترط في الكناية امكان المعنى الحقيقي
وقد لا يشترط وقد صرح بالتفصيل في قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيمة حيث قال اصله
فيمن يجوز عليه النظر كناية ثم مجاز فيمن لا يجوز عليه مجرد المعنى الاحسان مجازا قوله وطارت
به العنقاء هو من الالفاظ التي ليس لها معنى محقق وقال القزويني انها اعظم جثة تخطف الفيل
كان في قديم الزمان فتاذى منه الناس فذهب الله به الى بعض جزائر البحر تحت خط
الاستواء وقال ابو البقاء اهل الرس كان بارضهم جبل صاعد في السماء قدر ميل وكان به
طيور كثيرة وكانت العنقاء به وهي عظيمة الخلق لها وجه انسان وفيها من كل حيوان
شبه من احسن الطير صورة فجاءت في بعض السنين فذهبت بصبي ثم بجارية
فشكوا الى نبيهم حنظلة فدعا عليها فاحترقت وحنظلة بن صفوان في زمن الفترة بين
عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام قوله والقسر في القاموس قسره على الامر قهره
قوله تراخى امرهم في القاموس تراخى الامر تراخى قوله رفع بالابتداء عند سيبويه
قال مولانا عصام الدين الرفع بالابتداء لا يخص سيبويه بل متفق عند غير الاخفش
اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يخص سيبويه انه لا يمنع

بالاعتماد على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا وفي الرضي اذا لم يعتمد
الظرف على احد الاشياء الستة ولم يقع بعده ان المصدرية فالمرفوع بعده مبتدا او مقدم الخبر
على المبتدا واما الاخفش فيجوز ارتفاعه على الابتداء ايضا وهو يجوز عمل الصفة بلا
اعتماد ولذا جواز عمل الظرف فولان **قوله** سمي نقاحا النقاح كغراب الماء البارد العذب بخ ص
٢ الصافي والخالص والفرات الماء العذب جدا التقذية ازالة القذى وهو ما يسقط في
في العين والشراب **قوله** وثنى باضداد وهم الخ تبيل الذين كفروا الخص بالماحضين بل يتناول
المنافقين ايضا واجيب بانه على تقدير ارادة العهد لاخفاء في الاختصاص وعلى تقدير ارادة
الجنس فتقابل ذكر المنافقين قرينة لذلك **قوله** حد نهيه لو نه لغته اللغة بالكسر شق
الشيء يقال لا يلتفت لغت فلان اي لا ينظر اليه **قوله** حد نهايته لونه فان اصلها الوكه
وهي الزبد بالرطب وقيل الزبد وحدها **قوله** كرخال الرخل بالكسر والهاء والكتف
الانثى من اولاد الضان جمع ارخل ورخال ويضم **قوله** سموا البشر الظهور بشر نهم
وعدم توارهم تحت الشعر **قوله** واللام فيه للجنس الخ فان قيل ما وجه التخصيص
بما لا يجوز ان يكون موصولة على تقدير الجنس وموصوفة على تقدير العهد قلنا الجنس لابهامه
يناسب الموصوفة لنكارتها والعهد لتعينه يناسب الموصولة لتعرفها كقوله تعالى من
المؤمنين رجال صدقوا ومنهم الذين يؤذون النبي **قوله** احتازوا اي جمعوا **قوله**
بقرطيه اي طرفيه **قوله** وبقي ما تحلوا في القاموس تحلله ادعاه لنفسه وهو لغيره
قوله وكان اصله وما امنوا الخ قال المحقق التفتازاني ليس هذا من باب التقديم
لافادة الاختصاص او لحصر الكلام في شأن الفعل انه كذا بل من باب العدول الى
الجملة الاسمية لرد كلامهم بابلغ وجه كانه قيل ليسوا في شيء من الايمان والاعتقاد
بهذا الوصف عليهم لا الاقبال الاسمية تدل على الثبات فتفريع يفيد نفي الثبات لانا نقول
ذلك اذا اعتبرت الثبات بطريق التاكيد ثم النفي وههنا اعتبر النفي اولا ثم اكد وجعل
بحيث يفيد الثبات **قوله** او على ارتش في القاموس حرش الضب يحرشه حرشا
صاده وذلك بان يحرك يده على باب جحره ليظنه حية فيخرج ذنبه ليضربها فياخذه
قوله والانهم لم يقصدوا اخداعه الخ رد على الكشاف حيث جوز هذا القصد من
المنافقين لفرط جهلهم بالله تعالى وصفاته وذلك لكمال بعده من كل ذي عقل فان
نفت الحكم عقلا وقد ذهبوا الى ان علم الله لا يتعلق بالجزئيات قلت
اذا لا يتصور الخديعة لانها فرع العلم بالذات والسيد المحقق ان صيغة المخادعة

تقتضي صدور الفعل من كل واحد من الجانبين متعلقا بالاخر وخدع المنافقين وهو ان يوقعوا
في علمه تعالى خلاف ما يريدون من المكروه لاخفاء في استحالته وخدعه اياهم بالمعنى المذكور
قبيح عند المعتزلة واذا النفر الخدع بما فيه استشعار خوف او استحياء من المجاهرة كما قيل
امتنع صدوره عنه تعالى مطلق ومن المعلوم ان حاله تعالى معهم لم يكن في شيء من ذلك واما
المؤمنين وان جاز انخداعهم لم يستحسن ان يقصدوا خداعهم بل هو مستهجن والذا قيل في حق
الفاروق رضي الله عنه كان اعقل من ان يخدع واورع من ان يخدع وحاصل الجواب
الاول للكشاف على ما ذكره المحقق انه كان من الجانبين معاملة شبيهة بالتي دعته نقولها وهو
استعارة تبعية والثاني انه ترجمة لمعتقدهم الباطل والثالث انه من قبيل المجاز العقلي
والرابع ان ذكر الله ليس لتعليق الخدع به بل لمجرد التوطية تنبيها على قوة اختصاص
المؤمنين بالله وقربهم منه حتى كان الفعل المتعلق بهم متعلق به **قوله** كما قال من يطع الرسول
فقد اطاع الله فيه الاسناد في جانب المشبه عقلي وفي المشبه به حقيقي لان اطاعة انص
الرسول اطاعة الله حقيقة وقد يجاب بان التشبيه باعتبار ظاهر المشبه وهو
ادعاء الاتحاد بينهما مبالغة **قوله** باراءة اي عارضه **قوله** ما يطرق بوهم سواهم
طرقه اتاه ليلا ميل البال للتعدية اي يعطون من سواهم من الغارة والفعل الى غير
ذلك انتهى فضمير به راجع الى الموصول ومن سواهم مفعول ثان ليطرق **قوله** الى منابذ يهم
المنابذة المجاهرة بالعداوة **قوله** والمعنى ان دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس
الدائرة ما يحيط بالشيء والمراد ههنا ما يترتب على خداعهم من الضرر فكان المحاط لا يجاوز
المحيط كذلك العلة لا تنفك عنه المعلول وهذا اشارة الى جواب سؤال وهو ان نفي
الخداع المدلول للقصر المذكور عن غير انفسهم مناف لما سبق من اثباته بالنسبة الى المؤمنين
وان الخداع للانفس لا يتصور وحاصل الجواب على ما في الكشاف ان الخداع استعير للمعاملة
الجارية فيما بينهم وبين المؤمنين المشبهة بمعاملة المخادعين حيث قصرت ههنا على انفسهم
بعد ما علقت بالمؤمنين سابقا لزم ارتكاب التجوز ثانيا بارادة لازم تلك المعاملة مجازا
مرسلا وهو الضرر المترتب عليها **قوله** وانهم في ذلك خدعوا انفسهم الخ صرح في
الكشاف ان الخداع في هذا التوجيه محمول على حقيقته وانت خبير بان المفهوم من
تعريف الخداع انه يكون بين اثنين وانه لا بد فيه من ايهام الغير خلاف ما يخفيه من المكروه
لتنزله عما هو بصدده ولا يمكن اعتبارها بين الشخص ونفسه الا على سبيل التجوز بتنزيل
المغايرة الاعتبارية منزلة الحقيقية وتنزيل ما هو مكروه في نفس الامر بحسب المآل

بمنزلة ما هو مكروه في نظره وان ظنه محبوبا لكنه في التقط ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا الى غير ذلك
وتعميم التعريف بحيث يدخل فيه ما ذكر فالا يرتضيه احد في التعريف بحيث يدخل فيه ما ذكر مما
لا يرتضيه احد في التعريف وعبارة المصنف صالحة لان يكون ارادة هذا المعنى على سبيل
التجوز على ما عرفته قوله بنزع الخافض قال السيد المحقق تقول خدعت زيدا نفسه على
طريقة واختار موسى قومه قوله ثم قيل للروح اي الجسم البخاري المنبعث من الدم
الكائن في الجوف الايسر من القلب الساري في البدن او الجوهر المجرد المتعلق بالبدن
تعلق التصرف والتدبير فانه مما يطلق عليه كما صرح به الامام الغزالي وغيره ويؤيد
الاول ما مر قوله لان نفس الحي به يعني ان وجه تسمية الروح نفسا ان النفس كل
ذي حياة كائن به قوله لانه محل الروح ان فسر بالجسم البخاري او متعلقه ان فسر
بالنفس الناطقة والمراد بالقلب الشكل الصنوبري واختلف الحكماء في ان اول ما
يتعلق به الروح الانساني اي النفس الناطقة القلب او الدماغ فذهب ارسطو
وابن سينا الى الاول قوله فلان يؤامر نفسه اي يتبادر رايه في الكفر في يؤامر
نفسه اذا تردد في الامر واتجه له رايان وداعيان لا يدري اي ايهما يتبع كانهم
ارادوا اعني النفس قوله واصله الشعر يعني مصدر شعر يشعر قوله عن الاعتدال
هو توسط حال بين حالين في كم وكيف وكل ما تناسب فقد اعتدل كذا في القاموس
قوله والضغينة اي الحقد يقال حقد عليه اذا امسك عداوته في قلبه وتربص لفرصتها
قوله تحرقا على ما فات من حرق اسنانه اي حك بعضها ببعض حتى يسمع لها صريف وهو كناية
عن شدة الغيظ كذا في حواشي الكشاف قوله والاشادة ذكره في القاموس الاشادة
رفع الصوت بالشيء قوله وكان اسناد الزيادة الخ لا حاجة هنا الى ارتكاب
المجاز العقلي لصحة ارادة الحقيقة بل هي متعينة وانما يحتاج الى مثل هذا التاويل المعتزلة
لانهم يذهبون الى ان سبحانه عن حقيقة الختم والطبع لزعمهم قبح الاقبح في ايجاد الكفر ونحوه
عندنا بل في الالصاق به فلا نفي في محله قوله اي مولم قيل هو بصيغة اسم المفعول
ليوافق قوله يقال الخ ولك ان تقول بل بصيغة اسم الفاعل والتفسير باعتبار المال
والحقيقة وقوله يقال بيان لظاهر المعنى من توصيفه العذاب بكونه ذا الم مبالغة قوله
تحية بينهم الخ اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل • اي ورب انسان قد تقدمت لهم بفرسان
تحية بينهم كذا يعني لا يعرفون سوى الضرب الموجع مثل المراد بينهم بالكسر والكاف
الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب الا ان يجعل بمعنى وصلهم او نحو كما قيل انتهى



وقد جاء في القراءة قراءة تقطع بينهم بالرفع قوله الى شطار وبينهم في القاموس الشاطر
من اعيا اهله خبثا قوله وما ادري الخ قيل الثلثة قوله هذا ربي ثلث مرات
عند رؤية الكوكب والقمر والشمس على ما يدل عليه قوله تعالى فلما جن عليه الليل الى قوله
فلما افلت قال يا قوم اني بريء مما تشركون وقيل الاول اني سقيم والثاني بل
فعله كبيرهم والثالث هذه اختي لزوجته حين قصدها الملك الظالم الذي كان
يقصد نساء الناس والتعريض الاشارة الى المعنى في عرض الكلام وجانبه من غير استعمال
فيه فلا يكون مجازا لكن يتوهم غير ظاهر هنا فالظاهر ان المراد به ارادة خلاف الظاهر مجازا
والمعنى التعريضي نفي الربوبية ثم يستدل به على بطلانه و[illegible] وان كان لا يقدر على دفع
الضرر كيف يكون الها وارجى في الدين وقال الامام الغزالي ان الكذب ليس حراما
لعينه بل لما فيه من الضرر لانه اغتفر والمخاطب خلاف الواقع وبدلك كما اذا انكرت
رؤية رجل قصد ظالم قتله لوجوب عصمة دم المؤمن وقد يباح كما في الحرب واصلاح ذات
البين واستمالة قلب المجني عليه وتطييب قلب الزوجة كما بين في موضعه قوله
وكلاهما بمعنى كل ضار ونافع ظاهره مخالف لما في الكشاف حيث صرح بان الفساد خروج
الشيء عن الاستقامة وكونه منتفعا به اللهم الا ان يقال انه الصلاح ايضا منتفع به لمن يقصد
الاضرار قوله يهيج الفتن يقال هاج الشيء اذا ثار وهاجه غيره يتعدى ولا يتعدى كذا قيل
والاحتياج هنا الى المتعدي لانه تفسير للفساد لا الافساد والذي هو للاثارة قوله المرج
والمرج في القاموس المرج محركة الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن
مع الهرج وهو لسكون الراء ووقوع الناس في فتنة واختلاط وقتل قوله وانما
قالوا ذلك الخ قصر قولهم على العلة المذكورة مع انه يحتمل ان يكون كذبا محضا عن غيبا ويل
خوفا من المؤمنين لان العاقل اذا كان له كلام تخلص من الكذب بزعمه لقصد ذلك
ويدفع ضرر الخصم بما يفيده ظاهر الكلام لان الكذب قبيح عند المؤمن والكافر فلا
يرتكبه بغير ضرورة ولا يرضى بتعمد الكذب بغير تاويل مع وجود التاويل بزعمه
خصوصا اذا كان التاويل بحيث يسبق اليه بغير تصنع وذلك لما افاد بقوله لما في
قلوبهم الخ قوله فان همزة الاستفهام الخ هذا ما ذهب اليه صاحب الكشاف
في التنبيه وذهب الاكثرون الى انه لا تركيب فيهما وقال السيد المحقق في شرح كلام
الكشاف هنا انهم لما قصروا انفسهم على الاصلاح قصر افراد ناسب ان يقصروا على الافساد
قصر قلب واورد عليه ان تعريف الخبر بلام الجنس يفيد حصره في المبتدا اذ كما بغيره

مطلب ان الله هو الدهر

ضمير ... الفصل في صلة قصر الافساد عليهم لا قصرهم على الافساد واجيب بان
تعريف الخبر قد يكون لقصر المبتدا على الخبر وضمير الفصل حينئذ يكون لتاكيد هذا الحصر ومثل
هذا انما ورد في الخبر من ان الله هو الدهر ولا يخفى عليك انه انما ورد للنهي عن سب
الدهر وهو يقتضي ان يقال ان الله الدهر الذي يظن انه جالب الحوادث لا غير لا
لان الله لا غير وهذا كما لا يخفى فالوجه ان يقال في توجيه كلام الكشاف فانه يحمل الكلام
على المبالغة بادعاء الاتحاد بين المنافقين وبين مفهوم المفسدين ويلزم هذا ان لا
يتجاوز شيء منهما الاخر ولاجل ورود هذا الاشكال جعل المصنف ردا لما في قولهم من التعريض
للمؤمنين فانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح في مقام الجدال والتعريض كانهم قالوا
انتم المفسدون وقصروا الافساد على المؤمنين فاجيبوا بقصره عليهم **قوله** من
تمام النصح الخ رد لما قيل من ان قايل هذا القول بعض المنافقين لبعضهم والا يلزم
المجاهرة بالكفر منهم في قولهم انؤمن كما امن السفهاء ولا يخفى عليك انه لا يلزم المجاهرة في لا
الا اذا خاطبوا المؤمنين بذلك وهو المتبادر من الشرط والجزاء ويحتمل ان يكون
امنوا قول المؤمنين خطابا بالمنافقين وقولهم انؤمن الخ خطابا من بعضهم لبعض
وحينئذ لا يلزم المجاهرة وقد يقال يحمل الكلام على ظاهره ولا يلزم المجاهرة بالكفر لان تسفيههم
للمؤمنين ليس باعتبار اصل ايمانهم بل باعتبار العجز واصناف بعض المؤمنين فانهم
يعدونه سفها بزعمهم لا يتعلق بالايمان في جوابهم كلام الناصح فانه لم يرد موافقتهم للناس
في غير ما يتعلق بالايمان لان هذا انهم كانوا ... انهم كانوا ما يتعلق بالايمان كسائر
المؤمنين ولم يتبعهم في حسن الموافقة الا انها هو سفه بزعمهم **قوله** والمراد به
الكاملون لعل الجنس باعتبار وصف الكمال غير المعاني المذكورة للام التعريف فانه
كان اللام حقيقة فيه لزم عدم انحصارها فيما ذكروه وان كانت مجازا فيه لا يستقيم ذكرها في عداد
معانيها الحقيقية واجيب بانه مجازي كما ان العهد الذهني والاستغراق العرفي مجازي عند
المحققين وليس معناها الحقيقي الا الجنس والعهد الخارجي واما العهد الذهني والاستغراق ف
يستفاد من القراين فاللفظ يستعمل في الجنس والبعضية والاستغراق تفهم بالقرينة
ومن هذا الباب قوله تعالى صم اي معناه لا سمع لهم **قوله** اذ الناس ناس والزمان زمان
اوله وبا ربه كن وكن مجربا يفهم منه ان الناس اليوم ليس بناس فلا اثبات والنفي
كلاهما يحتاج الى التاويل المذكور **قوله** من اهل جلدتهم في الحديث قوم من جلدتنا قال
ابن الاثير اي من انفسنا وعشيرتنا قيل فعلى هذا لفظ الاهل زائد وفي الكشاف في حسن

جلدتهم **قوله** واستدل به على قبول توبة الزنديق هو عند الفقهاء من يبطن الكفر لاصرار
عليه ويظهر الايمان تقية وفي شرح المقاصد ان الكافر ان كان مع اعترافه بنبوة النبي صلى
الله عليه وسلم واظهاره شعائر الاسلام يبطن عقايد هي كفر بالاتفاق خص باسم الزنديق
منسوب الى زند اسم كتاب اظهره مزدك في ايام قباد وزعم انه تاويل كتاب المجوس
الذي جاء به زرادشت الذي يزعمون انه نبيهم ولا خلاف في قبول توبته عند الله
واختلف في قبولها قضاء والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر به وبعده لا بل يقتل
كالساحر والداعي الى الالحاد والاباحي وجه الاستدلال ان المنافق زنديق او مثله
وقد طلب منه التوبة والايمان ولو لم يكن مقبولا لما طلب منه وهذا انما يتم لو كان طلب
الايمان منهم لدفع القتل وليس كذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجري عليهم
احكام المسلمين عليهم مع علمه بنفاقهم فلم يطلب الايمان منهم الا ليتم عند الله تعالى
والزنديق ليس كذلك **قوله** ولان الاقرار باللسان ايمان الخ مبني على ان الايمان
المدلول عليه بانؤمن اريد به حقيقته والقيد وهو كونه كايمان الناس احتراز
عن ايمان لم يكن كذلك والكل في حيز المنع لجواز ان يراد به ما يطلق عليه لفظ الايمان
او يكون القيد صفة كاشفة **قوله** او للجنس والمراد به هذا انما يصح بادعاء
انحصار مفهوم السفيه في المؤمنين المذكورين في قوله كما امن السفهاء والا يصح
اسناد الايمان الى جميع السفهاء اذ السفيه الذي لم يظهر الايمان لا يحصى لكن يرد
عليه ان نفي الاستغراق لا يلايم مقام انكار موافقة السفهاء لان اتباع بعض
السفهاء ابعد **قوله** فان ابي تعلم الجاهل الخ تعليل لكون الكلام دالا
على جهلهم على سبيل المبالغة فان قلت الجهل انما يفهم من السفاهة ونفي العلم
واما الجزم على خلاف ما هو الواقع ولا دلالة عليه لان عدم العلم بالجهل لا يقتضي
الجزم بنقيض الجهل وهو العلم قلت عدم العلم بالجهل يحتمل ان يتحقق في ضمن عدم
العلم بشيء من النقيضين وان يتحقق في ضمن الجزم بنقيض الجهل وهذا اتم في جهالتهم
والمقام للمبالغة فيرجع تعيين الاحتمال الثاني مع ان حالهم يقتضي ذلك لان الجراة
على تسفيه المؤمنين والسعي في اذيتهم لا تصدر من العاقل الا اذا جزم على خلاف
ما عليهم **قوله** انه جهالة من المتوقف المعترف بجهله لا يخفى عليك ان مراتب الجهالة
اربع اعلاها الذي وصفه بالاتبعية وبعدها الظن بخلاف ما هو الواقع وبعدها
المتوقف عن التصديق باحد الطرفين المتردد بينهما مع عدم اعترافه بجهله والا بعد

التوقف المعترف فكان ينبغي اتم جهالة من غير ان يلزم ليشمل الصور الثلث او يكتفي بالثاني ليلزم
الاتية بالنسبة الى الثالث والرابع بالطريق الاولى غير انه ذكر المعترف ليتصل به قوله فانه ربما
يعذر فانهم **قوله** اكثر طباق لذكر السفه لانه جهل ويقابله العلم **قوله** لتضمنه معنى الانهماك
في الكشاف ومعناه انه السخرية بالمؤمنين الى سبب طيشهم **قوله** فانه دعوا ان القاموس
موكنفر وكرم مرددا القدم وعتا او هو لمن يبلغ الغاية التي تخرج من جملة ما عليه ذلك
الصنف **قوله** والقايلون صنف رجح هذا الاتيان على ما رواه فان ابن ابي كان اكثرهم
لو مبني على غير تلك الرواية **قوله** ويشهد له قولهم تشيطن فانه تفعيل وقيل يحتمل ان يكون
ماخوذا من الشيطان لانه اصله اي فعل فعل الشيطان **قوله** ولانه لم يكن لهم باعث
الى الاشارة الى نكتة اقوى للتاكيد وترك غير ما هو المشهور في كتب المعاني من خلو ذهن
المخاطب عن الحكم وتردده فيه وانكاره وحاصله ان التاكيد عند الاهتمام وتركه عند عدمه
قوله تاكيد اي قوله او بدل يعني وزانه وزان احدهما في المفردات وقيل بل هو
احدهما حقيقة وتكلف بتاويلات وجعل من التاكيد اللفظي بلفظ مرادف ومن بدل
الاشتمال **قوله** لان من حق الاسلام لعدم عظم الكفر فان نكتة البدل اعراض عن
المبدل اليه وما ذكره ينافي الاعراض نكتة المبدل تجرد الكفر والثبات عليه وتعظيم
الكفر مرتبة اقوى فتقديره من الادنى الى الاعلى **قوله** لمقابلة اللفظ يريد به المشاكلة
وهو ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته **قوله** او يرجع وبال الاستهزاء الخ الظاهر
ان الاول تجوز في المسند وهو الاستهزاء المراد به جزاؤه وهذا في الاسناد والاستهزاء
على حقيقته غير انه اسند الى غير ما هو له تشبيها لمن يرد وبال الاستهزاء على المستهزي
بالمستهزي لكن قوله او ينزل بهم الحقارة لا يلايمه لانه انما يجوز في المسند بجعل
رد وبال الاستهزاء والضحك مجازا للاستهزاء او تشبيها به **قوله** وانما استونف به ولم
يعطف الخ لا يلزم منه كون المقام مقام العطف بل هو مقتضى الظ والاظهر ما حسن عطفه
عليه الا قوله تعالى ومن الناس من يقول الاية لان ما بعده انما مقول لقول المنافقين
واما رتبط به واما الشرطيات المذكورة ولا ينبغي العطف على شيء منها واما ان الاستيناف
يفيد ما ذكر دون العطف فلان الاستيناف يتاتى في جواب سوال ناشي من الكلام
السابق كانه سال لما يقول انه ينبغي ان يعارض استهزاؤهم باستهزاء من المؤمنين
فاجيب بان الله تعالى يتولى ذلك الخ وهذا المعنى لا يفهم في العطف وهو ظاهر **قوله**
والسبب اي السر تيمن به ماد **قوله** لان معنى التمر في القاموس المد الامهال كالامداد

قوله نكايات اسم جمع نكاية يقال نكايت في العدو نكاية اذا قتل فيهم وجرح والمراد هاهنا
ما هو بمنزلته وهو غير ظاهر **قوله** والمعتزلة لما تعذر عليهم الخ وذلك لانهم قالوا بقبح ايجاد
القبيح وبوجوب ما هو الاصلح للعباد وعلى الوجه وحاصل ما ذكر وان اسناد المد الى
الله مجازي مثل انبت الربيع البقل غير ان الربيع سبب والله مسببه والمتسبب ودونه ان
يكون خالق السبب وهو غير ظاهر لان منع الالطاف لما هو تركها وهو امر عدمي وقد
يقال دفع المص هذا بقوله وخذلهم فان الخذلان تيسير اسباب الضلالة كما ان اللطف تيسير
اسباب الهداية ويرد على المعتزلة في انهم وقعوا فيما هربوا عنه فان التسبب للقبيح ايضا
قبيح وان كان قبحه دون قبح ايجاده بناء على ما ذهبوا اليه من كون الحسن والقبح عقليا
قوله بسبب كفرهم الخ دفع سوال وهو ان منع الالطاف في حقهم دونهم ومنحه في
حق المؤمنين مع ان الكل عباده كيف يحسنه العقل وحاصل الجواب انهم تسببوا لذلك
بالكفر والاصرار وينتقل الكلام الى ما قبل الكفر والاصرار بانه قالوا بوجود الالطاف
عند ذلك **قلت** هذا كالمكابرة اذ لو كانت لما كفروا ولا اصروا كالمؤمنين بل الحق ما
ذهب اليه اهله من ان الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ولا يسال عما يفعل لانه لا تاثير في الوجود
لغيره خلق الجنة والنار وخلق لكل منهما اهلا وكل ميسر لما خلق له ونسبة الافعال باعتبار
الاتصاف بها لا باعتبار ايجادها والتحسين والتقبيح بالشرع لا بالعقل **قوله** رينا في
القاموس الرين الطبع والدنس ورانت النفس خبثت وغثت **قوله** واضاف
الطغيان اليهم الخ انت خبير بان اضافة الطغيان اليهم لكونهم موصوفين به لا لكونهم
موجدين فلا دلالة له على ان اسناد المد اليه تعالى ليس على سبيل الحقيقة **قوله**
ومصداق ذلك الخ هذا مبني على ان الفعل اذا اضيف اليهم ليفيد كونهم فاعلين له حقيقة
وحيث دل عليه قوله يمدهم لم يبق حاجة الى دفع توهم **قوله** كي ينتبهوا ويطيعوا
الخ لا يدل عليه اللفظ ولا السياق بل خلافه مدلول لان قوله ويمدهم معطوف
على يستهزئ بهم وهو كالبيان للاستهزاء على ان الامهال يكون تارة للتنبيه وتارة
للاستدراج والسياق يؤيد هذا دون ما ذكروا وان الله تعالى يعلم عواقب امورهم
وانهم لا ينتبهون فكيف يقصد خلاف ما يعلمه فتامل **قوله** لعمي الهدى بالجاهلين
العمه اوله ٭ وبهم اطرافه في مهمه ٭ قوله اعمى الهدى صفة لمهمه بحال متعلقه اصله اعمى
سالكه عن الهدى لا يهتدي اليه لكنه عكس مبالغة وحاصله عدم المنار به و قوله
بالجاهلين العمه اي كونه اعمى الهدى بالنسبة الى الجاهلين باسباب الهداية في الطرق

قوله لان مده في العرف القاموس
المد الامهال كالامداد صح

من النجوم وغيرها الموصوفين بعدم البصيرة لا بالنسبة الى ذوي البصيرة قوله واصله بذل الثمن
وهو اعم من ان يكون ثمنيته بحسب الخلقة او بحسب اصطلاح الناس ليصلح لان يكون
اجمالا للتفصيل الآتي فافهم قوله ناضا في القاموس النض الدرهم والدينار كالناض
قوله وبذله اشتراء معطوفان على اسم يكون وخبرها فالمعنى فان كان احد العوضين ناضا
تعين ان يكون بذله اشتراء ولا يخفى ان كون احدهما ناضا لا مدخل له في تسمية بذل الناض
اشتراء بل هو امر مبني على وضع لفظ الاشتراء لبذل الثمن ولا يبعد ان يقال ان تعين كون
بذله اشتراء مبني على امرين احدهما كون الناض خلق للثمنية والثاني في الوضع المذكور
غير انه ذكر احدهما دون الآخر لظهوره وفيه ما فيه قوله ومنه اخذت بالجمة الخ في
القاموس الجمة بجمع شعر الراس و الازعر الموضع القليل النبات والانزع الاسنان
ثنية وعند الضحك الدردر بالضم مغارز اسنان الصبي او هي قبل نباتها وبعد سقوطها
والجذر القصير قوله كما اشترى المسلم اذ تنصرا اشارة الى قصة جبلة بن الايهم
كان من بقايا الغسانيين ملوك الشام وقد على امير المؤمنين عمر رضي الله عنه واسلم على
يده روي انه كان في الطواف فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فلطمه فهشم انفه وكسر ثناياه
فشكاه المظلوم الى عمر فامر بالاقتصاص واستمهله جبلة الى الغد ليتروى في امره فهرب
الى الروم ولحق بقيصر وتنصر ثم ندم من غير انتفاع وقال في ذلك تنصرت بعد الحق عارا للطمة
ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر وادركني منها لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور
٢ قوله • فيا ليت امي لم تلدني وليتني • صبرت على القول الذي قال لي عمر قوله ترشيح
المجاز الترشيح اثبات ذكر بعض لوازم المعنى الحقيقي للمعنى المجازي لكنه انما يكون بعد تمام الاستعارة
بالقرينة في التصريحية وبالتخييل في المكنية واكثر ما يكون في الاستعارة وقد يكون
في المجاز المرسل نحو له اليد الطولى اي القدرة الكاملة قوله ولما رايت النسر عز ابن داية
وعشش في وكريه جاش له صدري في القاموس النسر طائر لانه ينسر الشيء ويقتلعه وعز
غلب وابن داية الغراب لوقوعه على داية البعير والكاهل وهي فقاره كانه تغذوه
كما تغذو الام وعشش اتخذ العش وهو موضعه الذي يجعله من دقاق العيدان ونحوها
والمراد هنا الحلول والنزول والوكرين الراس واللحية وجاش من جاشت القدر اي غلت
استعار للشيب اسم النسر وللشعر الاسود اسم الغراب ورشحهما بالتعشيش والوكر في
قوله شف الشف بكسر الشين والفاء المشددة الفضل قوله وهو للربا الخ
فيه ان قوله والربح الفضل على راس المال يدل على انه وصف المال لا التاجر وقد

يجاب بان معناه انه في الاصل الفضل لكنه نقل الى تحصيله كيف وهو بذلك المعنى لا يصح
لان يكون بصدد الربح وهو النقص بالتفسير ههنا قوله وارقع في القاموس لمع رقعه
وذلك كالقعه ولذا ما صرفه عما يريد قوله ثم استعير الخ ظاهره ان المستعار منه القول
السائر وانت خبير بان لفظ المثل اذا اريد به الحال او القصة لم يقصد به تشبيه
تلك الحال او القصة بذلك القول نفاصل قوله والمعنى حالهم العجيبة الشأن الخ ذكر للمثل
ثلثة معان وفسر ما في الآية بالثالث وحقيقة حالهم هيئة منتزعة من عدة امور
من استيقاد معنوي باظهار الايمان واذهاب الله ذلك النور عند الاضاءة بسوء
بتفضيحهم وابقائهم متحيرين متحسرين في ظلمات معنوية وافاد المحقق التفتازاني ان وجه
الشبه ان المستوقد والمنافقين جميعا تعقب مباشرتهم اسباب المطلوب
في الايمان والتحسر والخيبة والتحير نعبر عن الاول بالاضاءة وعن الثاني بالظلمة
ولا خفاء في اشتراك الطرفين في الاضاءة والظلمة بهذا المعنى انتهى اقول
الظاهر في تشبيه الامر المعنوي بالحسي في وصف محسوس في المشبه به غير محسوس في المشبه
انه ينزل ما في المشبه منزلة المحسوس لكمال المناسبة بينهما وكونهما من نوع واحد ادعاء في
ذلك الاولى ومبالغة في كمال المشابهة فالهيئة المنتزعة من الاضاءة والانطفاء المعنويين
مع بقاء التحسر ينزل منزلة تلك الهيئة الحسية ادعاء وهذا اقرب الى مقاصد البلغاء من
ان يجعل ما به الاشتراك غير ما يتبادر الى الاذهان من بعض اللوازم كالوقوع عقيب المباشرة
الخ وعن ابن عباس ان هذا مثل ضربه الله للمنافقين كانوا يعتزون بالاسلام فيناكحهم المسلمون
ويوارثونهم ويقاسمونهم الفيء فلما ماتوا سلبهم الله العز كذا في الاتقان للشيخ جلال الدين
السيوطي قوله بحذف يائه ثم كسرته الخ في الرضي وقد يحذف الياء في الذي والتي مكسورا
ما قبلها وساكنا قال والله لو ... لكنت صخرا • او جبلا اشم مشمخرا • وقال
فلم اقت لو منك ان تفتني • اراهف لانعوذ بالهمم • قوله ثم التقرير الخ قال الرضي
اللام الداخلة على اسم الفاعل والمفعول حرف تعريف عند ابي الحسن وقال غيره موصولة
وقال الزمخشري انها منقوصة من الذي واخواته وقال الرضي الاولى ان يقال اللام الموصولة
غير لام الذي لان الموصولة غير زائدة والدليل على ان الداخلة على اسمي الفاعل والمفعول
موصولة رجوع الضمير اليها في السعة نحو المرور به زيد وارجاع الضمير الى موصوف مقدر
لا مستند له من كلام موثوق به وفيه مع اجمالهما بغير اعتماد قوله الا استيقاد وطلب
الوقود الخ الظاهر ان سين الاستفعال ههنا ليس للطلب لان المناسب لهذا

التنبيه ان يعتبر الايقاد المستلزم للوقود بالفعل قوله وهو سطوع النار فعلى هذا
ذكر النار بعد الاستيقاد مبني على التجريد قوله نصب على الظرفية وجه تخصيص للاضاءة
بما حول المستوقد في الوجهين الاولين ظاهر لان الاضاءة لا تتعلق بما حل به المستوقد
واما على الظرفية فغرضه ان لا رد ظرف المضاف النار بالاضاءة مجموع تلك البقعة المشتملة
على مكان المستوقد وغيره وقد يقال التخصيص بالذكر لعدم تحقق ما قصد من الظرفية في
مكانه وهو كون ما فيه الاضاءة بحيث يهتدي اليه المستوقد قوله على سبيل البيان
يعني ليس المقصود من الابدال ان يكون المبدل منه كالمطروح بالاضراب عنه بل ما هو اللازم
بدل الكل من البيان ولاجل هذا اللازم اكر بعض المحققين عطف البيان وجعله بدل الكل
وحق البدل او التاكيد وكونه في محل لا محل لها من الاعراب انه يفيد منوده قوله
واسناد الاذهاب الخ يعني على التقديرين ارجاع الضمير الى المستوقد او المنافقين غير ان
قوله كرخ وحط عنه مبني على الثاني والسبب الحقيقي في الاول يعتبر بحسبه قوله او امر
سماوي يقابل بخفي وذلك لان ما يحصل باسباب سماوية يسند الى الله تعالى عادة
قوله لا يخرج عن معنى الاستصحاب الخ يفرق بعض المحققين بين اذهب زيدا وبين ذهب
بزيد وقال كل منهما بغير الذهاب الى الاذهاب وعلى هذا يجوز ان لا يكون زيد في ذهب
زيد بعمرو موصوفا بالذهاب كاذهب زيد عمرا وبعضهم فرق وقال معنى ذهب زيد بعمر وان
ان زيدا ذهب مستصحبا لعمرو مستمسكا به جاعلا اياه ذاهب وقوله تعالى ذهب
السلطان بماله مجاز عن المعنى المذكور بذكر اللزوم وارادة اللازم كيف والسلطان ليس
بذاهب ولا جاعل المال ذاهب بل المراد كونه اخذاله قوله ولذلك عدل عن الضوء في
انه مبني على ان الانوار فيه الضوء واكثر ويستلزم النور والنور لا يستلزمه وما
في الموسوس لا يدل على هذا بل يفيد العكس على قول بعض اللغويين غير ان ظاهر قوله تعالى
جعل الشمس ضياء والقمر نورا يؤيده لان كونه ابلغ والتفنن مع ظهور مزية الشمس
ليس بظاهر قوله والظلمة بالكلية باعتبار هذا القيد في مطلق الظلمة محل نظر
اذ هي مشتملة على مراتب كثيرة والمذكور اعلى مراتبها قال تعالى ظلمات بعضها فوق
بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها قوله لا يتراءى في شيء ان فيه ان التنبيه ان لم
يكونا ذا نور لا وجه لنفي التراءي الذي هو عبارة عن رؤية كل منهما صاحبه عنهما
فما وجه التعبير بالشبحين لعله اشارة الى ان الظلمة اذا كانت متراكمة فغاية ما
يرى فيه مجرد الشبح فاذا لم ير فيه الشبح كانت الظلمة في اعلى مراتبها قوله وظلمة

يوم القيمة فيه ان ظاهر قوله تعالى وتركهم في ظلمات وجودها في الدنيا بل في ابتداء اذهاب
الله نورهم وقد يجاب بانه لا تنافي حقيقة انه يكونوا يوم القيمة في ظلمة صار كانه واقع لهم
قوله والاية مثل ضربه الله تعالى لمن آتاه ضربا من الهدى الذي الخ فيه ان ايمانهم المقرون
بالنفاق فيه من اول الامر وبنيته الخداع وتحصيل حطام الدنيا لا يصح ان يسمى ضربا من
الهدى وقوله باضاعة في كونه غير صالح ابتداء وهو ضائع فاسد من بدايته وثم
اللهم الا ان يقال ان المراد صورته الظاهرية مع قطع النظر عما في الواقع انه مثل صورة ايمان
المؤمنين فيجوز ان يعبر عنه بضرب من الهدى وبحيث نيتهم ضيعوا تلك الصورة بعد ان
كانت قابلة لان يقترن بالاخلاص قوله ايبست عيونهم جمع مشعر بالكسر بمعنى
آلة الشعور او بالفتح بمعنى محل الشعور يقال ايف الزرع اذا اصابته آفة قوله اذنوا
اذن بالشيء كسمع علم به واذن اليه وله كفرح استمع معجب قوله اذ من شرطها ان يطوى
ذكر المستعار له الخ يعني ان المستعار له هنا مذكور لان الضمير للمنافقين مقدر وهو
كالملفوظ فان قلت المستعار له على ما مر من آتاه الله ضربا من الهدى فاضاعه عن
الله يكون من جملة افراده قلت قد صرح المحقق التفتازاني بان الاستعارة
انما تطلق حيث يطوى ذكر المشبه بالكلية بان لا يكون مذكورا ولا في حكم المذكور وذلك
المنافقين يصير في حكمه قوله لولا القرينة جعل الكشاف عدم القرينة شرط
صلاحيته لارادة المعنى الحقيقي والمجازي وقال المحقق التفتازاني كون الكلام على
تقدير عدم القرينة صالحا لارادة المعنى المجازي محل نظر ثم اجاب بما فيه ما فيه
والاعدل عنه المص وجعله شرطا لا مكان حمل الكلام على المستعار منه قوله
شاكي السلاح اي حديده من الشوكة وهي حدة السلاح واصله شائك قلب
العين الى مكان اللام وقد يحذف ويقال شاك السلاح برفع الكاف قوله مقذف
اي مكتنز اللحم كانه قذف اللحم اي رمي به كثيرا في الوقائع قوله له لبد جمع لبدة
وهي ما تلبد من الشعر على رقبة الاسد قوله المغلغلي اي الاتي بالعجائب
من العلق وهو الامر العجيب قوله فتى الخ اي لبنت الفاصل من خبيثة
الخوارج وهو لعمران بن حطان في خطب الحجاج وبعده هلا برزت الى غزالة في الوغى
بل كان قلبك في جناحي طائر وغزالة امرأة شبيب الخارجي قيل دخلت الكوفة
في ثلاثين فارسا وفيها ثلاثون الف مقاتل فصلت الغداة وقرأت البقرة قوله
والصفير من الاصوات والصافر كل ما لا يصيد من الطير قوله فذلكة التمثيل ماخوذة

من قول الحساب فذلك كذا **قوله** قناة صما القناة الرمح **قوله** صمام القارورة في القاموس
صمام القارورة سدادها يعني ما يسد به فمها **قوله** اوانهم متحيرون الخ فان قلت
عدم الرجوع عام يتحقق في ضمن التحير وغيره ولا دلالة للعام على الخاص باحدى الدلالات
الثلث قلت عدم الرجوع المسبوق بذهاب النور بعد الاضاءة والوقوع
في ظلمات ليس فيه احتمال غير ذلك متعين لان يكون على وجه التحير وقوله لا يدرون
الخ بيان للتحير اي لا يعلم ان التقدم في ما اختاره من النفاق خير له اولا فوقع الرجوع
الذي منه وهو الهدى الذي باعه ولا يعرف الطريق كيفية الرجوع اليه **قوله** واو في الاصل
للتساوي في الشك ثم هذا هو المشهور والتحقيق انها لاحد الامرين وليس شيء من
الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا في مفهومها بل يستفاد من
مواقعها في الكلام **قوله** والتمو وان الخ اوله عفا آية نسج الجنوب مع الصبا
الاي جمع آية وهي العلامة والضمير لمنزل المحبوب شبه اختلاف هبوب الجنوب
والصبا بنسج الحائك منزل المحبوب اخذ لهما منزلة السدى والاخرى منزلة اللحمة
والاسحم الاسود والداني القريب من الارض وصدوق الرعد المطر الوافي بالوعد
قوله فان كل افق منها يسمى سماء تعليل لدلالة تعريف السماء على اطباق الغمام الخ اي
تنشيبه ويحتمل ان يكون المراد من كل افق كل ناحية منها ويحتمل بتقييد الاطباق كما لا
يخفى لكن اطلاق الافق على غير الجوانب القريبة من الارض غير ظاهر ويحتمل انه يريد منه
كل الاطراف فيكون كناية عن الجميع اكتفاء بذكر المحيط عن المحاط **قوله** ومن بعد
ارض بيننا وسماء وجه الاستشهاد ظهور عدم حيلولة الارض او السماء بجميعها
وتعين كون المراد قطعة منهما فثبت ان كل قطعة منهما **قوله** والمشهور انما قال
والمشهور لانه روي عن ابن عمر انه ملك وكله الله تعالى لسياقة السحاب فاذا اراد الله تعالى
ان يسوقه امره فاذا تفرق عليه زجره بصوته حتى يجتمع كما يرد احدكم ركابه ثم قرأ
ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته **قوله** يسقون من ورد البريص الخ الضمير
لملوك الشام وبردى نهر دمشق والبريص شعبة منه والتصفيق التحويل من اناء
الى آخر للتصفية والرحيق الشراب اي الصافي الذي لا غش فيه والسلسل السهل
الانحدار اي يسقون من ورد البريص ماء لا عليهم ما يردي المصفق ممزوجا بالخمر
الصافية السائغة **قوله** والجملة استئناف الخ اختار صاحب الكشاف
ان الجمل الثلث اعني يجعلون ويكاد البرق وكلما اضاء لهم اجوبة الاسئلة

ثلثة نشأت من قوله تعالى فيه ظلمات ورعد وبرق باعتبار الرعد والبرق واختلاف الحال المفهوم
من الظلمات والبرق والنشر على ترتيب اللف اما في الاوليين فظاهر واما في الثالث فلان
الاختلاف انما فهم بعد تمام الاجزاء والمصنف جعل الاولى جوابا عن السؤال الناشي عن
المجموع والثانية عن السؤال الناشي عن ذكر الصواعق المستلزم للبرق ولو كانت الثالثة
جوابا عن السؤال الناشي عن الجواب الثاني لكان على وتيرة واحدة لكنه لا ينافي ذلك بل هي
جواب عما ينشأ من الجملة الاولى اعني اختلاف الحال كما عرفت **قوله** من العيمة هي شهوة
اللبن بحيث لا يصبر عنه وقصفة رعد شدة صوته **قوله** واغفر الخ الغفر الستر والعوراء ٢
الكلمة القبيحة وادخاره مفعول له عطف بالاضافة كحذر الموت يعني استرها ولا اكافي
عليها وادخره ليوم حاجتي اليه واعرض عن شتم اللئيم تكرما لانه ليس بكفوي **قوله**
وكاد من افعال المقاربة الخ قال ابن الحاجب افعال المقاربة ما وضع لدنو الخبر رجاء او
حصولا او اخذا فيه انتهى فدخل فيه عسى وكاد وطفق واخواتها واعتبر دنو الخبر في الكل
وتحقيق الرضي ان الدنو مخصوص بباب كاد لان عسى انما وضع لرجاء الخبر مطلقا لا لرجاء
دنوه وطفق يدل على الشروع في اول اجزاء الخبر ونحوه انه لكونه قبل الشروع فيه رجاء ليس
من افعال المقاربة وظاهر كلام المص عدم دخول عسى فيه وكونه موضوعة لرجاء الخبر لا
لرجاء دنوه غير ان قوله تنبيه على انه المقصود بالقرب الخ يدل على خلافه فتدبر **قوله** هما
اظلما حالي الخ قبله احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمت تأديبي فدهري مؤدبي
خطاب للعاذلة والاستيام التكلف في الطلب ثم بين ارشاد العقل وتاديب الدهر
بقوله هما اظلما حالي الخ وقيل المراد بالظلمين الليل والنهار وقيل الخير والشر وقيل
الفقر والغنى واظلام العقل منعه عن اتباع المشتهيات والدهر حوادثه واجتلاء
العقل ظهور ثمرة امتثاله والدهر استعقاب عسره اليسير وقوله عن وجه امرد اشيب
عبارة عن دهره فانه امرد بحسب السن واشيب من حيث التجربة او لكونه يشيب في
غرارته لمقاساة الشدائد **قوله** من المحدثين طبقات الشعراء اربعة الجاهليون كامرئ
القيس وزهير والمخضرمون بفتح الراء الذين نصف عمرهم في الجاهلية ونصفه
في الاسلام او من ادركهما او شاعر ادركهما كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام
كالفرزدق وجرير وذي الرمة وهؤلاء الثلثة يستشهد بكلامهم في اللغة والمحدثون
من اهل الاسلام نشأوا بعد الصدر الاول كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد
بكلامهم الا ان يجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه لكونه من علماء العربية **قوله** انتهزوا

اي اغتنموها **قوله** على انتفاء الاول لانتفاء الثاني الخ والجمهور على انه للدلالة على انتفاء الثاني
بسبب انتفاء الاول واثبت المحقق التفتازاني كلا الاستعمالين وبسط الكلام فيه في شرح التلخيص
قوله مشروط بمشية الله تعالى لانه لو لم يكن مشروطا لما تخلف الاثر المذكور عن هذا المؤثر القوي ٢
قوله وان وجودها مرتبطا باسبابه ارتباطا بحسب الظاهر واقع بقدرته من غير مدخلية
الاسباب كما هو التحقيق ولا يخفى ان وجودها بقدرته على هذا الوجه لا يفهم من الشرطية المذكورة
اذ المفهوم منه توقفه ولزومه على المشية وعدم تخلفه عنها فتامل **قوله** كما قال تعالى قل اي
شيء اكبر شهادة اراد شيء من لفظ شيء في هذا المقام يفيد المراد اي موجود اكبر شهادة
كما لا يخفى **قوله** والكل حال بقائه الخ فيه ان صفات الواجب تعالى ممكنة فيلزم كونها مقدورة
حال بقائها وقد فسر القادر بالذي ان شاء فعل وان لم يشا لم يفعل وحاصله صحة الفعل والترك
وقد تقرر انها تقتضي ذاته تعالى فلا يصح منه الترك اللهم الا ان يراد به الممكن الحادث فكان ينبغي
ان يقول الحادث حال حدوثه وبقائه وذلك لان سياق الكل يفيد ان كل شيء مقدور له
باعتبار جميع احواله **قوله** بوقوع الفعل على مقدار قوته اي يتمكن من اتيانه على هذا الوجه
قوله وان مقدور العبد مقدور الله تعالى فان النظام انه تعالى غير قادر على القبيح والا لزم
جهله بقبحه او حاجته اليه لان الحكيم ليس من شانه ان يرتكب القبيح من غير حاجة ورد بان
قبح القبيح انما هو باعتبار اضافته الى العبد واما باعتبار اسناده الى الخالق فلا قبح فيه وقال
البلخي انه تعالى غير قادر على مثل فعل العبد لان فعله اما طاعة او سفه او عبث وذلك محال على
الله ورد بان هذه الاوصاف ليست لازمة لذات الفعل مهما وجد بل يوصف بها اذا صدر
من العبد **قوله** حقيقة اي لما انتهزوها اي اغتنموها ارتبكت اختلطت به النجم غلب
ضوؤه ضوء الكوكب فحجب بصره للمبه كمنع ارتفع الرفد بالكسر العطاء والصلة **قوله** لجعلهم بالحالة
التي جعلوا انها اي انما تقول جعلوا انفسهم صما وعميا ولو شاء لجعلهم موصوفين بحسب نفس الامر
بتلك الحالة التي جعلوا انفسهم اياها تكلفا **قوله** لتعذر الجمع بين حرفي التعريف اجتماع الحرفين
اذا كان في احدهما حين الفائدة ما في الاخرى زيادة لا يستنكر كما في لعل والمحذور في اجتماع
التعريفين المتغايرين بدليل يا هذا او يا عبد الله ويا زيد **قوله** ما وجه من التاكيد ثبت ٢
بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه الى غير ذلك
قوله تكلم الخ للناس في المكي والمدني ثلثة اصطلاحات اشهرها المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني
ما نزل بعدها سواء نزل بمكة او بالمدينة او في غيرهما والثاني ان المكي ما نزل بمكة ولو بعد
الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة فتثبت الواسطة وعنه صلى الله عليه وسلم انزل القرآن في ثلثة

امكنة مكة والمدينة والشام يعني بيت المقدس وقال ابن كثير يعني تبوك والثالث ان المكي ما
٢ وقع خطابا لاهل مكة والمدني ما وقع خطابا لاهل المدينة كذا في الاتقان وفيه ان ما روي
عن علقمة وحسن غير صحيح وفيه ان سورة البقرة مدنية وفيها يا ايها الناس اعبدوا ربكم يا ايها
الناس كلوا مما في الارض وسورة الحج مكية وفيها يا ايها الذين امنوا اركعوا وسورة النساء
مدنية واولها يا ايها الناس اتقوا الى غير ذلك **قوله** والامر لهم بالعبادة الخ اي كونه
المصدر بيا ايها الناس مكيا لا يقتضي طلب العبادة من الكفار واتيانهم منهم ابتداء من
غير سبق الايمان فلا يرد على القائلين بان الكفار مخاطبون بالفروع انه كيف يصح طلب
الصلوة والصوم مثلا منهم مع عدم صلاحيتهم لصحة ادائهما وحاصل الجواب ان طلب
الفعل من المكلف لا يقتضي صحته منه بلا تقديم شرط كالمحدث المطلوب منه الصلوة
فان قلت قوله فالمطالع يدل على ان المطالب من الكفار الشروع في العبادة بعد الايمان
بشرط فقط لا الزيادة والمواظبة ومن المؤمنين الزيادة والثبات لا غير وكون الكفار
مكلفين بالفروع على ما هو مذهبه يستلزم مطلوبية الكل منهم والمؤمن الذي لم يصدر منه
الا الايمان يطلب منه الشروع في العبادة مع ما ذكر قلت المراد الشروع وما يقتضيه وقوله
ومن المؤمنين الخ مبني على الاكثر والاغلب على ان المقصود ظاهر **قوله** ويحتمل التقييد
اي قيل ويحتمل التخصيص لان التخصيص في الاصطلاح تقليل الاشتراك في النكرات والموصوف
ههنا معرفة فالمراد بالتقييد رفع الاشتراك الحاصل بسبب اطلاق الرب على الالهة الباطلة
على زعمهم الباطل واضافتهم ربوبيتهم اليهم **قوله** واستواء يحتمل ان يراد بالاستواء كون ما ٢
ما يبرز في الوجود على طبق ما قدر في العلم او ما دل عليه قوله تعالى خلق فسوى اي جعل
له ما به يتاتى كماله ويتم معاشه وهذا ابعد لا الاول يستفاد من قوله على تقدير غير
ان قوله تعالى خلق الفعل الخ يؤيد الاول **قوله** راجيا ان تنخرطوا الخ اضطرب الاقوال
في لعل الواقعة في كلامه تعالى فقيل للتعليل فمعنى لعلكم ترحمون لترحموا الا يستقيم ذلك
في وما يدريك لعل الساعة قريب وقيل لتحقيق مضمون ما بعدها ولا يطرد ذلك في لعله
يتذكر او يخشى لعدم تحقق تذكر فرعون والحق ما ذكر سيبويه ان الرجاء والاشفاق يتعلق
بالمخاطبين لان الاصل في الكلمة ان لا تخرج عن معناها بالكلية فحمل منه تعالى حمل لعل على
الارجاء وفي ليته ان تمني فان قلت اي ال قيد للعامل فيلزم وجوبه الرجاء في
المقيد به العبادة ما اللازم قلت يجوز ان يراد بصيغة الامر الطلب الاعم من
الايجاب والندب وقد يقال الاصل في الامر الايجاب والاصارف عن الحقيقة في حق

العبادة وانما الصارف في حق الرجاء متعدل فيه للتذبذب فتامل **قوله** منتهى درجات
السالكين الخ انما قال منتهى درجات السالكين ولم يقل منتهى درجات الكمال اشارة
الى ما ذكره مشايخ الطريقة من تقسيم السير على السير الى الله وهو طي مراتب التعلقات
البشرية الى ان ينتهي الى مقام الفناء والثاني رامزه بقوله وهو التبرؤ الخ اذ لم يتم
يتناله السالك قبل الفناء والسير في الله وهو طي مراتب تجليات الصفات الالهية
الى ان ينتهي الى تجليات الذات تعالى وتقدس والسير من الله لتكميل الخلق المعبر عنه بالبقاء
بعد الفناء وكل ذلك درجات الكمال **قوله** وغلب الى طهريق الخ فان قلت لا حاجة
الى التغليب لجواز اعتبار الالتفات في حق من ذكر بطريق الغيبة قلت لعله لم يجوز صرف
الخطاب عن جماعة الى جماعة اخرى في كلام واحد وفي كلام المحقق التفتازاني نوع
ما يقرب من هذا **قوله** والاية تدل الخ اما كونه النظر طريقا للمعرفة فانما يفهم من التوصيف
المقصود منه تعيين الرب المامور بعبادته فكانه قيل اعبدوا المستحق للعبادة الواجب
عبادته لانه الذي يعرفونه بهذه الاوصاف ولا شك ان هذا اشارة الى طريق الفكر
والنظر واما كونه طريقا للتوحيد فلان السياق له وما ذكر طريقا لمعرفته واما الاستحقاق
فلان تعليق الحكم بالوصف مشعر بعليته وهي لا تعرف الا بالتامل والنظر في الصنع
قوله وقد جعلت للوصل بين سهيل الخ في القاموس القلوص من الابل الشابة
او الباقية على السير او اول ما يركب من اناثها الى ان تثني ثم هي ناقة والكور بالضم
الرحل او باداته والجمع اكوار واكور وحاصله كثرة العشب والكلاء بحيث يصل
الى الرحل **قوله** والتصيير يكون بالفعل الخ وهو تأثير فعلي من افعال الجوارح في
انتقال المحل من حال الى حال حسا كتأثير فعل النجار في انتقال مادة السرير الى
هيئته او شرعا كتأثير الموات في انتقاله الى الملك او نحوه كتأثير الاحسان
في انتقال القلب الى الفرح والتصيير بالقول ان ينسب المحل الى الانتقال
وان لم يكن هناك انتقال كقولك كذب فلان ولم يكذب وبالعقد كتأثير عقد النكاح
في انتقال المرأة الى حكم الزوج وقيل المراد بالعقد الاعتقاد فان من اعتقد في شيء
امرا انتقل ذلك الشيء الى ذلك الامر في اعتقاده **قوله** قبة مضروبة عليكم عن ابن
عباس وناس من الصحابة بنى السماء على الارض كهيئة القبة اخرجه ابن جرير وابن مسعود
ابي حاتم وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله لفوق سماواته على عرشه وعرشه
على سماواته وسماواته على ارضه هكذا وقال باصابعه مثل القبة اخرجه ابو داود

وابن ابي حاتم وابو الشيخ وعن وهب بن منبه قال شيء من اطراف السماء محدق بالارضين والبحار كاطراف ٥٠
الفسطاس اخرجه ابو الشيخ كذا في الدر المنثور وعلى هذا يكون كنصف كرة **قوله** بيتا كان او قبة
او خباء فالقبة نوع من البناء والخصوصية تفهم من القرينة وفي القاموس الخباء ككساء
من الابنية يكون من وبر او صوف او شعر **قوله** فان كل ما علاك سماء في القاموس سما سموا
ارتفع وبه اعلاه والسماء معروف ويذكر وسقف كل شيء والسحاب والمطر **قوله** على ما دلت
عليه الظواهر اخرج ابن ابي حاتم وابو الشيخ عن خالد بن معدان قال المطر ماء يخرج من تحت العرش
فينزل من سماء الى سماء حتى يجتمع في السماء الدنيا في موضع يقال له الابزم فيجيء السحاب السود
فيدخله فيشربه مثل شرب الاسفنج فيسوقها حيث شاء كذا في الدر المنثور **قوله** لانه اراد
بالثمرات جمع الثمرة التي في قولك ادركت ثمرة بستانه يعني ان المراد بالثمرة في القول المذكور
الجنس الشامل للانواع الموجودة في ذلك البستان ويرد عليه ان الشمول هناك انما يفهم من
الاضافة الاستغراقية لا من نفس المضاف والاضافة فيما نحن فيه **قوله** او بلا منصوب
باضمار ان جواب له والمعنى ليكن منكم عبادة وترك جعل الانداد كما قيل في زرني فاكرمك
لع وقيل كون التوحيد اصلا للعبادة يابى كون العبادة سببا له على ما هو شرط انتصاب المضارع
بعد الاشياء الستة وقد يقال صحة العبادة سبب للعلم بالتوحيد فليكن السببية بهذا الاعتبار
قوله او بلعل الخ قال المحقق التفتازاني معناه خلقكم في صورة من يرجى منه التقوى
اي الخوف من العقاب ليكون ذلك سببا لعدم اشراككم انتهى وذلك لان الخلق في صورة
من يرجى عبادته عن كونه مستعدا للتقوى المستلزم لعدم الاشراك **قوله** الحاقا له بالاشياء
الستة الامر والنهي والاستفهام والعرض والتمني والنفي **قوله** على تاويل مقول فيه الخ قيل
لا يخلوا هذا عن ركاكة والوجه ان يجعل جزاء لشرط محذوف والمعنى هو الذي جعل لكم ما ذكر من
النعم الظاهرة المتكاثرة اذا كان كذلك فلا تجعلوا **قوله** من المقلة والمظلة على صيغة اسم
الفاعل من اقله اذا حمله ومن اظله اذا غشيه او القى عليه ظله **قوله** ولعله اشار
بقوله مع ما دل عليه الظاهر الى دفع توهم ان يراد بالاية المعنى التمثيلي دون معناه الظاهر
فان ذلك غير جائز بل اللفظ مستعمل في حقيقته وذلك يفهم ضمنا بطريق الاشارة والمقال لم يسق
فيه ولم يقل سيق له لان المسوق له انما هو التوحيد والانتهاء عن جعل الانداد ثم النفس
شبيهة بالسماء باعتبار علوها رتبة او باعتبار الانوار الفائضة منها على البدن كالانوار
الفائضة من السماء على الارض والعقل شبيه بالماء باعتبار لطافته ونفوذه في كل شيء
او باعتبار احيائه البدن بعد ما كان كالارض الهامدة فاذا انزل عليها الماء اهتزت

وربت **قوله** فادن لكل اية ظهرا وبطنا ولكل حد مطلع في الحديث انزل القرآن على سبعة احرف
لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع فالظهر ما يبينه النقل والبطن ما يكشفه التأويل ولكل
حد اي طرف من الظهر والبطن مطلع على صيغة المفعول وهو في الاصل موضع الاطلاع من
اشراف الى انحدار والمراد لكلها مصعد يصعد اليه فمطلع الظهر تعلم العربية وتتبع ما يتوقف
عليه الاحكام من الناسخ والمنسوخ وغير ذلك ومطلع الباطن تصفية الباطن والرياضة
على ما قيل **قوله** بذئبه الخ بالذال المعجمة المنطيق البليغ والالحام الالزام والعرب العرباء
الخلص في العربية لعدم مخالطة العجم والمحارزة بالزاء المعجمة المغالبة وبالراء المهملة
المضارة **قوله** تنويه في القاموس نوّهه وبه دعاه ورفعه **قوله** مزة الوزغار
شيء من شيء ذيره كالافراز والجوز الجمع وضم الشيء بالشيء على حبالها اي على انواعها **قوله**
والرهط حزاب وقد بالحاء والراء والدال المهملة هما رجلان من بني اسد يقال هذه ارض لا
يطير غرابها غزاء اي كثيرة الثمار خصبة في الاتقان قال الجعبري السورة قرآن تشتمل
على آي ذي فاتحة وخاتمة واقلها ثلث آيات وفيه اي الطائفة المترجمة توفيق اي المسماة
باسم خاص بتوفيق من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثبت جميع اسماء السور بالاحاديث والآثار
قوله يجاذب النظم اي تناسبه الميل الى الفرزيح والبريد الفرسخ **قوله** فحقه ان لا ينفك
عنه فان قلت على تقدير رجوع الضمير الى العبد المنزل عليه ايضا لا ينفك الكلام عن المنزل
اذ هو صلة لكنه المنزل بحيث يتجه كل من طولب بمعارضته عن الاتيان بما يدانى سورة من سوره
من هو على حال من نزل عليه قلت كانه اراد بالانفكاك انفكاك الضمير فان الضمير المقدر في
صلة الموصول راجع الى المنزل **قوله** الجم الغفير في القاموس الجم الكثير من كل شيء وجاؤا
جما غفيرا اي جميعا شريفهم ووضيعهم لم يتخلف احد وهم كثيرون وقيل الغفير من الغفر وهو
الستر من الغفران اي ستر بكثرتهم وجه الارض **قوله** ولا بلاغ به الخ قد يقال عدم ٢
الملائمة ممنوع لجواز ان يكون الاول طلب للاتيان بسورة من مثل المنزل عليه والثاني
طلبا له من الكل على سبيل الترقي **قوله** رد التركيب لحصوله اما بالذات او بالتصور نشر على
ترتيب اللف اذ حصول الاحكام في النواحي حصول لها في الخارج بالذات وحصول الاحوال عنده
للابرام والاحكام باعتبار حصول صورها العلمية حتى تعرض عليه وعلم منه ان اطلاق
الشهود على الاحكام باعتبار المعنى الاول من المعاني الاربعة غير الحي الشهيد بمعنى الاحكام
في اللغة محل نظر لانه لم يذكر في القاموس مع كمال احاطته وتحقيقه **قوله** في كل حاد ز
حد الي حد الخ فيه مسامحة اذ ليس المعنى من جاوز الله ومن تجاوز الله تجاوز بل من غير الله ومن

غير المؤمنين لكن لما كان معناه الغير المتجاوز اليه على اضيف اليه عبر عنه بلازمه اعني التي وز المذكور
قوله يا نفس ما لك من دون الله من واق الخ اخره ولا السيع بنات الدهر من واق
قوله من حضركم اورجوتم معونته الخ قوله من حضركم مبني على المعنى الاول للشهيد وقوله
رجوتم على المعنى الثالث وهو الناصر **قوله** او شهداءكم الذين اتخذتموهم من دون الله
اولياء وفي بعض النسخ او شهداءكم الذين الى اخره وعلى الاول يحتمل عطفه على قوله
شهداء يشهدون وحينئذ يكون تعلق من بادعوا على حاله والتفاوت باعتبار المشهود به
وهو الحق في الاول وما زعموه مما ينفع لهم يوم القيمة في الثاني ويحتمل ان يكون
معطوفا على ادعوا في قوله متعلق بادعوا ويدل عليه النسخة الثانية غير ان تعلق
من شهداءكم باعتبار تضمنه معنى الاتخاذ وتقديره مفعوله اعني اولياء بعيد جدا اذ لا
وجه لهذا التضمين الا سبق العلم بانهم اتخذوا ما زعموا انهم ردة اولياء او آلهة ولا يخفى
عليك انه لا يكفي ذلك في انتقال الذهن الى هذا المراد والمص تبع الكشاف في هذا
التوجيه **قوله** تريك القذى من دونها وهي دونه تمامه اذا ذاقها من ذاقها يتمطق
ضمير هاوهي للقارورة والضمير ان في المصراع الثاني للخمر والقذى ما يقع في العين
والشراب **قوله** والتمطق التذوق والمطقة بالفتح الحلاوة وقد يعني ببنيتين بشفتيه ٢
من لذته وكمال لطافته صفاء القارورة وغاية صفائها انه يرى ما وراءها بحيث كان دونه
تداعيها **قوله** انه من كلام البشر يرد عليه ان قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا
يدل على كونهم حتى يدين بين كونه كلام الله او كلام البشر والشاك لا يوصف بالصدق
والكذب ويجاب عنه بانهم كانوا منكرين كونه كلام الله لكن لما كان انكارهم مستندا نزل ٢
منزلة الشك فاستعمل فيه كلمة الشك وقد يقال انهم كانوا عالمين بانه كلام الله كما يدل
عليه الاخبار لكنهم كانوا يظهرون انهم في ريب كقولهم وانا لفي شك فقال لهم ان كنتم
صادقين في دعوى الريب فاتوا ما يزيح الريب عنه وهو الاتيان بمثل
ادنى سورة منه فان قلت لم قال تعالى وان كنتم في ريب ولم يقل وان ارتبتم
مع انه اخصر قلت لما فيه من الاشعار بكونهم مستغرقين في الريب الموجب للقلق
والاضطراب وان ذلك صار موطنهم لا ثبات فيه فالمعنى خلصوا انفسهم من هذا المرض
المقلق باتيان سورة **قوله** وقيل بمطابقة الخبر الخ كذلك الخ يعني لابد في
الصدق من مجموع المطابقتين مطابقة الواقع ومطابقة الاعتقاد وهذا مذهب
الجاحظ لكنه يعتبر في جانب الكذب ايضا مجموع العدميين عدم مطابقة الواقع وعدم مطابقة

الاعتقاد وتثبت الواسطة بينهما فلا ينافي على مذهبه تكذيب المنافقين ولهذا لم يذكر دليلا في الاستدلال
لمذهبه الآية بل قوله تعالى افترى على الله كذبا ام به جنة فالوجه ان يقال ليس مراد المص
نقل مذهب الجاحظ على مذهب من يعتبر في الصدق مجموع المطابقتين وفي الكذب
انتفاء مجموعهما ولا تثبت الواسطة كما نقل عن الراغب قوله ورود تعرف التكذيب
الخ قال المحقق التفتازاني وما قيل انه راجع الى قولهم نشهد لانه خبر مطابق للواقع ليس
بشيء لانا لا نسلم انه خبر بل انشاء انتهى وانت خبير بانه يتضمن الاخبار وان كان
انشاء لكن المحقق قصد رد من جعل التكذيب راجعا الى صريح مدلول نشهد يزعمهم
انه خبر فان قلت قوله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم يدل
على انهم عرفوا دينهم كما عرفوا ابناءهم قلت العلم المعتبر في الايمان مشروط بالرضى
والتسليم وهم كانوا يفيدون بقولهم نشهد ذلك لانه الذي يحصل لهم لا التصديق الخالي
عن الرضى والتسليم قوله وهو انكم اذا اجتهدتم الى قوله او بدا انه حاصل مضمون الشرط
بانضمام ما قبله وما بعده وقوله ظهر الى قوله واجب هو الجزاء المحذوف لانه من تتمة
الشرط اذ لم يقل وظهر كيف وجب ارتكاب هذا التقدير عدم الرضى بوقوع الجملة
الانشائية جزاء من غير تأويل لما قيل من ان الجزاء فآمنوا وقوله فاتقوا النار تنزيله
غير مرضي وقوله على سبيل الكناية لان الانتقال من اللازم الذي هو التخويف بالنار
المذكورة الى الملزوم الذي هو ظهور كون المنزل معجزا فالتصديق به واجبا هو سبيل
الكناية وقوله تقريرا لكون الكناية ابلغ من الصريح واوقع في النفس قوله فعبر الخ
فان قلت ليس المراد بالفعل المنفي في لم يفعلوا مطلق الفعل بل الاتيان المقيد
بقرينة السياق والسباق للمقام فان لم يأتوا كما يقتضيه الظاهر كان
يفهم المراد قلت في ما عبر به ايهام نفي الاتيان بالمثل وما يدانيه وغيره باعتبار
عمومه والمقام يقتضي ارادة قوله حرف مقتضب يقال اقتضبه بمعنى قطعه
اي حرف مقطوع عن غيره غير ماخوذ من لفظ آخر بل هو مرتجل قوله احتراق الناس
فيه مسامحة قوله المكانة في القاموس المكانة المنزلة عند ملك قوله وعلى هذا
لم يكن تخصيص اعداد هذا النوع من العقاب بالكفار وجه قد يقال ان الكفر والالاء
في الكفار اكثر واغلب وتعذيبهم بالنار سرمد وهذا يصح لان يكون وجها
للتخصيص قوله تخصيص بغير دليل وابطال للفظ الخ لكمال قابلية التركيب للاستقلال
وشدة تأثيره في الادراك مع تحمل الجنة مما يتبع ازاء الحجارة يصلح لان يكون

قرينة للتخصيص واما كون الغرض تهويل شأن النار فمسلم لكنه كما يحصل بحدتها
الذاتية كذلك يحصل بحدة ما يوقد به فالتقاوم التقاوم قوله الى
جلاء الوطن وبذل المهج في القاموس جلا القوم عن الموضع ومنه جلوا وجلاء تفرقوا
والمهج جمع مهجة وهي الدم او دم القلب والروح قوله بعد حصر تحديه وحصر
الحجة وخوفا لبطلت قوله عطف على الجملة السابقة الخ فان قلت
الجملة السابقة جواب سؤال نشأ من قوله تعالى فاتقوا النار الخ اي حال ما
ذكر ولا يشارك المعطوف في ذلك قلت في قوله المهم والمقصود الخ اشارة
الى جواب هذا وحاصله قطع النظر عن خصوصيته والنظر الى مجرد كونه
وصف حال الكفر بالمنزل ومقصد التشريك بينهما في وصف حال احد المتقابلين
وانما اختير الجملة الاخيرة من الجملة المتعلقة بوصف حال الكذب ولا يخفى ما فيه قوله
او على فاتقوا الخ حاصله ان المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه ان كلا منهما يتضمن
الكلام السابق وهو من باب عطف احد المتقضيين لشيء واحد على الاخر هذا ويجوز
ان يكون معطوفا على قوله يا ايها الناس اعبدوا فكانه قال يا ايها الناس اعبدوا
ويا ايها النبي بشر بحيث لشأنهم فان قلت التخصيص في الخطاب بالبشارة حاصل
قلت السامعين اذا الوزير الاعظم بان يبشر احدا كان لا اعتناء بشأن
البشارة والمبشر اكثر من ان يبشره بنفسه عرفا كما لا يخفى قوله وايذانا بانهم
احقاء الخ لا يخفى ان الايذان بكونهم احقاء بما ذكر انما يحصل بتوصيف المبشرين الخ
الايمان والعمل والخطاب بالبشارة لا دخل في التوصيف بذلك اللهم الا ان يقال
ان الايذان في الرسول بعث لتتميم الحكم قوله بكونه استينافا بيانيا فكانه
لما ذكرت ايها الموصوفة بما ذكر نشأ منه سؤالان احدهما الخ لمن اعدت وثانيهما ٢
وما اعد لمن خالف في الاعتقاد من اعدت له قوله فرادى في القاموس الفرد المتحد
جمعه فراد رجع اجمع فرادى جاؤا فرادى اي واحدا بعد واحد قوله قال الحطيئة
كيف الهجاء الخ في القاموس الحطيئة الرجل الذميم ولقب جرول الشاعر انتهى
قيل لما خلع النعمان بن المنذر على اوس بن حارثة بن لام الطائي حسده طائفة من
سادات العرب وسألوا الحطيئة ان يعين بهجوه فقال كيف الهجاء وما تنفك صالحة
في بيتي حتى تشسع نعلي من عطاياه والشاعر كيف الهجاء الخ قوله عبارة عن
الحقيقة في القاموس حققه تحقيقا صدقه قوله او مجرور باضماره اذا احذف

حرف القسم الاصلي اعني الباء فانه لم يبدل منه كالخفا والنصب بفعل القسم ويختص لفظ الله بجواز
الجر مع حذف الجار بلا عوض والكوفيون يجوزون الجر في جميع ما حذف منه الجار من المقسم به
وان كان بلا عوض قوله كان عيني في غربي مقتلة الخ الغرب الدلو العظيم فقال
ماء مقتلة اي مذللة مرتاضة على العمل والنواضح الابل التي يستقى بها واضافة غربي
الى مقتلة باعتبار انها تستقي بها وفيه اشارة الى تشبيه حدقة العين بالغرب وتشبيه
ما في الغرب وهو الماء بالدمع استشهد به على استعمال الجنة في البستان قوله جنة
الفردوس في القاموس الفردوس الاودية التي تنبت ضروبا من النبت والبستان
يجمع كل ما يكون فيه من الكروم قوله تجري في غير اخدود وهي الحفرة المستطيلة
في الارض كالخدة بالضم والاخدود وفي الدر المنثور انهار الجنة تجري في غير اخدود
ونخل الجنة نضيد من اصلها الى فرعها وثمرها امثال القلال كلما نزعت ثمرة عادت
مكانها اخرى والعنقود اثنا عشر ذراعا وفيه ان في الجنة نهرا طول الجنة حافتاه العذارى
٢ [illegible] قيام متقابلات يغنين باحسن اصوات يسمعها الخلائق حتى ما يرون ان في الجنة
لذة مثلها وعن احمد بن حنبل في الزهد ان في الجنة تنبت الجواري الابكار وعن
ابن مسعود ان انهار الجنة تجري من تحت جبال مسك قوله غير اسن اي المتغير الطعم
او اللون قوله في خلد السامع الخلد بالتحريك البال والقلب والنفس قوله كلما
نصب على الظرفية كلمة ما فيه مصدرية نائبة بتقدير من ظرف زمان كما ينوب عنه
المصدر الصريح والمعنى كل وقت ولهذا يسمى ما هذه المصدرية الظرفية اي النائبة
عن الظرف لا انها ظرف في نفسها [illegible] وناصبه الفعل الذي هو جوابه الخ
معنى قوله وابتداؤه منه الخ اي قيد ابتداء الرزق من الجنات بابتدائه من
ثمرة يعني ان للابتداء منه مبدا هو جنس الثمرة لا الثمر وجعل الثمرة مبدا
الرزق لا مبدا نفسه فلا يجوز ان تجعل الثانية مرادفة لا متداخلة وفائدته اثبات
كون الجنات مبدا الرزق [illegible] ان يكون باعتبار غير الثمرة ما فيها فالثانية تعيين
للمراد قوله كما في قولك رايت منك اسدا فيه اشارة الى ان هذا المثال تجريدية ولا
فيه بيانية وقال المحقق الرضي وهو ان ينتزع من ذي صفة آخر مثله كانه بلغ في
الى ان يصح ان ينتزع منه موصوف آخر واما ما يسمى بالتجريد نحو لقيت من زيد
اسدا فليست بيانية وقال المحقق الرضي وانما جاز تقديم من المبينة على المبهم
في نحو عندي من المال ما يكفي لان المبهم الذي هو مبين لها متقدم تقديرا كانك قلت

عندي شيء من المال ما يكفي وما يكفي عطف بيان للمحذوف واما ما يسمى من التجريد نحو لقيت من زيد
اسدا فليس من هذا بل هو مثله في حذف المضاف اي لقيت من لقاء زيد اسدا اي حصل
من لقاء زيد لقاء اسد والمراد تشبيهه بالاسد انتهى وحمل من على البيان في المثال بعيد
قوله اول ما ترى قيد المثل باول الرؤية اذ بعد الذوق يميل النفس الى ان ثمر الجنة
اكثر من ثمر الدنيا وان لم يكن من جنسها قوله وتبيين لها مرتبة كانوا ارادوا به كمال
التبيين والا فاصل التبيين حاصل بدون المجانسة ولذلك شرط المجانسة في الربا
وهو الفضل الخالي عن العوض فافهم قوله والاول اظهر الخ لكنه يقتضي ان يكون
انحصار ثمار الجنة في الانواع الموجودة في الدنيا واللائق بكمالها ان يوجد فيها
جميع ذلك مع انواع اخر لا توجد في الدنيا كما يشير اليه ما لا عين رات ولا اذن سمعت
الحديث قوله وتجهم التبجح حركة الفرح قوله اي بجنسي الغنى والفقر والا
٢ فالضمير راجع الى احد الامرين يفرد قوله واذا العذارى الخ بعده
دارت بارزاق العفاة مغالق . بيدي من قمع العشار الجلة المعالق قداح
الميسر لان الجزور تعلق عندها ويهلك والقمع قطع السنام والعشار جمع
عشراء وهي الناقة التي اتى لحملها تمام عشرة اشهر والجلة من الابل المسان
اي اذا اشتد القحط دارت القداح بيدي لافاضة ارزاق العفاة اي الطلاب
من اسنمة النوق السمان الكبار الرواحل التي قرب وضع حملها في القاموس
مل الخبز في الجمر ادخله في الملة وهو الرماد الحار والجمر قوله لا اثافي الاثفية ٢
بالضم الحجر [illegible] في القاموس مل الخبز في الجمر والمله
في الملة والكسر الحجر يوضع عليه القدر جمع اثافي واثاف قوله كان التقييد
بالتابيد الخ فيه انه على ذكر التقدير يجوز ان يكون للتاكيد والتاكيد ليس بلغو
قوله فان قيل الابدان مركبة الخ اشارة الى ما ذكر الاطباء من ان تكون
البدن من رطوبة مع حرارة تؤثر فيها بالتنضيج والتغذية ودفع الفضلات
واذا دام التاثير اشتد لازدياد استعداد القابل فيقل التاثر بكثرة التحلل
فتضعف الحرارة بنقصان مادتها كضعف حر السراج بنقصان الدهن
فيضعف الهضم فيبطل تولد بدل ما يتحلل من البدن الذي لولاه لم يبق البدن
لان الرطوبة الغريزية لا تقاوم فتنطفئ الحرارة الغريزية والغرابة النارية
والكوكبية والهوائية وانعدامه من الحركات البدنية والنفسانية بل لا بد منه

الاستمداد بالرطوبة الغذائية ليكون المتحلل تلك الرطوبة مع قليل من الغريزية ولا يزال كذلك
حتى تفنى الرطوبة الغريزية بالكلية فتنقطع الحرارة الغريزية قوله منغصة فيقال نغصه
وعليه كدره قوله بالبهي في القاموس البهاء الحسن قوله لما كانت الايات
السابقة الخ المراد من المثل والتمثيل في هذا المقام مطلق التشبيه لا الاستعارة التمثيلية
وهو اعم من ان يتحقق في ضمن التشبيه المصطلح او في ضمن الاستعارة على ما تدل عليه
الايات السابقة والمراد بالممثل له المعنى الذي قصد من التشبيه اثباته للمشبه
وقوله من الجهة الخ متعلق بالوفق يعني ان المقصود موافقتهما باعتبار وجهة
الشبه وكذلك قوله في العظم والصغر الخ يعني ان كان الممثل له امرا عظيما كان المثل
عظيما وهكذا قوله كما قيل في الانجيل الخ ذكر العلامة الطيبي ان فيه ما معناه
يا اهل الكتاب لا تكونوا كالمنخل يخرج الدقيق الطيب ويمسك النخالة قوله اسمع من
قراد زعم العرب انه يسمع الهمس الخفي من سير الابل على مسيرة سبع ليال فينتشر
في القطن ويقصد الطريق فاذا راته لصوص العرب ترصد القافلة قوله بيت
الوقاحة في القاموس وقح الرجل قل حياؤه قوله اذا اعتلت نساه بفتح
النون والقصر العرق الذي يخرج من الورك يستبطن الفخذ قوله كرعن الخ كرع في
الاناء تناوله بفيه والسبت بالكسر الجلد المدبوغ والمراد ههنا مشفر الابل
والمراد بالاناء من الورد المنهل الذي حواليه زرد قوله وما ابهامية يعني اسم
يعني شيء يوصف به النكرة لمزيد الابهام وسد طرق التقييد قوله كالحوت
كصبور البعوض قوله كنخبة النملة في القاموس النخب العض قوله والارادة
نزوع النفس الخ في القاموس نزع الى اهله اشتاق فقيل الارادة في حقنا عبارة
عن ميل النفس الذي يعقبه اعتقاد نفع في المراد واما العزم فهو نوع من الارادة
اذ الارادة قد تكون من غير سبق تردد وقد تكون مع سبقه والعزم ارادة جازمة
بعد ان كان المريد مترددا فيما يريده قوله اي اضلال كثير الخ لعل تقديم ذكر الاضلال
على الاهداء مع ان سبق الرحمة على الغضب يستدعي عكسه لمقتضى المقام لكون سوالهم
ناشيا من الضلال على ان كون معاني القرآن سببا للضلال احوج الى البيان فاولى
سببيته للهدى في غاية الظهور فالاهتمام ببيان ذلك اكثر قوله للاشعار بالحدوث
والتجدد كانه اراد به كثرة التجدد كما يشعر به التفعل فهو اشارة الى ما هو المشهور
من ان صيغة المضارع قد تكون للاستمرار التجددي ولما كان السوال والاصل عدم

الفايدة للمثل المذكور ناسب ان يكون الجواب دالا على كثرة الفايدة المترتبة عليه قوله قليل
اذا عدوا الخ قال المتنبي سأطلب حقي بالقنا ومشايخ ٭ كانهم من طول ما التثموا مرد
ثقال اذا لاقوا خفاف اذا دعوا ٭ قليل اذا عدوا كثير اذا شدوا قوله قل في القاموس
القل بالضم القليل قوله لو استقى الخ تمامه يذهبن في نجد وغورا غائرا قوله
الغباوة الخ من غبي الشيء غباوة لم يفطن له وهو غبي قوله فان اطلق الخ اي فان اطلق النقض
مع نقض لفظ الحبل فيقال نقض الحبل كان ذكر الحبل حينئذ تصريحا بالمشبه الذي هو الحبل
المستعمل في العهد استعارة لانه ذكر لما يلائم المشبه به وان ذكر النقض مع العهد كان ايام
ذكره معه رمزا اي اشارة الى ما هو اي الى شيء النقض من روادفه اي من توابع ذلك
الشيء اذ قد عرفت ان النقض في الاصل من متعلقات الحبل الحقيقي فحيث اسند الى
العهد الذي هو شبه الحبل ينتقل الذهن الى كون العهد حبلا كما صرح بقوله
وهو ان العهد حبل والحاصل ان استعارة النقض للابطال انما هو فرع تشبيه
العهد بالحبل فعلى هذا يكون الاستعارة التحقيقية قرينة للاستعارة بالكناية
كما حققه السيد وهذا ادنى من ان يراد بالنقض الامر الموهوم كما هو راي السكاكي
او حقيقته كما هو راي صاحب التلخيص قوله والعهد الموثق في القاموس الموثق
كمجلس العهد وانما سمي العهد موثقا لان كلا من المتعاهدين فيه ايتمن الاخر قوله وهذا
العهد الخ اخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة في قوله تعالى يضل به كثيرا
يعني المنافقين ويهدي به كثيرا يعني المؤمنين وما يضل به الا الفاسقين قال هم المنافقون
وفي قوله ينقضون عهد الله قال هو ما عهد اليهم في القرآن فاقروا به ثم كفروا
فنقضوه كذا في الدر المنثور قوله فيه انكار وتعجيب في الرضي كيف للسؤال
استفهام عن الظروف لانه بمعنى اي حال فان جاء بعده ما يستغنى به نحو كيف
زيد كان منصوبا على الحال والا فهو في محل الرفع وقال في نحو الجارة نحو كيف
يكون الكون لانه نوع من العموم المعتبر في كلمات الشرط الا انه لم يسمع الجزم الخ في السعد
قوله فان بدء الخلق ليس باهون عليه من اعادته فان قلت الاعادة تحتاج
الى امر زايد وهو جمع ذرات الاجزاء الاصلية بعد التفرق والاختلاط سيما
اذا اكلها السبع او وقعت في النار وما اشبه ذلك فما الدليل على عدم كون بدء الخلق
اهون قلت من تامل بنظر البصيرة في عجايب صنعه في خلق السماوات والارض
وما بينهما عرف ان له قدرة شاملة لجميع الممكنات بحيث لا يعجز عن شيء منها ان اراده

اذا تعلقت بشي تقول له كن فيكون وان البداء والاعادة سيان في هذا المعنى واذ ان
الاهوانية والاصعبية انما يكون في فعل من يحتاج الى معالجة وتعبه في افعاله والحيوة
حقيقة في القوة الحساسة قال بعض المحققين القوة الحيوانية هي تعد الاعضاء لقبول
القوى النفسانية وهي قوة الحس والحركة الارادية ولقبول القوى المتصرفة في الغذاء
التصرف الحيواني وهذا عند الاطباء واما الفلاسفة فلا يقولون بثبوت هذه القوة
بل ينسبون جميع ما ينسبه الاطباء اليها من الافعال الى النفس لانها عندهم مبدا
الكمالات الثانية التي هي التغذي والنمو والتوليد والادراك والحركة الارادية و
سموها كذلك نفسانية والحيوة عندهم عبارة عن اعتدال مزاج نوعي وعند
المتكلمين عن قوة الحس والحركة واستدل على ان الحيوة مغايرة لقوة الحس والحركة
بان العضو المفلوج حي وليس بحساس والدليل على انه حي انه لو لم يكن حيا لتعفن
وفسد ورد عليه الامام بان عدم الفعل لا يستلزم عدم القوة لجواز انتفائه لمانع
لا لفقد السبب قوله ثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الخ عدل عن ظاهر ثم وهو
التراخي بحسب الزمان الى التراخي بحسب الرتبة لان القصد الى السماء وجعلها
سبعا متقدم على خلق ما في الارض لانه تعالى قال بناها الى السما الى قوله والارض بعد
ذلك دحاها فعلم ان بناء السماء قبل دحو الارض ودحوها متقدم على خلق ما فيها
فبناء السماء متقدم على خلق ما في الارض فان قلت قوله بناها الى اخره انما
يدل على تقدم بناء السماء على خلق ما في الارض وهذا لا يستلزم تقدم جعلها سبعا
على خلق ما فيها لجواز ان يبنى اصلها مرفوع السمك مغطش الليل مخرج الضحى
من غير ان يجعلها سبعا فهي باعتبار بنائها على الوجه المذكور متقدم على خلق ما في
الارض وباعتبار تصييرها سبعا متاخر عنه قلت العدول عن ظاهر
قوله تعالى فان المتبادر منه تقدم بناء السماء كاملة بجعلها سبعا على ان استلزام
تقدم بناء السماء على دحو الارض لتقدمه على خلق ما في الارض ممنوع قال الشيخ
ابو الحسن البكري في تفسيره اقتضت الاية ان الارض بانفرادها خلقت قبل السماء
وهو صحيح ثم دحيت الارض بعد خلق السماء ولهذا تجتمع الايات انتهى وذكر
العلامة السيوطي في الدر المنثور انه اخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم
والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ان الله تعالى
كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الماء دخانا

فارتفع فوق الماء فسما عليه فسماه سماء ثم ايبس الماء فجعله ارضا واحدة ثم فتقها
فجعلها سبع ارضين في يومين في الاحد والاثنين فخلق الارض على حوت وهو الذي ذكره
في قوله ن والقلم والحوت في الماء والماء على ظهر صفاة والصفاة على ظهر ملك والملك
على صخرة والصخرة في الريح وهي الصخرة التي ذكر لقمان ليست في السماء ولا في
الارض فتحرك الحوت فاضطرب فتزلزلت الارض فارسى عليها الجبال فقرت فالجبال
تفخر على الارض فذلك قوله تعالى وجعل لها رواسي ان تميد بكم وخلق الجبال فيها
واقوات اهلها وشجرها وما ينبغي لها في يومين في الثلثاء والاربعاء وذلك قوله
تعالى ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض الى قوله وبارك فيها يقول انبت
شجرها وقدر فيها اقواتها لاهلها في اربعة ايام سواء للسائلين فكذا الامر
ثم استوى الى السماء وهي دخان وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس
فجعلها سماء واحدة ثم فتقها فجعلها سبع سموات في يومين في الخميس والجمعة
وانما سمي يوم الجمعة لانه جمع فيه خلق السموات والارض واوحى في كل سماء
امرها قال خلق في كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذي فيها من البحار
وجبال البرد وما لا يعلم ثم زين سماء الدنيا بالكواكب فجعلها زينة وحفظا
من الشياطين فلما فرغ من خلق ما احب استوى على العرش انتهى ومدلول
هذا الحديث تقدم مادة السماء على دحو الارض وخلق ما فيها وتاخر جعلها
سبعا وخلق ما فيها فاذا اردنا تطبيقه بما في سورة النازعات قلنا لعل المراد انه
تعالى حين اخرج من الماء دخانا فارتفع فسماه سماء خلق الشمس فيها وجعل لها
سراجا فبهذا زينه صنو دها نارة ولم يبين ذا وهي واذا ما قوله وهي ضمير السماء
في الكشاف السماء في معنى الجنس وقيل جمع سماءة قوله الترتيب الانيق
في القاموس شيء انيق كامير حسن معجب قوله بالاحقاف جمع حقف وهو رمل
مستطيل مرتفع فيه انحناء من احقوقف الشيء اذا اعوج وكانوا يسكنون بين
رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن قوله بابا من السماء متعلق بمحذوف
هو صفة الاجرام اي الاجرام النازلة من السماء قوله وسياسة الناس في القاموس
سست الرعية سياسة امرتها ونهيتها وفلان مجرب قد ساس وسيس
عليه ادب وادب قوله الغضروف هو كل عظم رخص يؤكل وهو
مارن الانف ونغض الكتف ورؤس الاضلاع ورهابة الصدر وداخل

نوق الاذن اخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال لقد اخرج الله آدم من الجنة قبل ان يدخلها
قال الله اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء
وقد كان فيها قبل ان يخلق بالفي عام بنو الجان فافسدوا في الارض وسفكوا
الدماء فلما افسدوا فيها بعث عليهم جنودا من الملائكة فضربوهم حتى الحقوهم
بجزائر البحور فلما قال الله اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها
ويسفك الدماء كما فعل اولئك الجان فقال الله اني اعلم ما لا تعلمون **قوله** متمرن على
الخير في القاموس مرن على الشيء تعوده ومرنه تمرينا فتمرن ودربه فتدرب
قوله مطاوعة المطاع المطيع **قوله** بخلق علم ضروري وهو ما يحصل بغير اعمال ٣
سبب من اسباب العلم من جانب من يحصل العلم ولم يعتبر هذا القيد في الالقاء في
الروع والروع بالضم القلب والعقل **قوله** من الالفاظ والصفات
وشايخ كما جرى جد ابراهيم عليه السلام **قوله** الادمة بضم الهمزة وسكون الدال
السمرة **قوله** اجناسا اي مختلفة **قوله** من الابلاس في القاموس الابلاس التحير
من الالفاظ والصفات والافعال فان قلت لا ينحصر الدليل والعلامة
فيما ذكر بل يوجد في الذوات ايضا كدلالة النصب على ما نصب له والمصنوع على الصانع
قلت دلالة الذوات باعتبار ما يتضمنه من اثار الافعال فهي بهذا الاعتبار تنزل منزلة
الافعال **قوله** وهو يستلزم الخ اي يستلزم العلم بجميع الالفاظ من حيث وضعها بازائها
المعاني العلم بكل ما هو علامة لشيء من المذكورات لان كل علامة قد وضع بازائها لفظ ويرد
عليه ان من العلامات ما لم يوضع بازائه لفظ وايضا وضع اللفظ بازاء ذات العلامة بل لا بد لايكفيه
من وضعه بازاء ذات العلامة من حيث هي علامة فدعوى استلزام الثاني للاول محل نظر
وفي قوله واصول العلم وقواعد الصناعة اشارة الى ان علمه احاط من الاصول اللهم الا
ان يكون مراده من الاول ما يعتد به ويقع الحاجة اليه وذكر العلامة السيوطي في الدر
المنثور علم الله آدم في تلك الاسماء الف حرف من الحرف وقال له قل لولدك ولذريتك
ان لم تصبروا عن الدنيا فاطلبوها بهذه الحروف ولا تطلبوها بالدين فان الدين لي
وحدي خالصا وويل لمن طلب الدنيا بالدين وويل له وفيه علم اسماء ذريته اجمعين
واسماء الملائكة وفيه عن ابن عباس وهي هذه التي يتعارف بها الناس انسان ودابة
وارض وبحر وسهل وجبل وحمار واشباه ذلك من الامم وغيرها انتهى وهذا
يشعر بان الذي علم اسماء الاجناس **قوله** والمعنى انه تعالى الخ انما يفهم



٥٦

هذا المعنى التزاما لان تعليم الاسماء كلها يتوقف على استعداد المتعلم لفهمها والاستعداد موقوف
على ما ذكر وفيه ما فيه **قوله** فلا يكون المعروض نفس الاسماء فان قيل يجوز عرض الاسماء
والاستكشاف عن معانيها قلت يرده قوله تعالى انبئوني باسماء هؤلاء والاثار الواردة
مصرحة بان المعروض انما هو المسميات كما ذكره العلامة السيوطي واستشكل بان مثل
الفرح والحزن والعلم والجهل والمصادر باسرها كيف تعرض فانها غير مرئية واجيب بانها
تتشكل في عالم الملكوت مستندا بما ورد في تشكل الايمان والصلوة والقراءة والعلم والايام
والليالي والروح في الاحاديث التي ذكرها العلامة المذكور **قوله** ولذلك يجري مجرى كل
واحد منهما فباعتبار معنى الاعلام يتعدى الى ثلثة مفاعيل وباعتبار الاخبار الى مفعول
واحد بغير واسطة والى اخر بواسطة الباء وقيل المناسب للمقام الثاني لعدم امكان اعلام
غائب **قوله** في زعمكم الخ ترتب الجزاء وهو الانباء على الشرط وهو كونهم صادقين
على تقدير ان يكون متعلق الصدق استحقاقهم الخلافة ظاهر لانه لا بد للخليفة من معرفة
تلك الاشياء واما على تقدير ان يكون متعلقه عدم لياقة استخلاف آدم فتغير ظاهر وتاويله
ان ظهور صدق مدعي نفي استحقاقه للخلافة بان يكون عالما بجميع ما يحتوي به من الخير والشر
والمصلحة والمفسدة الى غير ذلك مما يتوقف عليه العلم بالاستحقاق وعدمه فكانه يقول لم
نظرتم الى شيء من المعايب وما نظرتم الى ما فيه من الاسرار والحكم التي يضمحل عندها ما نسبتم
اليه كما قيل حفظت شيئا وغابت عنك اشياء فان قلت زعمهم على التفسير الثاني
اعتراض على الله تعالى قلت ما كانوا يعتقدون ذلك بل نزل منزلته ما يعتقده لما كان
في صورة استفهامهم من الاشعار بانهم يزعمون ذلك يدل عليه قولهم لا علم لنا الخ لانهم لو
اعتقدوا ذلك لزم ان يكون لهم علم غير ما علمهم الله **قوله** بعرض ما يلزم مدلوله الخ
اعرض الشيء لصاحبه يراد به الكناية العرضية وهي ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره
كقول المحتاج جئتك لاسلم عليك فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا
وانما فهم منه من عرض اللفظ اي من جانبه **قوله** واشعار الخ وجه الاشعار ان التسبيح
اعتراف بانه تعالى منزه عن كل ما لا يليق بكمال قدسه والاعتراض ينافي ذلك الاعتراف
وايضا المعترض لا بد له من دليل يدل على ان ما فعله المعترض ليس على ما ينبغي وهذا علم ليس
مما علمه **قوله** ولذا جرى علما الخ قال الرضي قالوا ان سبحان علم للتسبيح والدليل على
علميته لانه مضاف في اكثر استعمالاته فلا يكون علما واذا قطع فقد جاء منونا في الشعر وقد
جاء باللام نحو سبحانك اللهم ذا السبحان قالوا والدليل على علميته قوله سبحان من علقمة الفاخر اذا جوز

ان يكون حذف المضاف اليه وهو مراد للعلم به وابقي المضاف على حاله مراعاة لاغلب احواله
على التجرد عن التنوين انتهى وقال بعض حينئذ يحتاج الى جعل تقدير المضاف اليه لانه لايكون
الا بالبناء على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده ولا يخفى
ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله على التشبيه هذا
واول البيت تدلت لما جانيت فخره • وفي القاموس سبحان من كذا تعجب منه قوله
الحكيم المبدع انه يجيء التفعيل بمعنى المفعل كالحكيم يجيء في قوله تعالى بديع السموات كذا
قيل وقد يقال ليس مراد المص ان التفعيل ههنا بمعنى المفعل بل المبالغة في الحكمة وما
ذكره بيان لذلك قوله وانه فصل اي صيغة من نوع منفصل وتوسط اسم
ان وخبرها لتاكيد الفعل المستفاد من تعريف الخبر قوله حاله على وجه البسط انما جعل
المذكور ههنا البسط ولم يجعل تفصيلا وبيانا لذلك لان قوله تعالى اعلم مالا تعلمون
يشمل جميع معلومات الله التي لا تتناهى وغيب السموات والارض وما ذكر معه
بعض منه متناه فلا يصح بيانا له لكن فيه بعض تفصيل جعله باعتباره البسط
قوله وما ظهر لهم من احوالهم الظاهرة والباطنة الظاهر انه تفسير لقوله تعالى ما تبدون
وما كنتم تكتمون فيرد عليه ان ما تبدون وما تكتمون اي الملائكة يعم احوالهم واحوال غيرهم
فلا وجه للتخصيص وايضا يعم الابداء والكتم الاظهار والاخفاء لا الظهور والبطون
وقد يجاب عن الثاني بان الظهور والبطون لازم الاظهار والاخفاء فذلك تفسير
باللازم وعن الاول بان احوال الغير اذا صارت متعلق الابداء والكتم تعد من احوالهم
٢ مسامحة قوله تقرير للاولوية الاتية على تفضيل العلم على العبادة لانه سبحانه ما اظهر حكمته كمال م
في خلق آدم الا بان اظهر علمه فلو كان في الامكان شيء اشرف من العلم كان من الواجب اظهار
فضله بذلك الشيء انتهى ويرد عليه ان اظهار العلم فيه عند ادعاء الملائكة احقيتهم
بالخلافة التي لاتنال بدون العلم لا يدل على كون العلم افضل ما في الامكان من الكمالات
لانه لو فرض كمال افضل من العلم ولم يكن له مدخلية في الخلافة كمدخلية العلم لم يمكن اظهاره
بدل العلم لاتباع الحكمة ولا يبعد ان يقال ان العلم لما كان سبب استحقاق مقام اعلى من مقام
الملائكة لانهم لم يستحقوه الا انهم علموا كونه ارفع والعلم مما له فيه كان حقيقيا بان يفضل على العبادة
التي ليس لها هذه الخلقة للتنافي قوله لاختصاصه بمن يحترف به كل ما اشتغل
الانسان به وصار له سمي صنعة وحرفة لانه يحترف اليه اي ينقلب قوله فان
الاسماء تدل على الالفاظ بخصوص او بعموم اشارة الى ما سبق في تفسير الاسماء

من المعنيين العلامة والدليل واللفظ الموضوع لمعنى والمعنى الاول يعم الالفاظ وغيرها فبقوله
بخصوص وعموم على الترتيب السابق قوله مع تطاطئ رهو السكون وفي بعض النسخ طاطأ النسخ م
في القاموس طأطأ راسه خفضه فتطاطأ قوله ترى الاكم فيه سجدا للحوافر اوله
بجمع تضل البلق في حجراته • تضل اي تغيب والحجرات جمع حجرة بالفتح والسكون بمعنى الناحية
والاكم جمع اكام ككتب وكتاب وانما سكن للضرورة او هي جمع اكم كجبل وجبال
٢ وهي جمع اكمة وهي الجبل الصغير قوله وقلنا لهم اسجدوا لليلى فاسجدوا اوله فقلنا لها
دعها ايا خطامه ضمير قدت والبلى للنوق والوقع الجمل الذلول في صحيح وقوة قوله الى
ظهور ما تباينوا فيه الخ ضمير الجمع اما للملائكة وهو الاظهر والمعنى ان الملائكة كانوا مختلفين
بحسب الاستعداد للمراتب العلمية ودرجاتها فلما انبأتهم بالاسماء وحقائق الاشياء
اخذ كل واحد منهم بقدر استعداده فظهر عنده تلك مراتبهم واما المجموع الشامل الانس
والملك اذ لا شك ان الانس قد خصوا بما خفي على الملك وفي كل منهما قد ظهر مراتب
في العلم والعمل قوله ابليس اول من صلى لتبينكم الخ اوله ما كنت اعرف ان الامر منصرف
عن هاشم ثم منهم عن ابي حسن وقوله لتبينكم اي ابليس قوله والا فان ابن عباس رضي
رد هي الخ قال اي قال السيوطي ما اقف على هذا الحديث قوله لما روت عائشة رضي
الله عنها الخ قال الحافظ المذكور اخرجه مسلم بتمامه وخلق آدم مما وصف لكم واعترض
بعضهم على المص وقال لو امكنه حمل كل حديث على التمثيل لفعل وهو على طريقة المعتزلة
في ذلك فانهم انكروا سؤال القبر وعذابه والميزان والصراط والحوض والشفاعة ودابة
الارض وحملوا ما ورد في ذلك على التمثيل وبالغ في تشنيعه بما لا يليق به وهل
يشك احد بان الاهتمام بشان محافظة ظواهر القرآن اهم من محافظة ظواهر الحديث
وكم من ظواهر القرآن ناطقة بان ابليس كان من الملائكة وقد اخرج البيهقي وغير واحد
من ائمة الحديث عن ابن عباس ان ابليس كان من اشرف الملائكة ذوي الاجنحة الاربعة
فما ذكره المص توفيق بين الآيات والاحاديث واختيار لما هو الانسب ببلاغة القرآن
ولم يتكلم المص الا من عجز عن فهم كلامه هذا وفي القاموس مارج من نار اي نار بلا دخان
قوله جذعمة في القاموس الجذع قطع الانف والاذن والشفة والجذعمة محركة ما بقي
بعد الجذع وفي بعض الحواشي جذعمه بالدال المهملة بمعنى حديثه طريه قوله وان الذنب
على الله من حاله الخ وهذا معنى اخر للكافر غير ما هو المشهور المبني عليه الاحكام الدنيوية
يجتمع الكفر والايمان في شخص واحد في زمان واحد باعتبار المعنيين ووجه دلالته

ووجه دلالة الاية على هذا المعنى سياق الاية فانه ذكر في مقام بيان سبب الاباء عن السجود والخروج
عن الطاعة لا مجرد لفظ كان الدال على المضي فان كونه بالمعنى المشهور ماضي بالنسبة الى
زمان الاخبار ويجوز حمل كان على معنى صار او نزل الامر الكائن في المستقبل منزلة الامر الذي
تحقق في الماضي لتيقن وقوعه كما هو شايع في التنزيل في الاخبارات عن احوال القيامة قوله
السكنى من السكون قال المحقق التفتازاني اسكن اي من السكنى لا من السكون بمعنى ترك الحركة
الغذا انذكر متعلقة بدونه في الان مرجع السكنى الى السكنى واليه اشار المص بقوله السكنى
من السكون قوله ليصح العطف عليه قال العلامة الطيبي فان قيل كيف يصح العطف وزوجك
لا يرتفع باسكن اذ الغايب لا يؤمر بلفظ الحاضر فيقال قد اندرج الغايب في حكم الحاضر
بتنصيصه العطف على سبيل التغليب فينسحب عليه حكمه قوله بارض فلسطين في
القاموس فلسطون وفلسطين وقد يفتح فاؤهما كورة وقرية بالعراق تقول في حال الرفع
بالواو وفي النصب والجر بالياء او يلزمها الياء في كل حال قوله الغاية لحصر قال
المحقق التفتازاني يعني الغاية لحصر انها سبقت الحصر ولم تبق محصورة تقالة فاني
بكذا اي سبقني به وذهب عني وحاليته ومارينه حتى فتنته قوله بجامع القلب جمع
نجمع يراد به كليته لانه محل اجتماع اجزائه واوصافه ووجه للمبالغة ويجوز ان يراد به
اوقات يجمع فيها فكرته وينسى الخواطر المشتتة كحين الذكر والصلوة لحضور القلب
والمطالعة في العلوم ويكون اخذه عبارة عن الرعاية عنه قوله او الجواب له
اي النهي وعلى هذا التقدير ليس الفعل معطوفا على الفعل والا يكون على الاول
بل من عطف المصدر على المصدر اي لا يكن منكما قربان فكون من الظالمين قوله
والاولى ان لا تقايس الخ كذا قاله ابن جرير وقال العلم الذي لا ينفع والجهل الذي لا يضر
واعترض عليه السيوطي وقال بل ينفع لانه اذا قيل انه الكرم كانه ولكن اشارة
الى ان اخراج الكرم لكونه اصله بسبب الاخراج من الجنة فيجتنب ليلا يكون
مانعا من العود انتهى وقد يقال ان مراده عدم تعلق حكم شرعي به من حيث الاعتقاد
او العمل قوله وما نعلته عن امري قال المحقق التفتازاني اي ما صدرت
فعله عن امري وما يقال له اي في التفضيل يورد دون الفعل المفضل على طريق الحال
ليس بلازم قوله وقيل دخل في فم الحية قال الحافظ السيوطي هذا القول
وذكر فيه عدة من الاحاديث في الدر المنثور وغيره قوله او هي والبليس
قال الحافظ السيوطي هذا هو الوارد اخرجه ابن جرير عن ابن مسعود وابن

عباس وابي العالية وابي صالح السدي انه المعتمد قوله حال استغنى فيه عن الواو قال
الاندلسي ان كان المبتدا اي ضمير صاحب الحال وجب الواو والبتة نحو جاء زيد وهو
راكب والا فان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدا نحو كلمته فوه
الى فيه او خبرا نحو خرجت مع البازي عليّ سواد فلا يحكم بضعفه مجردا عن الواو لكون
الرابط في اول الجملة وان لم يصدر به وذهب جار الله وابن الحاجب الى ان
انفراد الضمير في الاسمية ضعيف مطلقا وقيل قوله تعالى بعضكم لبعض عدو
ليس بحال لانه في سياق الامر بل مستانفة والا يتمم الامر بالعداوة لان
العامل فيه اهبطوا اي اهبطوا حال كونكم متعادين والله تعالى لا يامر بالعداوة توضيحه
ان الهبوط اذا قيد بالعداوة لا يحصل الامتثال به الا اذا كان مقرونا بالعداوة
وما يتوقف عليه المامور به يكون مامورا به فيثبت الامر بالعداوة اقتضاء وقد يجاب عنه
بان قولنا افعل كذا وانت صحيح لا يدل على طلب الصحة بقرينة ان الصحة ليست تحت
قدرته فليكن ههنا ايضا المطلوب نفس الهبوط مع قطع النظر عن قيده بقرينة انه لا ينبغي من
الله سبحانه طلب العداوة من العباد قوله يريد به وقت الموت او القيامة قال
المحقق التفتازاني يعني قوله تعالى لكم خبر مستقر ومتاع فيقيل في قوله الى حين الى يوم
القيمة لكان القبر ويقيل الى الموت نظرا الى متعلقه بمتاع اذ لا يتمتع بعد الموت
ومن جعله على تقدير التفسير بيوم القيمة ايضا متعلقا بمتاع جعل ابتداء يوم القيمة
من الموت لان من مات قامت قيامته او جعل مقدمات الشيء من جملته انتهى اقول او كان الخطاب
في لكم لنوع الانسان فلا شك ان النوع موجود الى يوم القيمة في ضمن بعض الافراد لا على
التعيين والارض له مستقر وله تمتع فيها قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما الخ قال
الحافظ السيوطي اخرجه الفريابي وابن ابي الدنيا وابن جرير وابن مردويه والحاكم في
المستدرك وصححه قال العلامة الطيبي ارجعي في نسخة زين المشايخ بالتشديد وهو
السماع وتوجيهه مشكل الا ان يجعل مجازا هو مستبعد وقيل لا استبعاد لانه من قبيل
ارحموني يا آل محمد كذا ذكره السيوطي وقال المحقق التفتازاني ارجعي انت اسم فاعل
اضيف الى المفعول وانت فاعله لاعتماده على الاستفهام واما نسخة شيخ زين المشايخ
فحملها على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجعي جمعا مضافا الى ياء المتكلم وانت خبرا انت
اي انت راجعون وعلى التقديرين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل نظر
رجع اليه بالرحمة في القاموس تاب الله عليه وفقه للتوبة او رجع به من التشديد

الى التخفيف او رجع عليه بفضله وقبوله **قوله** فاذا وصف بها العبد قال الراغب التوبة ترك
الذنب على اجمل الوجوه وهي ابلغ ضروب الاعتذار فان الاعتذار على ثلثة اوجه اما
تقول لم افعل او تقول فعلت لاجل كذا او تقول فعلت واسأت وقد اقلعت ولا رابع
وهذا الاخير هو التوبة **قوله** او لاختلاف المقصد يعني ان القصة تعاد لتجدد فايدة لم تذكر
اولا قال العلامة الطيبي ويسمى هذا الاسلوب في البديع بالترديد **قوله** والتنبيه الخ
الظاهر ان هذا التنبيه انما هو بالنسبة الى آدم عليه السلام كما يدل عليه قوله لكنه
نسي الخ فلا بد من سبق علمه بالمنهي عليه ليصح قوله ولكنه نسي ولم نجد له عزما ولا شك ان هذا الكلام
المشتمل على التنبيه المذكور انما وقع بعد الاكل والنسيان وترك العزم اول قوله تعالى
اهبطوا مرتين تذكار لمعهود سبق في كلام الملائكة حيث قالوا اتجعل فيها من يفسد
فيها ويسفك الدماء فان السفك فيها انما يكون بعد الهبوط والعداوة وكلام الشيطان
حيث قال لازينن لهم في الارض ولاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين وقوله
تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك من الغاوين على انه يجوز ان يكون
التنبيه بالنسبة الى بني آدم وقوله ولكنه نسي الخ اشعار بان النسيان وترك
العزم امر جبلي لهم جاءهم من قبل ابيهم **قوله** ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون
في الرضي دخول نون التاكيد في الاغلب في مستقبل فيه معنى الطلب كالامر والنهي
والاستفهام والتمني والعرض وفي المستقبل الذي هو خبر محض لا يدخل الا بعد
ان يدخل في الفعل ما يدل على التاكيد كلام القسم وما المزيدة نحو اما يفعلن **قوله**
وهو ما اتى به الرسل واقتضاه العقل فالمراد بالثاني المجموع المركب من الاول
وما يقتضيه العقل فان قلت كيف يتم هذا المعنى في قوله هداي قلت ترك
٢ الاضافة وذلك دل على ان المراد به غير المراد بالاول ولا يمكن عدم اعتبار الاول
في الاتباع لئلا يلزم الاخلال في التكليف مع مخالفة الاجماع فلا بد ان يراد مع
الاخر وما معنى هداي غير ما يقتضيه النقل وما يقتضيه العقل فتعين **قوله** على
لغة هذيل هذيل يقلبون الالف ياء في المقصور اذا اضيف الى ياء المتكلم
يدغمونها في الياء **قوله** واشتقاقه من اية لانها تبين اياما من اي اي تخصه
شخص والتاء عن شخص باد لانه سوال عن التعيين ويحتمل ان يكون لفظها آيا
من آي جمع آية بمعنى الشخص في القاموس الاية العلامة والشخص الجمع آيات وآي
والمراد بالاشخاص الجمل القرانية فالاصل ان الاية سواء كانت بمعنى العلامة او

الطايفة المحدودة من القران اشتقاقها من اي الكشف حيث المسؤول بها عما هو احد
المتشاركين او المتشاركات عن الاخر لوجود المناسبة بينهما لفظا وهو وهما او معنى
من حيث التمييز او من اوى اليه واصلها اية بتشديد الياء او اوية بسكون الواو وهو قوله ح
قول الفراء او ايية او اوية بتحريك وهذا قول الخليل وسيبويه وقوله فاعلت
اي تقلب الياء او الواو التي هي العين الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وسلم اللام
شذوذا والقياس العكس قال ابن هشام اذا اجتمع حرفان مستحقان للاعلال فالقياس
ان يعل الثاني دون الاول **قوله** قد تمسك المعتزلة الخ قال القاضي عضد في
شرح المختصر الاكثر من المحققين على انه لا يمتنع عقلا على الانبياء قبل الرسالة ذنب
من صغيرة او كبيرة وخالف الروافض في ذلك فمنعوا جواز الذنب مطلقا وخالف
المعتزلة فمنعوا الا في الصغاير ومعتمد الفريقين ان في ذلك نقصا واحتقارا فيمتنع
الطباع عن اتباعهم فيخل بالحكمة من بعثتهم وذلك قبيح عقلا وقد عرفت بطلان التقبيح
العقلي واما بعد الرسالة فالاجماع على عصمتهم عن تعمد الكذب في الاحكام لدلالة
المعجزة على صدقهم واما غير الكذب من الذنوب فان كان من الكباير او الصغاير
الخسيسة كسرقة حبة وما يشبه فالاجماع على عصمتهم منها وان كان غيرها فالاكثر على جوازه
ومنعه الاقل **قوله** ووفاء له بما قاله للملائكة اني جاعل في الارض خليفة واني اعلم
ما لا تعلمون فان الخلافة في الارض لا تكون الا بالخروج من الجنة والهبوط منها فان قلت
كان يمكن بغير ذلك الوجه قلت في اختياره ذلك حكم بالغة **قوله** لا تحصيل الا به من سلوك منازل السير
الى الله بعد التجنب وطي المقامات من التيقظ والتوبة والاستغفار والرجوع بعد التعرف
ودرجات الحب وظهور العلوم والصنايع الكامنة في استعداد الانسان الى غير ذلك
مما اشار اليه بقوله اني اعلم ما لا تعلمون **قوله** ولعله وان حط عن الامة الخ جواب
سوال وهو ان النسيان مرفوع عن المكلفين فكيف يترتب على ترك التحفظ عن اسبابه
يرد عليه انه تاييد للحشو لان وجوب التحفظ اذا لم يكن محطوطا عن الانبياء لم
يترتب العصيان والجواب انا لا نسلم ان التحفظ عنه كان واجبا عليه بل كان مطلوبا
منه لا على وجه الوجوب والمقربون يواخذون بمثل ذلك ولذلك قالوا حسنات
الابرار سيئات المقربين فان رفع المواخذة بالنسيان من خصايص هذه
الامة اشد الناس بلاء قال الحافظ السيوطي اخرج الترمذي
بدان توليهم الاولياء وصحح الحاكم بلفظ الا الانبياء ثم العلماء ثم الصالحون

قوله هذان حرام الخ اخرجه الاربعة من حديث علي بلفظ هذان حرامان قوله ولما رأى
في الف لوسى مارسه عالجه وزاوله قوله وقيل الخ فانه قيل هذا جمع بين الحقيقة والمجاز
فان الاتي وما عطف عليه ليس مما انعم الله به على المخاطبين حقيقة بخلاف ادراك زمان
محمد عليه الصلاة والسلام قلت في قوله اراد به ما انعم الله على ابائهم مسامحة والمراد
ما يترتب على ذلك للابناء من نعمة الوجود بواسطة الاباء واكرامهم لكرامتهم ويمكن
ان يجعل الخطاب عاما بحيث يشمل الابناء والاباء تغليبا للموجودين على الماضين وجعلا
لهم كالحاضرين وان كان فايدة الخطاب يرجع الى الموجودين فلا يكون من الجمع بين الحقيقة
والمجاز كما قيل مثل ان الاحكام المتعلقة بالمخاطبين الموجودين في زمان نزول
الوحي تعم الذين سيوجدون الى يوم القيمة فليتامل قوله ومن الله تعالى الفوز
وهو النجاة والظفر بالخير قوله وعن ابن عباس اوفوا بعهدي الخ اخرجه ابن جرير
بسند صحيح عنه والاصر الحمل الثقيل قوله لما فيه من التقديم قيل هذا على راي صاحب
الكشاف لانه جعل التركيب من الاضمار على شريطة التفسير وقدر الفعل بعد المنصوب
وقال فيه تكرير الجملة المفيدة للتخصيص وقال صاحب المفتاح في ايداعوفته انت بالخيار
ان شئت قدرت المفسر قبل المنصوب وحملته على التاكيد وان شئت قدرته بعده
وحملته على التخصيص والمقام يقتضي الثاني واورد على كونه من الاضمار على شريطة
التفسير ان حرف العطف لا يتوسط بين المفسر والمفسر والفا من شرط باب الاضمار
اشتغال الفعل عن الاسم بضميره او متعلقه لو سلط عليه هو او مناسبه لنصبه والشرط
هنا مفقود لتوسط الفاء واقول صرح الرضي بان الفاء اذا وقعت في غير موقعها
لغرض افادة لزوم ما بعدها لما قبلها يعمل ما بعدها فيما قبلها كقوله تعالى وربك
فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وقال المحقق التفتازاني في تقرير الاكد ثم ان مثل زيدا ضربت
يفيد الاختصاص فاذا نقل الى الاضمار على شريطة التفسير مثل زيدا ضربته ودلت
القرينة على ان المحذوف يقدر مؤخرا كان اكد لافادة الاختصاص وفي قول المص
والفاء الجزائية اشارة الى رد من جعل الفاء للعطف وجعل مانعا عن حمل الكلام على شريطة
التفسير والغرض منه افادة لزوم الرهبة بالنسبة الى المتكلم قوله حسب ما نعت
نحو حسبه قد يجري مجرى الظروف المقطوعة عن الاضافة اذا حذف ما اضيف اليه
لكثرة الاستعمال وبني على الضم تشبيها بغير لعدم تعرفه بالاضافة وعند الاضافة فمعرب
منصرفه يقع مبتدا وحالا قوله لو كان موسى حيا الخ قال الحافظ السيوطي

اخرجه احمد وابو يعلى في مسنديهما من حديث جابر وسببه ان عمر استاذن النبي صلى
الله عليه وسلم في جوامع من التورية ليقراها ويزداد بها علما الى علمه والى هذا الحديث
احتج بعض المحدثين على تحريم المنطق وسببه عدم معرفته بعلم المنطق وعلم الالهي
وعدم علمه بان معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات مما يحتاج اليه كل احد لانه
تصونهم من الخطا في الفكر وليس فيه ما يخالف شريعة من الشرايع وانما منعه صلى الله عليه
وسلم لان في الكتاب والسنة ما يغني عما سواهما وكان في قراءة ذلك مظنة الاختلاط والاجتماع
وطعن اليهود في دين الاسلام والاجتماع مع المخالف في الدين الى غير ذلك من المفاسد
٢ كان يقال ان اهل الكتاب يأخذون العلم من التورية ويخبرونه به وفيه اخلال بنوع من اعجاز القران
لهوا جاهلا بما في التورية ويخبرهم به وغيبه من غير دراسة وتعلم قوله ولانهم كانوا الخ معطوف
على مقدر يفهم من الكلام السابق تقديره ان الواجب ان يكونوا اول من امن به لان ما
انزله مصدق لما معهم ولانهم كانوا اهل نظر قوله فان قيل الخ يعني ان
النهي عن الشيء فرع امكان صدور المنهي عنه عن المنهي ولا يمكن صدور الكفر
بصفة الاولية من اليهود في وقت نزول النهي لما ذكر قوله قلت المراد
به التعريض لا الدلالة على ما نطق به الظاهر فكانه قلت اذا كان المعنى
التعريضي طلب كونهم اول مومن به يتجه عليه ما يتجه على المنطوق لان مومني
العرب لم يسبقهم قلت ليس التعريض الطلبي المذكور بل انه لو كان
الواجب عليهم ان يكونوا اول من امن به ويرد عليه ان الكلام لا يستعمل في المعنى التعريضي
والاشكال على منطوقه ولو كان المراد به التعريض لا يدفعه ولا يندفع الا بان يقولوا ليس
المراد به النهي عن التقدم فيجب عليكم بيان المراد المستعمل فيه اللفظ فليتامل قوله اول من
كفر بما معه الخ فيه ان انكارهم نبوة عيسى عليه السلام كان كفرا بما معهم لقوله تعالى واذ قال
عيسى ابن مريم يا بني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التورية على
ما مر في من تفسير تصديق القران لها فلا يتصور كون المخاطبين اول من كفر بما معه
قوله او تذكرونه في تاويله يرد عليه ان هذا الاحتمال لا يخص هذا التفسير بل يأتي
على الاول ايضا لان التأويل الباطل وان لم يتحقق فيه الخلط من حيث اللفظ بالكلام المنقول
لعدم المجانسة لكن يتحقق خلط معناه ويمكن ان يجاب عنه بانه لم يقصد تخصيصه بالثاني في
غير انه ذكره معه لمزيد مناسبته اليه قوله على من سمع الخ حيث الاضلال بالتلبيس
بين سمع الحق والاخفاء بين لم يسمعه اذ خلط الحق بالباطل لا يتحقق الا بالنسبة الى

من يسمعهما فلم يميز بينهما كذا القاضي بل الباطل انما يبقى لان من سمع الحق للنازل ومن سمع الحق في يتصدى
اخفاؤه عليه **قوله** اي لا تجمعوا الخ ليس المقصود من نهي الجمع بينهما ان وقوع كل واحد منهما
على الانفراد ليس بمنهي اذ من المعلوم حرمة كل منهما بل افادة ان الذي صدر منهم جامع بين
القبيحين الكاملين في القبح **قوله** لما يصحبه من كتمان الحق هذا يفيد ان موجب قبح اللبس
مجرد كتمان الحق وليس كذلك اذ كل من الكتمان واظهار الباطل مستقل في القبح لان اخفاء
ما اراه الله باظهار حرام وجعل الباطل حقا افتراء على الله ومن اظلم منه **قوله** فان صلوة
الجماعة تفضل صلوة الفذ الخ الفذ الفرد والحديث اخرجه الشيخان من حديث ابن عمر
مرفوعا واستدل احمد والكرخي وبعض اصحاب الشافعي بالاية على وجوب الجماعة **قوله**
٢ عليك اي لعلك **قوله** ولانه ناعته الخ في القاموس نعاه لذاخره لموته وهو نعي على
زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها **قوله** وان فعله معطوف على سوء صنيعه وهو مفعول له باعثه **قوله**
شكيمته في القاموس فلان شديد الشكيمة انف ابي لا ينقاد **قوله** بانتطاح الخ بالضم
وهو الظفر بالشي **قوله** اذا حزبه الخ اخرجه احمد وابوداود وابن جرير من حديث
عبد العزيز اخي حذيفة بن اليمان وحزبه بحاء مهملة وباء موحدة ونزل به وضبط الطيبي
بالنون وفزع الى الصلوة اي لجأ اليها **قوله** الخشوع الاخبات وهو الاستكانة
والخشعة بالضم التل اللاصق بالارض او الموضع الذي هو اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ
لا يبلغ ان يكون حجرا **قوله** اطلق عليه لتضمين معنى التوقع اي كما ان اطلاق الظن على التوقع
بطريق التضمين لا الحقيقة **قوله** فارسلته الخ في صفة كلب معلم والشراسيف اطراف
الضلوع الذي يشرف على البطن يعني ياخذ ما بين الاضلاع خائفا من ان ياكله او خائفا ان
٢ يملكه فلذا لا ياخذ موضع نحره كذا في تبيل وتبيل حالف بالجيم نصيف رمية السهم الحي
حمار الوحش والجائف ما يصيب الجوف **قوله** اي عالمي زمانهم الخ فسره بهذا لان العالم اسم
لكل موجود سوى الله تعالى فلو اطلق وعم لزم تفضيلهم على نبينا وامته وعلى الملائكة فحمل
على الموجودين في زمانهم قيل والوسع العموم فلا دلالة على التفضيل من كل وجه ولا من جهة
القرب والمكانة خصوصا بل من حيث انه بعث منهم رسلا لم يبعث من امة غيرهم **قوله** والالفاظ
الكل قيل هذا اتباع لصاحب الكشاف في نفي الشفاعة راسا وليس كذلك لجواز ان يراد
الانفاظ الكل من قبل الانفس من حيث هي من غير ان يؤذن لهم في الشفاعة كما يدل عليه
قوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه **قوله** ومن لم يجوز بعض الكتاب والمجوز
سيبويه والاخفش وليس عدم تجويزه على الاطلاق بل فيما لم يتصف فيه حرف الجر بفصل

الالتباس بعد الحذف وقد اتفقوا في جوازه في قوله تعالى انسجد لما تامرنا اي تامرنا به اي باكرامه
قوله اعيرهم تمام الثاني البعد **قوله** اي من النفس الابية العاصية قال المحقق التفتازاني
المختار ان يرجع الى النفس الثانية العاصية ليلايم قوله ولا هم ينصرون لان الضمير
فيه للنفوس العاصية **قوله** واصل آل اهل الخ قال الكشاف اصله اول من آل يؤل
رجع قلبت الواو الفا ونقل في تصغيره اويل وصحح الواحدي ورد كون اصله اهلا الاحتمالها
مع لان الاهل القرابة والآل من يؤل اليك في قرابة او راي او مذهب ولان الال لف
لم تثبت بدلا من الهاء في غيره وفي القاموس الآل اهل الرجل واتباعه واولياؤه واصله
اهل ابدلت الهاء همزة فقولت همزتان فابدلت الثانية الفا تصغيره اويل واهيل
فاتفق صاحب الكشاف وصاحب القاموس **قوله** من ملك العمالقة في بعض الحواشي
العمالقة قوم كانوا ولاة مصر نسبوا الى عمليق وهو ابن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح
قوله اذا عتا اي استكبر وجاوز الحد **قوله** يبغونكم المفهوم من كتب اللغة ان نصب
المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال انتهى والمفهوم من القاموس انه يتعدى الى
المفعول بغير واسطة فان ابغاه الشيء طلبه له كبغاه اياه **قوله** من سامه خسفا اذا
اولاه ظلما اي حمله نقصا وذلا **قوله** بيان يسومونكم يريد البيان اللغوي لا عطف
البيان لانه لا يكون جملة ولا تابعا لجملة ولا فعلا ولا تابعا لفعل صرح به ابن هشام **قوله**
لان فرعون راى في المنام الخ قال الحافظ السيوطي اخرج ابن جرير عن السدي ان فرعون
راى في منامه ان نارا اقبلت من بيت المقدس حتى اشتملت على بيوت مصر فاحرقت
القبط وتركت بني اسرائيل واخربت بيوت مصر فدعا السحرة والكهنة فسألهم عن
٢ رؤياه قالوا يخرج من هذا البلد الذي جاء بنو اسرائيل منهم رجل يكون على وجهه هلاك مصر
قوله تدوس بنا الخ وصدره كأن خيولنا كانت قديما تسقى في قحوفهم الحليب
لمرت غير نافرة عليهم ، تدوس بنا الجماجم والتريب ، القحف بالكسر العظم فوق الدماغ
وما انفلق من الجمجمة فبانا والجماجم جمع جمجمة وهي العظم الذي فيه الدماغ والتريب
عظم الصدر يصف خيله بانها تعتاد المشي على القتلى ولا تنفر **قوله** بسلوككم ذكروا
في الباء ثلاثة اوجه الاستعانة تشبيها بالآلة على الاستعارة التبعية والسببية الباعثة
بمنزلة اللام والمصاحبة ورد الاول بان الآلة انما هي العصا لقوله تعالى فاضرب بعصاك
البحر ولا يخفى عدم التنافي بين الاعتبارين **قوله** اراد به الخ قيل تجوز ان يكون
من باب راكب الناقة طليحان اعتبارا للمضاف والمضاف اليه **قوله** لما عادوا

الى مصر الخ ظاهره ان موسى عليه السلام عاد مع بني اسرائيل وذكر الامام الثعلبي ان الله تعالى لما اغرق فرعون وقومه ونجى موسى ومن معه بعث جندين عظيمين من بني اسرائيل كل جند اثنى عشر الف الى مدائن فرعون وهي يومئذ خالية من اهلها قد اهلك الله تعالى علماءهم ورؤساءهم ولم يبق منهم الا النساء والصبيان والزمنى وامّر على الجندين يوشع بن النون وكالب بن يوقنا وقال الحافظ السيوطي لم يرد في شيء من الاخبار انهم عادوا الى مصر بعد خروجهم منها وعدة موسى كان بالشام ولم يات للميعاد الا الطور سيناء وهو بالشام واول قوله تعالى فاخرجناهم من جنات وعيون واورثناها بني اسرائيل انه ملكهم اياها وجعل مساكنهم الشام هذا وان صاحب التقريب ان قوله تعالى اربعين ليلة اما منتصب على الظرفية او المفعول به لبعد غرض والاول ممتنع لان المواعدة لم تكن في اربعين وكذا الثاني لانه تتعلق بالاحداث والمعاني لا بنفس الجثث والازمنة وقال المحقق التفتازاني الاربعين في موضع المفعول باعتبار ما يتعلق به من الاحوال والافعال الصالحة لتعلق الوعد وكان قوله المراد انه تعالى وعده الوحي ووعده موسى المجيء للميقات الى الطور اشارة اليه ولا يخفى ان هذا لا يرفع الشبهة اذ لا يظهر وجه التعبير عن الاربعين بالاربعين اذ لم يبق المنافي جزء منها اللهم الا ان يقال لما كان وقوعهما موقوفا على رياضة وتصفية واستعداد لم يتم بدون ذلك المقدار من الزمان جعل كانهما وقعا في الكل تنزيلا لما يتوقف عليه الشيء منزلة اجزائه والله اعلم قوله اي معبودا ويحتمل ان يكون قوله تعالى اتخذتم متعديا الى مفعولين والثاني محذوف كما ذهب اليه المص ويحتمل ان يكون متعديا الى مفعول اي صنعتم العجل ويقدر وعبدتموه وقيل ابدلت الهمزة فيه تاء والقياس ابدالها ياء وقال ابن النحاس ابدلت فيه الواو تاء على اللغة الفصحى تعالى واخذ بالواو فيراد هذا على الاصل في البدل قوله العفو الخ العفو ياتي بمعنى المحو والترك فعلى الاول محو الذنب وعلى الثاني ترك ما يستحقه المذنب من المواخذة قوله على سبيل التفصي في القاموس انفصى تخلص كتفصى قوله بالبخع بالموحدة ثم المعجمة ثم المهملة يقال بخع الشاة ذبحها وبخع نفسه اهلكها قوله او قطع الشهوات قيل اجمع المفسرون على ان المراد من القتل هنا حقيقته فحمله على قطع الشهوات غير مستقيم وقد صح في الخبر ما يدل على ما اجمعوا عليه من بيان كيفية القتل في تفسير الآية قوله فارسل ضبابة اي سحابا رقيقا كالدخان قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم قيل لا

يجوز تقدير فعل الشرط واداته معا وابقاء الجواب اذ لم يثبت من كلام العرب واجاز الفارسي في قوله تعالى فيقسمان بالله فتقال الفاء جزائية اي اذا حبستموهما فيقسمان واشار بقوله تقدير تاب الى ان الفاء جزائية وان الجزاء اذا كان ماضيا غير مصدر بقد ظاهرة او مقدرة لم يجز دخول الفاء عليه الا ان يكون بمعنى راجيا نحو ان زرتني فما اكرمتك قوله على طريقة الالتفات من الخطاب الى الغيبة الى الخطاب حيث عبر عنهم بلفظ قومه وان كان ذلك بعد التعبير عنهم بطريق الخطاب لانه لما عبر عن المخاطبين بلفظ الغائب صار يقتضي الظاهر بعد ذلك الغيبة وليس قوله تعالى لقومه من مقول موسى كما توهم قوله اختارهم موسى للميقات اكثر الروايات على ان المراد الميقات الثاني وقيل المراد الاول قوله قيل جاءت نار الخ في القاموس الصاعقة الموت وكل عذاب مهلك وصيحة العذاب والمخراق بيد الملك سائق السحاب ولا ياتي على شيء الا احرقته او نار تسقط من السماء قوله والسمانى كحبارى طائر يحمد من الذ لحوم الطيور قوله فظلموا بان كفروا الخ قال المحقق التفتازاني انه لتطرية العطف لتعلق الظلم بمفعول وايقاعه بمفعول اخر وهذا يقتضي سابقه اثبات الظلم قوله وقيل اريحا في القاموس اريحا كزليخا بلد بالشام وذكر السيوطي انها قرية بالغور قريب من بيت المقدس قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس الخ ادعى ان المراد بالقرية التي امروا بدخولها بابها على الوجه المذكور انما هو بيت المقدس الخ ان يقال ان السياق لبيان معاصيهم في مقابلة النعم فلزم عدم دخولهم بيت المقدس وما هما الواقع خلاف هذا فاجاب بانهم لم يدخلوا مدة حياة موسى عليه السلام فقد فاتهم الوقت الذي امروا بالدخول فيه فهو تعليل لصحة التفسير المذكور قوله او على انه مفعول قولوا قيل هذا ليس بجائز لان القول لا يعمل في المفرد الا اذا كان مصدرا نحو قلت قولا او صفة لمصدر نحو قلت حقا او معبرا به عن جملة نحو قلت شعرا او يراد به نفس اللفظ ولا يترتب الغفران على مجرد النطق فلا يرد هنا وقد يقال ان كلمة حطة ليست من الالفاظ التي لا معنى لها ولا يلزم من عدم ارادة المعنى منها في هذا الخطاب عدم ارادته منها عند الامتثال فلا مانع من ترتب الغفران عليها على ان بعض المفسرين قالوا امروا بهذا اللفظ ولا يدري ما معناه قوله بسجودكم ودعائكم كان مقتضى السياق ان يقول بدخولكم وسجودكم فكانه اكتفى بذكر ما هو العمدة في الامتثال قوله نخفض في القاموس خضيعة كسفينة صوت يسمع من بطن الفرس قوله بدلوا بما امروا به روى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انهم دخلوا الباب يزحفون وروي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال دخلوا على استاههم وبدلوا تخفيفا على انفسهم وقالوا حنطة

سمعنا يعني حنطة حمراء بلغة النبط استهزاء وتبديلا وفي الكشاف قالوا حنطة مكان حطة
قوله او على انفسهم معطوف على ظلمهم تقدير الكلام او نظلمهم على انفسهم قوله طور في الطور
جبل قرب ايلة مضاف الى سينا وسينين وجبل بالشام وقيل هو المضاف الى سينا
قوله من الادرة وهي فتق في احدى الخصيتين قوله من اس الجنة في القاموس الآس
شجر معروف قوله متعلق بمحذوف الخ اورد عليه ان الجزاء المدخول عليه قد انما يكون ماضيا
لفظا ومعنى نحو ان يكذبوك فقد كذبت ومن المعلوم ان الانجاء المترتب على الضرب الاستقبالي
لا يكون ماضيا معنى وفي المثال المذكور الجزاء في الحقيقة محذوف تقديره وان يكذبوك فاصبر
لانه قد كذبت رسل فالوجه هو التقدير الثاني قوله ما يحلق الشعر وهو النورة وما
ينفي الكلف وهو الحجر الباغض للحلى وما يجذب الحديد هو المقناطيس قوله في التيه في
الكشاف بلاد التيه ما بين بيت المقدس الى قنسرين وهي اثنى عشر فرسخا في ثمانية فراسخ ٢
قوله فادعوا اي اشفع لنا قوله اجود في القاموس اجم الطعام كرهه وملّه قوله الى
علاجم اي اصلحهم قوله من الخضر في القاموس الخضر ككتف البقلة الخضراء كالخضرة قوله وقيل ٢
اراد به القمح سميت به لتحمرها اولانه نبات الحضرين نوح كذا في القاموس قوله احيطت بهم
احاطة القبة اشارة الى ان في قوله تعالى ضربت الى آخره استعارة بالكناية حيث شبهت الذلة
بالقبة تشبيها مضمرا والقرينة قوله ضربت عليهم فان قلت قوله تفسير ضربت
باحيطت يدل على ان ضربت استعارة تحقيقية تبعية فلا يكون تخييلية ولا بد في الاستعارة
بالكناية من التخييلية قلت لا نسلم لزوم التخييلية في المكنية لجواز ان تكون قرينتها الاستعارة ٢
الحقيقية باعتبار معناها الحقيقي وان لم يستعمل فيه توضيحه ان الضرب المستعمل في الاحاطة
انما يدل عليها بسببه كونه مشابها لمعناه الحقيقي الذي هو ضرب الخيمة فلا بد من تصور
ضرب الخيمة عند استعماله في الاحاطة وعند تصور ضرب الخيمة ينتقل الذهن الى تشبيه
الذلة بالخيمة لا محالة ويحتمل ان تكون المكنية هنا تشبيه الذلة بالطين الملصق بالحائط
فيكون ح ضربت مأخوذة من ضرب الطين على الحائط كما صرح به المحشي قوله فتلوا شعيا في ٢
القاموس وشعيا بن امصيا نبي بشر بعيسى والشين لغة فيه قوله قوله وباؤا الخ ضمير في
للبقر الوحش البلق سواد وبياض والتولع استطالة البلق البرق بياض البلق على
ظاهر البشرة قوله سموا باسم اكبر اولاد يعقوب قال الحافظ السيوطي اخرج ابن جرير
انما سميت اليهود من اجل قولهم انا هدنا اليك قوله كياء في كرسي للدلالة على انه منسوب
الى ذلك ويقال فيه لا يجوز انه موصوف بالحمرة وقيل نصران قرية بالشام ينسب اليها

النصارى وقال الحافظ السيوطي وعن ابن عباس وقتادة انما سميت النصارى لان قرية عيسى
كانت تسمى ناصرة وقيل هذا ليس جاريا على قواعد الاشتقاق لانه يقال للواحد منهم ناصري
وفاعل لا يجمع على فعالى بل على فاعلين كعاقلين او فعل كركع او فعلة ككتبة او فعّل كركّب
وكذا اقول من قال انهم سموا به لانهم نزلوا قرية ناصرة فان قياسه ناصري والجمع ناصرون
ولو قيل انه جامد استغني عن هذه التكلفات قوله من صبأ قيل من قرأ الصابئين
بالهمز يكون من صبأ اذا خرج ومن قرأ الصابين فله وجهان حذف الهمزة تخفيفا وكونه من صبا
يصبو كما ذكر وفي النبي من نبأ او نبا ينبو اذا ارتفع قوله ادرسوه الخ في الكشاف
احفظوا ما في الكتاب وادرسوه ولا تنسوه ولا تغفلوا عنه في القاموس درس الكتاب قرأه
قوله اذكروا الخ يشير الى انه يحتمل ان يكون من ذكر اللسان او ذكر القلب قوله اي اعملوا
به ليكون اذكر ولا يجاز من قبيل اطلاق السبب وارادة المسبب المقصود منه قوله لكي
تتقوا المعاصي الخ يكون تعليلا للاخذ والذكر قوله او رجاء منكم فيكون حالا من فاعل اذكروا
اي حال كونكم بحيث يرجى منكم التقوى قوله ويجوز عند المعتزلة الخ ولا يخفى ان هذا يشعر بانه
لا يجوز عندنا تعلقه بالقول ولا يظهر وجه الا انه كون افعال الله معللة بالاغراض عندهم وعدمها
عندنا وانت خبير بان امثال ذلك مؤولة عندنا هم يقولون لام الغرض ونحن نقول لام العاقبة
فكانه يريد ان تعلقه بالاخذ والذكر لغني عن التأويل فيستحب فليتأمل قوله اللام موطئة
للقسم المشهور ان الموطئة هي الداخلة على اداة الشرط للايذان بان الجواب مبني على قسم مقدر
نحو لئن اخرجوا لا يخرجون معهم ولا مشاحة في الاصطلاح وقيل هي لام الابتداء قوله
ايلة قرية بين مدين ومصر وعقبتها معروفة كذا في القاموس قوله جاءتهم الخ كذلك
افاد شيخنا انه اشار المصنف الى ان خاسئين خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة قوله
قال مجاهد الخ قال الحافظ السيوطي اخرج ابن جرير عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقال انه قول يخالف
لظاهر القرآن والاحاديث والآثار المستفيضة واجماع المفسرين قوله وما تأخر عنها ٢
الصغير في غير المسخ ويرد عليه انه لا يتصور تحقق الذنب بعد المسخ الموجب للهلاك
ويجاب بان الكلام مبني على ادعاء الاتحاد بين الممسوخين ومن بعدهم من اليهود لمشاركتهم
في الاسم او في المعصية والاخلاق الذميمة قوله شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه الخ
وفي الكشاف انه قتل الشيخ بنو اخيه وقال المحقق التفتازاني والصواب انه قتل
الشيخ الموسر بنو عمه كما في سائر كتب التفسير في الدر المنثور عن ابن عباس ان شيخا من بني
اسرائيل على عهد موسى عليه السلام كان كثير المال وكان بنو اخيه فقراء ولا ولد له فقالوا

ليت عمنا قد مات فورثناه لو فلما تطاول عليهم الزمان سول لهم الشيطان ان يقتلوه ليرثوا
ماله وبغوا اهل المدينة التي بسوائها دينه فقتلوه ثم طرحوه على باب المدينة التي
ليسوا بها فلما اصبح اهل المدينة جاؤوا بنوا اخي الشيخ فقالوا عمنا قتل على باب مدينتكم
لوالله لتغرمن لنا دينه فقال اهل المدينة نقسم بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا ولا فتحنا باب
المدينة منذ غلقناه حتى اصبحنا فعمدوا الى موسى ... طارق اخي ما يقرب هذا قوله
البكرة والناكور البكرة بالضم العدوة والناكور الثمرة والنخل التي تدرك اولا قوله نصف
في القاموس النصف محركة المرادة بين الحدثة والمسنة قوله توائم بين ابكار وعوف
اوله طوال مسلق اعناقها الهوادي المسلق مفعل من سللت الثوب اذا خطته والمراد ما
بين الاعناق وطولها عبارة عن طول الاعناق الهوادي جمع الهادي وهو العنق فالاضافة
بيانية كانه يقول اعناقا تسمى بهوادي والنواعم جمع ناعمة الدنة اللينة قوله والمروي عنه
عليه السلام قال الحافظ السيوطي اخرجه سعيد بن منصور عن عكرمة مرفوعا ومرسلا وابن
جرير بسند صحيح عن ابن عباس موقوفا قوله اي ما تؤمرون به يعني تؤمرون به قال المحقق التفتازاني
والظاهر من العبارة انه من قبيل حذف المنصوب لان حذف الجار في هذا قد شاع حتى لحقت
بالافعال المتعدية الى مفعولين والذا جعل تؤمرون به هو المعنى دون التقدير وجوز الرضي
حذف العائد المجرور في صلة الموصول فيما اذا كان الجار متعينا لعدم الالتباس عند حذفه
مع المجرور ومثله بقوله تعالى انسجد لما تأمرنا وقوله فاصدع بما تؤمر قال وربما حذف وان لم
يتعين ثم مذهب الكسائي فيه التدريج في الحذف بحذف الحرف اولا ثم يتصل الضمير قوله ٢
منصوبا فيحذف والاخفش والكسائي يحذفانهما معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا والحوز
استطالة الصلة فلا باس بحذفهما معا قوله نصوع الصفرة اي الناصع الخالص من كل
شيء والحلكة بالضم والحلكة محركة شدة السواد قوله وفي اسناده الى اللون وهو
صفة صفراء او لملابسته بها اي في اسناده فاقع الى اللون والحال ان فاقع صفة صفراء
اي وصفها القائم بها وكان حقه ان يسند الى نفسه لا الى متعلقه الذي هو لونها اعني صفراء
وقوله لملابسته اي لملابسة اللون لصفراء والجار متعلق بالاسناد وفيه اشارة الى ان الا
مجازي من قبيل الاسناد الى الشيء الى ما هو ملابس لما هو له قوله قوله تعالى جمالات صفر
لا يخفى ان المناسب تشبيه الشرار في قوله تعالى كانه جمالات صفر بعد قوله انها ترمي بشرر كالقصر
ان يكون الصفر من الصفرة الذاتي المصطلح ... وقيل سود فان سواد الابل يضرب
الى الصفرة قوله هي صفراء ولا دها كالبرسم حدائق الاستشهاد لذا ولا دها فاعل

صفراء بعد ممنوع قوله اي تجهيم في الكشاف عن علي رضي الله عنه من لبس نعلا صفراء قل همه لقوله تعالى
تسر الناظرين قوله تشابهت مخففا ومشددا اي تتشابه بالشين قال السمين ويروى قراءة
لع ابن ابي اسحق ولا وجه له وقال ابو حاتم هو غلط فان التاء في هذا الباب لا تدغم الا في المضارع
قوله وفي الحديث اي اخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج مرفوعا وهو معضل وقوله آخر
الابد مبالغة يعني التأبيد والمعنى الى الابد الذي هو آخر الاوقات قوله ولا الثانية مزيدة
اي في الاتقان ترد لا اسما بمعنى غير فيظهر اعرابها فيما بعدها نحو غير المغضوب عليهم ولا الضالين
لا مقطوعة ولا ممنوعة لا فارض ولا بكر واعترض ابو حيان بان كون لا مزيدة يستلزم جواز
تركها وهو غير جائز لان تكرارها في مثل هذا المقام لازم والجواب ان معنى كونها زائدة انها
لو انتفت لم تتغير المعنى وحصولها في لزوم وجودها قوله للكراب اي قلب الارض للحرث
قوله اي حيث هي خرلا اي حبس الدلال معدوم في مكان هي فيه قوله اي تحقيق وصف
البقرة وحقيقتها لنا قال شيخنا مبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر وهي من معاني الحق قوله
الآن بالمد على الاستفهام قيل هو للتقرير بمعنى التثبيت والتحقيق وفي بعض الحواشي والظاهر
انه للاستبطاء قوله قيل معناه الاثبات وذلك لان اثباتها يدل على قرب حصول الخبر
وقرب حصول الشيء لا يكون الا مع انتفائه فاذا كان الاثبات دالا على النفي كان نفي النفي
اثباتا ولا يخفى ان النفي الذي يدل عليه الاثبات نفي في جزء من الماضي فلا ينافي ثبوته
في جزء آخر قوله ... بكبر بفتح الباء من الم كبر اي اسن واما كبر بالضم فمعناه عظم قوله
الغيضة هي مجمع الشجر في مغيض ماء قوله حظيرة لا محالة دل بناء اسم الفاعل على المبتدأ
على الثبات وتاكيد الحكم قوله بالعجب اصل الذنب العجب هو العظم بين الاليتين قالوا هو
اول ما يخلق وآخر ما يبلى قوله روي عن عمر اي قال الحافظ السيوطي اخرجه ابو داود و
العجب الحسب قوله سره الصبي ... غلب ... فهو سره قوله رائعة الرابع المعجم
لي كالتاكيد للاول قوله القساوة عبارة عن الغلظ اي يحتمل ان يكون المجاز في المسند
اعني قست بان يراد به الكيفية التي تشبه غلظ الحجر في منعها عن نفوذ شيء في محلها فيكون الاسناد
حقيقيا والاستعارة حقيقية تبعية وان يكون المجاز في الاسناد بان يراد به حقيقة القساوة
والاستعارة مكنية بتشبيه قلوبهم بالحجارة تشبيها مضمرا واثبات القساوة لها استعارة
تخييلية فان قلت هذا لا يلايم قوله تعالى فهي كالحجارة لانه المجاز تابع من التصريح قلت
فيه نكتة اخرى وهي تعيين ان المشبه به هو هذا النوع الاكمل في القساوة من بين الاجسام الصلبة
ادم قوله بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه التزام الحذف بسبب رفع اسناد كونه ...

انه معطوف على الحجارة كما يقتضيه المعنى لا بحسب الاعراب فيجب ان يقال اصله او مثل ما هو اشد
وفي الحقيقة المضاف اليه انما هو الموصول الذي كلمة اشد جزء صلته لكونه من اقامة الجزء مقام الكل
٢ **قوله** او للتخيير او للترديد فان قلت التخيير انما يكون في الامر لا في الاخبار كما حقق في محله
قلت كانه اشار الى ان هذا الاخبار في معنى الانشاء وتخيير المخاطب بان ان يشبه القلوب
بالحجارة او بما هو اشد منها وقد يقال التخيير انما يحسن بين المتساويين ولا مساواة بين الحجارة وما هو اشد
قلت المراد في تصوير المعقول وابرازه في صورة المحسوس لا بيان مقدار قساوة قلوبهم
فان ذلك لا يوجد له معيار يخبره بان انحط رتبة ما هو اشهر في تصويرها او ما هو ابلغ والاولى
٢ ان يجعل او للتنويع كما قيل فان قلوبهم انواع منها ما هو كالحجارة ومنها ما هو اشد وهذا
لمراتب العلى مراده من الترديد وهو هذا **قوله** والخشية مجاز عن الانقياد وقال البعض
انها حقيقة فان الله تعالى يخلق للحجارة ادراكا فيقع منها الخشية وانت خبير بان السياق
يدل على بيان النسبة بين قلوبهم والحقيقة الحجرية من حيث هي مع قطع النظر عن انه يخلق في نوع تسمى غير ما تتضمنه
تلك الحقيقة **قوله** ان يصدقوكم في اللام في لكم لتضمين الاستماع اي يومنوا مستجيبين
لكم **قوله** كنعت محمد صلى الله عليه وسلم حيث وجدوه في التوراة اكحل العين ربعة
جعد الشعر حسن الوجه فكتبوه طويلا ازرق سبط الشعر كذا ذكره القاضي زكريا **قوله**
واية الرجم حيث ابدلوه بالجلد والتحميم اي تسويد الوجه **قوله** قالوا سمعا الله الخ
يدل على ظهور فساد التقابل بين قولهم ان استطعتم وان شئتم **قوله** او الذين نافقوا
لا عقابهم الخ اي لا عقابهم ولقابا لهم الذين لم ينافقوا **قوله** كما يقال عند الله كذا يراد
به انه في كتابه هذا من ذكر المسبب وارادة السبب للعلم بان المتكلم ليس له سبب في الحكم
بكونه عند الله الا كونه في كتابه والقرينة ان ارادة السبب اقرب الى التادب وليس ذكر
المحاجة لنفي عند الرب وارادة المحاجة بكتابه من هذا القبيل اذ ليس المحاجة بكتابه سببا
للحكم بانه عنده فان قلت ان الله تعالى حاضر عند كل محاجة قلت اذن لا يختص
بالمحاجة بالكتاب فليتامل والاولى ان يقال ان الذي يحتج بكتاب الله الذي آمن به خصمه
كانه يقول لهم تعالوا نتحاكم بين يدي الله الذي انزل علينا هذا الكتاب كما يقولون عند المباهلة
قوله اذا الاخفاء لا يدفعه وقيل انه يدفعه في زعمهم الفاسد والالم يدفعه في نفس الامر
وانت خبير بان اثبات هذا الزعم بلا موجب خلاف الظاهر اذا الاية لا تأباه والالتفات
افرع ان قوله تعالى يحذر المنافقون ان تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم ينفيه **قوله**
على رسله اي على توراة وصية بذكر لقصة عثمان رضي الله عنهم وتوسمه فانه ينبغي ان يكون

بالاضافة واعاد الضمير لابتداء الوحدة كذا قيل **قوله** ومن قال انه واد الخ قال الحافظ
السيوطي هو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري
وابن جرير من حديث عثمان بن عفان مرفوعا وابن المنذر عن ابن مسعود وابن ابي حاتم
عن النعمان بن بشير موقوفا عليهما انتهى ولا يخفى ان الموقوف في مثله كالمرفوع اذ لا مجال فيه
للراي فقوله ومن قال مبني على عدم العلم بالقائل وقال الفراء اللام كان حرف جر والاصل
وي لك ثم كثر استعماله حتى ركب معه وصار لام الكلمة ومذهب غيره انه كلمة براسها
بمعنى الهلاك وانه مصدر لا فعل له **قوله** محصورة قليلة تحمل القلة تفهم من التعبير
بالايام لا الشهر والسنة ولا يبعد ان يقال تفهم ايضا من معدودة اذ العد انسب الى
القليل **قوله** جواب شرط مقدر الخ ذكر الرضي في مثل هذا المقام وجهين احدهما ما ذكر
والاول انه لا تقدير ولكن ضمن الاستفهام معنى الشرط ولم يظهر وجه سوى ان يقال اتخاذ العهد
عند الله يستلزم عدم الخلف فالمستفهم لما سال عن اتخاذ عهد مستلزم لعدم الخلف
لكونه تتمة المستفهم عنه فليتامل **قوله** على وجه اعم ليكون كالبرهان الوجه للاعم اثبات
مماس النار لكل من كسب فشمل كسبهم على سبيل الخلود ثم تقرير البرهان القائلين لمحمث
احاطت به خطيئته وكل من احاطت به خطيئته يخلد في النار فالقائلون يخلدون فيها
وقيل الوجه الاعم الخلود في النار لانه متناول للايام المعدودة وغيرها ولا يخفى عليك انه
لا يفيد البرهان نحو هذا ابدا لا بد مما ذكرنا فتامل **قوله** ولذلك فسرها السلف بالكفر اخرجه
ابن ابي حاتم عن ابن عباس وابي هريرة وابن جرير عن ابي وائل ومجاهد وقتادة وعطاء
والربيع عن النبي التفسير المذكور **قوله** على طريقة فبشرهم بعذاب اليم يعني كما ان
تسمية الانذار بشارة بالنسبة الى الكفار على سبيل التهكم كذلك تسمية فعل السيئة
كسبا تهكم لعدم استجلاب النفع فيه وعليه ان فاعلها يستجلب نفعا عاجلا وهو حظ
النفس **قوله** وهو ابلغ من صريح النهي لما فيه من ايهام ان المنهي يسارع الى الانتهاء
فهو يخبر عنه قيل هذا لا يناسب حال بني اسرائيل لان حالهم على خلاف مقتضاه يعني ليس
مقتضى حالهم ان يمتثلوا فضلا عن ان يسارعوا في الامتثال فالايهام المذكور لا يناسب
حالهم والجواب ان الملحوظ في هذا الايهام ليس حال المنهي وكونه بحيث يسارع في الامتثال
بل الايذان الى ان شان النهي مقتضاه المسارعة في الامتثال به بحيث يخبر عن المنهي انه
امتثل وهذا لا ينافي كون حال المنهي على خلاف ذلك في نفس الامر **قوله** الا الاله الا انا وحد
احضر الوحي تامه وانا اشهد الله انك انت مخلصي . والتقدير ان احضر المعنى

بالاي على حضور الحرب وشهود لذاته هل تخلد في ان كففت عنهما والياء في الزاجري ضمير منصوب
على المفعولية **قوله** وحسن على المصدر رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وعابها
ان حسنى تانيث احسن فلا يستعمل بدون اللام كذا ذكر المحقق التفتازاني **قوله** نزل تغير
الصفة منزلة تغير الذات وذلك لانهم كانوا موصوفين بالاقرار بالميثاق معترفين بلزومه
شاهدين على ذلك فتبدل تلك الصفة بما في الفوح نقض العهد وغيره فكان الذات المتغيرة
وتبدلت الى انهم تغير الذات من كون المحكوم عليه مخاطبا والمحكوم به غايبا فان الحاضر
غير الغايب بالذات ظاهرا وقال العلامة الطيبي كان من حق الظاهر ثم انتم بعد ذلك
التوكيد لتقضيكم العهد فتقتلون الخ فادخل هؤلاء واوقع خبر الانتم وجعل تقتلون
جملة مبينة مستقلة ليفيد ان الذي تغير هو الذات نفسها نعيا عليهم لشدة ذكاوة
اخذ الميثاق ثم نقضها عليهم فيه وقلة المبالاة به **قوله** وقيل هؤلاء تاكيد قال الحنيا
لا يوافق ما اشتهر بين النحاة من التاكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا **قوله**
وقيل بمعنى الذين هذا على مذهب الكوفيين وهو ضعيف **قوله** روي ان قريظة
الخ قال المحقق التفتازاني هو قريظة والنضير قبيلتان من اليهود والاوس والخزرج
من المشركين وكان بين الاوس والخزرج احن وحكا رباته فحالف الاوس بني قريظة ٢
والخزرج النضير لينصرهم الا ما يكون بين اليهود خاصة وقتال وانما كانوا يتالفون
مع حلفايهم اذا جاء لو اتفق له اعداؤهم **قوله** وبينهما اعتراض قيل هذا ينافي
لما سبق من ان قوله تظاهرون الخ حال قلت المراد ما بين قوله وهو محرم وقوله تخرجون
الخ والحال من تتمته فليس بينهما سوى ان بالنظر الى اخره **قوله** بالمرصاد في الفارسي
رصده رقبه والمرصاد مكان يرصد فيه العدو **قوله** تترى اي متواترين واحدا بعد
واحد من الوتر وهو الفرد والتاء بدل من الواو **قوله** الشفيع اي اليد **قوله**
قلت لزيد لم تفعله تريبه ومطلع ارجوزة لروبة يمدح بها السفاح او المنصور
ضليل اهواء الصبي تندمه هل تعرف الربع المحيل ارسمه الربع كسر الواو من الرجال
الذي يحب محادثة النساء ومجالستهن والكريم الذي كتب محادثة الرجال والاتنج
والضنيل مبالغة الضلال صفة ذي التندم العدم فاعل ضليل والربع المنزل
والمحيل الذي اتى عليه الحول وارسمه جمع رسم الدار وهو فاعل المحيل **قوله** لم يعنه
الاصلاب والارحام الطوامث اذ لا اب له ومريم عليها السلام لم تحض **قوله**
ووسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به توبيخا لهم على تعقيبهم ذلك لهذا يعني عطف

الاستكبار الواقع منهم في كل وقت يجيء رسول على ايتاء موسى الكتاب المعطوف عليه المعقبة بالرسل
وايتاء عيسى البينات بالفاء التعقيبية الدالة على انهم ارتكبوا الكفر دايما عند ظهور الايات
المقتضية للايمان فادخل همزة الانكار على هذا التعقيب القبيح توبيخا ويرد عليه ان هذا
يقتضي وقوع الاستكبار باعتبار جميع متعلقاته بعد ما عطف عليه وما عطف عليه وليس كذلك
بل باعتبار كثير من متعلقاته مقرون بما ذكر والجواب ان تعقيبه بالنسبة الى ما عطف عليه
لا يقتضي تعقيبه بالنسبة الى المعطوف على ما عطف عليه قبله وتعقيبه بالنظر الى ايتاء موسى
الكتاب ليس باعتبار كل متعلق له بل باعتبار جميع متعلقاته فلا اشكال **قوله** وجواب لما محذوف
دل عليه جواب لما الثانية يعني كفروا به بعد قوله تعالى فلما جاءهم ما عرفوا وقيل الجواب
هو كفروا ولما الثانية تكرار وتاكيد للاولى كقوله ايعدكم انكم اذا متم وكنتم ترابا وعظاما انكم مخرجون
وقيل الجواب فلما الخ **قوله** والاشعار الخ كانهم تنخوا بعد طلبه كن انفسهم وحصول الشيء
بعد الطلب ابلغ قيل هو من باب التجريد جرد وا من انفسهم اشخاصا وسالوهم البيع
كقولهم مستعجلا اي طالبا العجلة من نفسه **قوله** حال من الضمير في قالوا ويرد عليه ان
الحال اذا كان مضارعا مثبتا انما يكون بالضمير وحده والجواب انه سمع من العرب
قمت واصك عينه قال الرضي وذلك لان الحال الاصل جملة وان شابهت المفرد فما جاء بتقدير وانا اصك
لتكون اسمية تقديرا **قوله** لفرط شغفهم تقال شغف به كفرح اي علق به **قوله** والتقدير
٢ ان كنتم مؤمنين الخ يشير الى انه من استثنائي ركب من متصلة مقدمها فرض كونهم
٢ مؤمنين بالتوراة وتاليها عدم اقترانهم بالقبايح او قبح ما امرهم به ايمانهم ومن حملية مستملة
على رفع التالي اعني لكنه اقترن او لكن ما امرهم به الايمان لا يكون قبيحا والملازمة على الاول
ظاهرة وعلى الثاني اشار اليها بقوله لان المؤمن الخ توضيحه كونهم مؤمنين مستلزم ان
ايمانهم يامرهم بالقبايح التي يتعاطونها لان المؤمن لا يتعاطى الاما يامره ايمانه واثبت رفع
بطلان اللازم بقوله لكن الايمان لا يامر به واسناد الامر الى الايمان مجاز تنزيلا له
منزلة الفاعل **قوله** ستطت على الموت الخ سقوطه على الموت ان يباشرها باختياره اسباب
الموت كالجهاد وسقوط الموت عليه ان يفاجئه الموت قيل انه قال ذلك حين كان يطوف
بين صفي العدو والمسلمين في قميص رقيق **قوله** لصيغي كسحاب موضع الرقة بين الغراشة
كانتا لو تعظم العظم بين عيني ووهنا فيه كذا في القاموس **قوله** جاد حبيب على فاقة
المراد بالحبيب الموت لانه جاد على الفاقة اي الحاجة اليه ولكان يتمناه والذلك
قال لا افلح من ندم اي على ذلك التمني **قوله** يغص غص بالطعام اذا لم يجد انحدر الحلق

التمني

٢ قوله وقت ذلك الخ اي زيادة حرصهم مع الاقرار بالجزاء وقد يقال لم لا يجوز ان يكون ذلك لزيادة
تعلقهم بالحيوة الدنيا المقتضية لتحريف ما في التورية والكفر بما قد عرفوا الى غير ذلك قوله
٢ ولو بمعنى التمني فان قلت كلمة لو تجي بمعنى ان المصدرية عند جمهور بعد فعل دال على التمني
نعم لا تخلو عليه هيهنا فان ودوا لهم لمثل ذلك لا يكون الا على سبيل التمني قلت في كون
لو بمعنى ليت تصريح بانهم كانوا يتفوهون بما في نفوسهم من ذلك التمني لان قولهم له لو يعمر الف
سنة اصله لو اعمر كما ذكره المص لانه حكاية لما تكلموا به وهذا ابلغ في المقصود كثيرا من الحمل على
يستحيون عن اظهار رغبتهم فان فيه كمال الحرص قوله نزلت في عبد الله بن صوريا الخ قال
الشيخ ولي الدين العراقي لم اقف له على سند واورده الثعلبي والبغوي والواحدي بلا سند
قوله بيختنصر في القاموس نصر بالتشديد بن اصله بوخت ومعناه ابن ونصر كبقم صنم
وكان وجد عند الصنم ولم يعرف له اب فنسب اليه فخرب القدس قوله وقيل دخل عمر الخ
اخرجه ابن ابي شيبة وابن راهويه في مسنده وابن جرير وابن ابي حاتم من طرق عن الشعبي
كذا ذكره الحافظ السيوطي قوله الكفر من الحيوان اي الجهل لان الكفر من الجهل قوله معناه عبد
الله اختلف في ان جبر هو العبد وايل الله او عكسه اصحهما الثاني قوله جاء على حكاية
كلام الله هذا على تقدير ان يكون المامور به اي في طيب الامة بخصوص اللفظ المنزل واما اذا
كان المراد القاء هذا المعنى من غير تعيين خصوص اللفظ المنزل فلعله يعبر عن نفسه بالضمير المتكلم
عند الامتثال على ما يناسب ذلك المقام فلم يكن ح من حكاية كلام الله قوله اي المتمردون
من الكفرة في القاموس التمرد الذي يبلغ الغاية التي يخرج من جملة ما عليه الصنف قوله لان
بعضهم لم ينقض فان قلت هذا الكلام انما خرج في معرض الذم فلا يقصد به ذم الكل او البعض
قلت لكل منهما وجه واما الثاني فظاهر واما الاول فلان كون الصنف بحيث يظهر منهم
في كل عهد من ينقضه يدل على انه لا يخلو من الخبث وهذا منقصة ظاهرة ولا سيما اذا كان الناقض
هو الاكثر قوله رصين في القاموس الرصين كامير هو المحكم الثابت قوله ودل الايمان
الخ دلالة قوله تعالى اكثرهم لا يؤمنون على ان الاقل ظاهرة لان نفي الايمان عن البعض
الاكثر يدل بطريق مفهوم الصفة على اثباته للبعض الاقل واما دلالته على ان فريقا منهم على الفرقة
الجاهرة بالنبذ تمردا وفسوقا فلان من احدهما انه ذكر بعد قوله وما يكفر بها الا الفاسقون
٢ وهم المتمردون نسب ورد الى النبذ عند ذكر الفريق النابذ والثاني انه تدريج من ادنى الى
الاعلى بان نقض العهد في كل مرة انما وقع من الفساق المتمردين المجاهرين بالنبذ واما الفرقة
التي لم تجاهر بنبذ العهود ولكن نبذوا لجهلهم وهم الاكثرون فلم يبين المص ما يدل عليهم

من الايمن ولا يبعد ان يقال انه يدل عليهم قوله بل اكثرهم لا يؤمنون لانه دل على ان اكثر اهل
الكتاب قد نبذوا ومن المعلوم ان اكثر النابذين جهال لا يقال اكثر النابذين لا يلزم ان يكون اكثر
اهل الكتاب لجواز ان يكونوا مؤمنوا اهل الكتاب مع علماء النابذين مساويا لجهال النابذين
لان نفي الايمان يغني عن البيان واما الفرقة التي تمسكوا بها ظاهرا ونبذوها حقيقة علما فهي
بالحال عنادا فيندرجون تحت قوله تعالى نبذ فريق الى قوله كانهم لا يعلمون اذ قد علم ان النابذين
بعد مجي نبينا صلى الله عليه وسلم انقسموا على قسمين قسم تمسكوا بها ظاهرا وقسم غير ذلك او
نقول وجود هذا القسم بين اهل الكتاب معلوم قطعا فلما دل الاتيان على الثلثة الاول
كفى الاقسام للاربعة قوله ونشا ذلك في عهد سليمان في بعض التفاسير على بمعنى في
اي في زمانه او متعلق بتتلوا المتضمن الافتراء فانهم كتبوا السحر ودفنوه تحت كرسيه ثم لما مات
او نزع منه ملكه استخرجوه وقالوا انما هو الاسحر فبراه الله مما كانوا قوله ليدل على انه
كفر الخ نفي السحر عنه على الوجه البرهاني حاصله ان السحر كفر ولا يشك عاقل في ان النبي
معصوم من الكفر قوله باستعماله اشارة الى ما اتفقوا عليه من ان استعمال السحر كفر وان
اختلفوا في نفس تعلمه قوله بالتقرب الى الشيطان اشارة الى علة كون السحر
كفرا فالمراد بالتقرب او تحصيل رضاه وهو لا يرضى بدون الكفر قوله لا يستتب
٢ اي لا يستقيم قوله بغير مذموم قال الحافظ السيوطي ما ذكره من انه غير مذموم ذم
السحر ولا يخفى ما فيه قوله تحكي عن اليهود قال الحافظ السيوطي ما ذكره من انكار ذلك سبقه
اليه جماعة منهم عياض في الشفاء وليس كذلك بل القصة ثابتة وردت مرفوعة من حديث
ابن عمر اخرجه احمد في مسنده وابن حبان في صحيحه والبيهقي في الشعب وابن جرير وعبد بن
حميد في تفسيرهما وموقوفة عن علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وغيرهم باسانيد
عديدة صحيحة وغيرها قال ابن حجر في شرح البخاري وغيره لهذه القصة طرق تفيد العلم
بصحتها قوله والعلة من رموز الاوائل حيث اريد بالملكين النفس والبدن تعرضا
لارادة في العقل المنيح باذدواجهما اثار الخير والشر فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت
بمصاحبتهما لما هو خير فصعدت السماء انتهى والاوجه ان يقال اشارة الى ان العلويين اذا
خلدوا الى المرتبة الدنية وشهوة النفس تنزلوا الى اسفل السافلين والسفليين اذا توجهوا
الى الرتبة العلية والعزة الالهية صعدوا الى اعلى عليين قوله تكذيب لليهود في بعض
التفاسير زعمت اليهود ان السحر انزل على لسان جبريل وميكائيل الى سليمان قوله وفيه
دليل على ان تعلم السحر الخ وذلك لانه لو كان التعلم حراما لكان التعليم ايضا حراما والملك معصوم

لا يفعل الحرام ولا يرضى به **قوله** ونزى لضارب على الاضافة الى احد وجعل الجار وجزاء منه
والفصل بالظرف قال سيبويه والفصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو الجار والمجرور
لم يوجد وانما يكون بالظرف المنصوب **قوله** والا فهو ان اللام لام الابتداء غير الا فهو الغي
العمل والفرق بين التعليق والالغاء مع انهما ابطال العمل ان التعليق ابطال لفظا لا معنى والالغاء
ابطال لفظا ومعنى فالجملة على الاول في تأويل المصدر مفعولا به لفعل المعلق كما كان قبل التعليق
فيجوز عطفه بجملة اخرى منصوبة الجزئين على الجملة المعلق عنها وعلى الثاني ليست كذا وبدل اللفظ
غير ان الالغاء مع تقدم فعل القلب ضعيف ويقبح تأكيد الفعل الملغى فالاوجه ان يقال غير الاظهر
تقدير ضمير الشان منصوبا بفعل القلب او يقال ما ذكره الرضي في قوله ولقد علمت لتأتين منيتي
من اجرى لقد علمت مجرى القسم لتأكيده للكلام لان فيه اللام المفيدة للتأكيد مع قد المؤكدة وهي
علمت بمعنى التحقيق **قوله** او يعلمون فيحمل على التعيين يرد عليه ان الله تعالى اثبت لهم على سبيل
التأكيد العلم بان الاشتراء المذكور يوجب عدم النصيب في الآخرة مطلقا وهو يستلزم عدم
دخول الجنة ويلزم دخول النار اذ لا واسطة بينهما فقد تعين كما فيه عندهم فما معنى نفي العلم
فيحمل على التعيين ويجاب بان الاعمال الموجبة لدخول النار متفاوتة في القبح تفاوتا فاحشا
باعتبار ما يترتب عليها من العذاب والفضيحة في الدنيا والآخرة الا ترى ان كفر العالم بآيات
الله اقبح من كفر الجاهل بها وان كان كل منهما يوجب دخول النار **قوله** واصله لاثيبوا
اشارة الى ان المراد من قول النحاة ان جواب لو لا يكون الا فعلية ماضوية اعم من ان يكون في
الحال او في الاصل وبه يندفع ما يتجه من ان خبرية المثوبة لا تتقيد بشرط لان المقيد به انما
هو مقدر اعني لاثيبوا **قوله** لتدل على ثبات المثوبة والجزم بخيريتها اما الثبات فلانه
حصل من العدول عما يدل على التجدد والحدوث واما الجزم بخيريتها فلا تحصيل من جعل
الجملة اسمية ثم وقوع مضمون خيرية المثوبة جزاء للشرط انما يفيد الجزم لكون الجزاء لازما
للشرط **قوله** فان ترضوه في القاموس الرحمة الموبة والترصة الرحمة الكثيرة
قوله راعنا قيل ينبغي ان يراد من غير تصريح بالياء بل يشم رائحة الياء **قوله**
وهو المعوج الملوخ بالكسر الاحمق والضعيف من كل شيء **قوله** كما في قوله لم يكن الذين
كفروا من اهل الكتاب والمشركين يشير الى ان كلمة لا اعادة لنفي المقصود به الكلام **قوله**
وما عرف فيه بصيغة المجهول لان المعرفة لا تنسب الى الله سبحانه **قوله** والنساء وها
اذهابها عن القلوب في الدر المنثور عن ابي امامة ان رهطا من الانصار من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان رجلا قام من جوف الليل يريد ان يفتتح سورة

كان قد وعاها فلم يقدر منها على شيء الا بسم الله الرحمن الرحيم ووقع ذلك لناس من اصحابه
فاصبحوا فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت ساعة لم يرجع اليهم شيئا ثم قال
نسخت البارحة فنسخت من صدورهم ومن كل شيء كانت فيه وعن ابي موسى الاشعري
قال كنا نقرأ سورة نشبهها في الطول ببراءة فانسيتها غير اني حفظت منها لو كان
لابن ادم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملأ جوفه الا التراب وفي بعض الطرق
عنه نزلت سورة نحو براءة في الشدة ثم رفعت وحفظ منها ان الله سيؤيد
هذا الدين باقوام لا خلاق لهم انتهى وعن ابي البختري قال دخل علي بن ابي طالب
المسجد فاذا رجل يخوف فقال ما هذا فقالوا رجل يذكر الناس ولكنه يقول انا فلان ابن فلان
فاعرفوني فارسل اليه فقال اتعرف الناسخ من المنسوخ فقال لا قال فاخرج من مسجدنا
ولا تذكر فيه **قوله** او نجدها منسوخة كنوا لهم احمدت الرجل اي وجدته محمودا **قوله**
وتأخير الانزال اي ورد على جواز تأخير انزال الناسخ ورد كما ان قوله ما ننسخ
يدل على الاتيان باحد الامرين مطلقا اعم من ان يكون على الفور او على التراخي وفيه
ما فيه **قوله** ونسخ الكتاب بالسنة فذهب الامام الشافعي الى منع نسخ الكتاب
بالسنة وروى الدارقطني عن جابر مرفوعا كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ
بعضه بعضا وقد يقال انه يجوز ان يكون المراد بقوله صلى الله عليه وسلم كلامي ما ادى به
اجتهاده من غير وحي لان الوحي انما يكون كلام الله **قوله** يعني احبارهم
وقيل المراد عامة اهل الكتاب غير من امن منهم وفي المدارك نزلت حين قالت اليهود
للمسلمين بعد وقعة احد الم تروا الى ما اصابكم ولو كنتم على الحق لما هزمتم فارجعوا الى
ديننا فهو خير لكم **قوله** لا من قبيل التدين فيه انه وقع بعد ما علله بالحسد لم يبق
فيه احتمال كونه ناشئا عن التدين فلا حاجة الى دفعه اللهم الا ان يكون مؤكدا لما قبله
قوله وفيه نظر اذ الامر غير مطلق اشار الى ما تقرر عند الاصوليين من ان النسخ
عبارة عن رفع تعلق مطلق عن التقييد بتأقيت او تأبيد بحكم شرعي ابتداء اذ لا بد
شرعي لا لعارض كالموت والنوم والجنون وانعدام المحل كذهاب اليد والرجل في
وجوب الغسل وههنا الامر بالعفو مقيد بغاية هو اتيان الله بامره الذي هو الاذن
في قتالهم وضرب الجزية عليهم واجيب بان الغاية اذا كانت لا تعلم الا شرعا لم يخرج
ذلك الوارد من ان يكون ناسخا انتهى وانت خبير بان رفع مشروعية الحكم لا يتصور
باعتبار ما قبل التاريخ لان مشروعيته قد تحققت والمتحقق لا يقبل الازالة

بر باعتبار ما بعده لا بمعنى انه تحقق نبر تنفع بل باعتبار ظن العاد تبا مشروعية في المستقبل
لان الاصل في الشيء الثابت البقاء وذلك الظن ههنا معدوم لانا نعلم ان انهم لم يتى جزء منه
على سبيل الابهام فغاية الامر ان يكون آية السيف بيانا لذلك قوله جمع عائذ ا لخ
العائذ الواقف في اليهودية والعائذ الناقة اذا وضعت وبعدما تضع ايا ما حتى تقوى
ولدها قوله والجملة جواب من ان كانت شرطية قال الشيخ وعلى جواب الشرط وسكت عن
خبر من لكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما قوله قدم وفد نجران
يقال وفد عليه واليه يفد اي قدم وورد قوله اي قالوا ذلك الخ اشارة الى دفع
سوال وهو انه كيف يجعل الفعلان اعني قالت عن لثيم في معمول واحد وهو الجملة الاكثر
وحاصل الجواب انه بمعنى قالت الطايفتان في الماك فلا تعدد في العامل قوله وقيل
حكمه بينهم الخ هذا منقول عن الحسن البصري قوله من بنى للصلوة اي مهتنى او متحقق
لم قوله وان نزل في الروم الخ قال الجلبي نزلت الاية في شان طلطوس الرومي
حيث خرب بيت المقدس والقى فيه الجيفة وكان خرابا الى زمن عمر رضي الله عنه كذا في
تفسير ابي الليث وفي معالم التنزيل روي ان مسجد بيت المقدس بناه داود عليه
السلام ومات قبل تمامه ولما قام سليمان عليه السلام بالنبوة والملك اي بعاد نه
واتمامه ثم تصرف فيه اليهود ولما رفع عيسى عليه السلام الى السماء الرابعة ادعى اليهود
قتله فوقع العداوة بينهم وبين النصارى فاستعان النصارى بسلطان ذي شوكة
فاعانهم فخربوا بيت المقدس وقتلوا اليهود وسبوا اولادهم وحرقوا التورية
وقذفوا في المسجد الجيف وذبحوا فيه الخنازير فكان خرابا الى ايام عمر بن الخطاب
وقال قتادة والسدي هو بخت نصر واعانه به واعانه على ذلك ططوس الرومي
والحق به قوله اي جهته التي امر الخ في الدر المنثور عن عمر قال ما بين المشرق
والمغرب قبلة اذا توجهت قبل البيت وفيه عن ابن عمر قال انزلت اينما تولوا فثم
وجه الله ان تصلي حيث توجهت بك راحلتك في التطوع وفيه ما يوافق ما ذكره
المص قوله وتنزيه المعبود الخ وذلك لان الآية سبقت لبيان تسوية الاماكن
والجهات في جواز الصلوة اليها لكونه صالحة لان يكون قبلة وان لا مزية لشيء منها باعتبار
زيادة اختصاصه بذات الله سبحانه فلزم من ذلك عدم تحيزه في مكان وجهة والا
لزم ان يكون لذلك المكان والجهة مزيد اختصاص بالذات الاقدس تعالى الله عن
ذلك قوله انما ركاه الخ مسى في الكشف ونظر فيه بعض احدهما منع

كون السبيع فيه بمعنى المسمع والثاني انه ولو سلم لهو شاذ لا يقاس عليه انتهى البيت لعمرو بن معد يكرب
وريحانة اسم اخته وكان اسرها ابو دريد بن يزيد بالداعي واي الشوق اليها ولا يخفى ان السميع لو لم
يحمل على معنى المسمع لا يناسب توصيف الداعي الموصوف بالايقاض وتفسير البديع بالابداع
مجاز يحتاج الى العلاقة والقرينة والاحمل الكلام على الاستئناف وبدا على التنظير قوله وقري
بتشديد الشين حمدلة قيل بهذه القراءة لا وجه لها في التصرف وقيل وجهها ان بعضهم
جوز وازيادة التاء في تفاعل فيكون الشين مبدلة منها قوله نهي للرسول الخ روي
انه صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم ليت شعري ما فعل ابواي قال الشيخ ولي الدين العراقي
لم اقف عليه في حديث وقال الحافظ السيوطي لم يرد في ذلك الا اثر معضل ضعيف
الاسناد قوله والجحيم المتاجج من النار المتاجج المتلهب في الدر المنثور عن ابي مالك الجحيم
ما عظم من النار قوله والذرية نسل الرجل في القاموس ذرا الله الخلق خلقهم ومنه
الذرية مثلثة لنسل الثقلين قوله كما في تقضيت اصله تقضضت قوله
وان الفاسق لا يصلح للامامة في كثير من التفاسير ان المراد من الظالمين الكافرون فلا
تدل على عدم صلاحية الفاسق للامامة وان حمل على عمومه فالاجماع على اشتراط العدالة في
الامام مع باقي الاوصاف الخمسة او الستة على ما عرف في محله ولعل اقامة فائدتها
القضاء والحدود وغيرهما مما هو مفوض الى الامام انما هو لدفع المفاسد الموجبة لاختلال
نظام العالم وبطلان الاحكام الشرعية وعليه اجماع المتاخرين من اهل السنة والجماعة لكثير
من سوادهم قوله لقوله وما امنا في بعض التفاسير اي من المشركين ابدا فانهم لا يتعرضون
لاهل مكة ويتعرضون لمن حولهم وكانوا اذا دخلوا مشركي غير اهل مكة والانعام تعرض مشركوها
لمومني اهلها في بداية الاسلام وهذا الامن الذي هو اجابة دعاء ابراهيم من قديم الزمان
قال الله تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا الاية وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة الاية
قوله او اعتراض معطوف لا بقاء او الاعتراض لا يكون للعطف فكيف جمع بينهما لان
مراده ان مجموع المعطوف عليه والمعطوف اعتراض لان قوله وعهدنا متصل بقوله واذ
جعلنا البيت قوله بان طهرا ابتداء على ما ذهب اليه صاحب الكشاف والا فالجمهور
على ان الموصول اسميا كان او حرفيا صلته لا تكون الا جملة خبرية قوله لتضمن العهد
معنى القول في القاموس عهد اليه اوصاه قوله اي الذين في الضم والصفة قوله
حرف خم شغف الشغف بالضم اصل نبت الشعر ويفتح قوله ومنه لعمرك الله قال
شيخنا من القعيد بحذف الزوائد والاصل قعدتك الله تقعيدا اي سالته

ان يثبتك من القعود الى زيغ الثبوت وحقيقة تعدتك جعلتك قاعدا ثابتا فالمضمن معنى السؤال
عدى الى اسم الله مضافا والمعنى سالت الله ان يجعلك ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا
الى المفعول **قوله** صفة غالبة فلا يعمل عمل الصفات ولا تصرف فيه ولا تجرى على موصوف
قوله فانه ينقل من هيئة الانخفاض الى هيئة الارتفاع فيه ان البناء لا ينقل القواعد الى هيئة
الارتفاع لكانها ساحة وتنزل منزلة المبنى البناء واصله منزلة الهيولى يتوارد عليه الصور المختلفة انخفاضا
وارتفاعا فيتكمل ويستوي على هيئة مخصوصة **قوله** ساقات البناء والساف بالفاء الصف
من اللبن والطين **قوله** وقيل ارادوا بالامة امة محمد صلى الله عليه وسلم يؤيده قوله تعالى ملة
ابيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين من قبل **قوله** اجاف اي نقصان لكثرة الطواف **قوله**
وروي انها رأت في المنام انها وضعت نورا اضاءت له قصور الشام من بصرى **قوله** تغض
الناس اي تحقرهم **قوله** سفه نفسه على الرفع في الرضى اجاز الكوفيون كون التمييز معرفة
كوسفه نفسه وغبن رأيه وبطر عيشه والم بطنه وعند البصريين معنى سفه نفسه سفهت والم
بطنه بعض شكى ومعنى بطر عيشه بطر في عيشه في القاموس السفه محركة خفة الحلم او نقيضه
وسفه نفسه ورأيه مثلثة حمله على السفه **قوله** ونأخذ بعده الخ البيت للنابغة الذبياني
يمدح نعمان بن المنذر وقبله فانك ان يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونأخذ
اي الاجل المنقطع السنام والظهر تمييز عن نسبة اجب الى الضمير والمراد بالشهر الحرام الامن
٢ بذكر الملائم وارادة اللازم **قوله** المصطفى الصالح قال العلامة الطيبي فسر الصلاح
بالاستقامة **قوله** روي انها نزلت الخ قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه في كتب الحديث
ولا التفاسير المسندة **قوله** هو التقدم الى الخير في القاموس تقدم عليه في كذا اي
اوصاه وزاد الراغب تقدم بامر فيه وعظ **قوله** والاول ابلغ لدلالته على التكثير اي
كثرة الوصية **قوله** على اضمار القول عند البصريين الخ هذه قاعدة وقع الخلاف فيها
وهو انه اذا وردت جملة مقولة بعد ما فيه معنى القول دون حروفه فالبصريون يخرجونها
على حذف القول والكوفيون على الحكاية بما فيه من معنى القول وثمرة الخلاف ان ان بعد
ما فيه معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول
قوله من جنبه قربية بترجمة **قوله** ورواية ذكره بالنون جماعة وافوان بالالف
قيل هذا اصح وانسب **قوله** ظاهره النهي الخ اخرج الثعلبي عن فضيل بن عياض في
قوله ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي محسنون الظن بربكم كذا في الدر المنثور **قوله**
اراد به تقريرهم على التوحيد الخ قال الراغب لم يعن بقوله ما تعبدون من بعدي

٧١ العبادة المنزوعة فقط وانما عنى جميع الاعمال كانه دعاهم ان لا يتحروا في اعمالهم غير وجه الله
ولم يخف عليهم عبادة الاوثان وانما خاف عليهم ان يشغلهم دنياهم انتهى **قوله** ويؤيده
قوله تعالى ارايت من اتخذ الهه هواه **قوله** تقديمه اكثم على ابيه الخ وقيل التقدير ابلغكم
ما تنسبون الى يعقوب من ايصائه بالبهودية ام كنتم شهداء **قوله** وقد نبئنا اي
عند لوب قلنا اباؤنا قواد كم والالف للاشباع **قوله** او نصب على الاختصاص رده
ابو حيان بان النحاة نصوا على ان المنصوب على الاختصاص لا يكون نكرة ولا مبهما
اقول الكوفي لسان الموحدين كلي منحصر في فرد خاص ولا سيما في السياق المذكور فلا نكارة فيه
ولا ابهام **قوله** كقوله ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا بر فعليه ان صحة وقوع
٢ الحال عما اضيف عليه غير العامل مشروطة بان يكون المضاف فاعلا او مفعولا يصح حذفه
وقيام المضاف اليه مقامه وبان يصح تقييد العامل في المضاف بتلك الحال ولا يخفى ان
العامل في صدورهم وهو متعلق الى داعني كان او نحوه لا يصح تقييده بحال الاخوة اذ لا معنى
لقولنا ما كان في صدورهم من غل في حال الاخوة فتعين ان يكون حالا من الضمير باعتبار
معقوليته للمعنى المستنبط من فحوى الكلام اعنى كانهم منتزعا منهم الغل **قوله** واحد
لوقوعه في سياق النفي الخ وفي الكشاف انه في معنى الجماعة بحسب الوضع الذي يصح
دخول بين عليه قال المحقق التفتازاني لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر
المؤنث والمفرد والمثنى والجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي
نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي هو اول العدد في مثل
قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق
الى كثير من الاوهام الا يرى انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف
اي رسول ورسول وكستن كاحد من النساء ليس في معنى كاد ادة قولوا وليشهد زاد حف
زاد بما امنتم اي بالذي امنتم في الكشاف الاول قراءة ابن عباس والثاني لابي رضي الله عنهما
قوله او وعيد او تشنيع لا للترديد لانه لا مانع عن حمل الكلام على الوعد والوعيد معا
قوله وهي فطرة الله الفطرة نوع من الجبلة والطبع المتهيئ لقبول الدين لو ترك عليها
لاستمر على لزومه **قوله** او للمشاكلة اي الكلام في اهل الكتاب عموما وتخصيصه الصبغ
النصارى لا لاجله واجيب بانه يكفي في صحة اعتبار المشاكلة ان الصبغ كاين فيما بين اهل
الكتاب في الجملة ولا يخفى ما فيه **قوله** المعمودية هي الماء الذي غسل به عيسى عليه السلام
قوله مصدر مؤكد اي مؤكد مضمون الجملة كقولهم له علي الف درهم اعترافا **قوله**
على

قوله وه

الاول او بمعنى الزم او صبغة الله **قوله** روي ان اهل الكتاب الخ قال الحافظ السيوطي لم اره في
شيء من كتب الحديث ولا في التفاسير المسندة **قوله** يبغونه في القاموس ابتغى قصد
واعتمد **قوله** وفائدة تقديم الاخبار الخ قال ابو حيان ومن واقعه ان قوله تعالى سيقول
السفهاء الاية متاخرة في النزول عن قوله تعالى قد نرى وان كانت متقدمة بحسب التلاوة
واستدل على ذلك بما صح من الاخبار في رواية ابن عباس وغيره وليس فيما ذكره دلالة على
ما ادعاه اذ خلاصته انه بعد ما نزل قد نرى وتحول القبلة قال السفهاء ما وليهم فقال الله تعالى
قل لله المشرق والمغرب يعني دل الحديث بموجب الفاء التعقيبية ان الامر بقل لله المشرق
والمغرب بعد قول السفهاء ما وليهم والجواب انه لما كان الامر بالقول المذكور موقتا بما بعد
قول السفهاء ما وليهم كان الاقتصار به لا محالة بعد قولهم فكانه بعد ما قالوا قال الله ذلك
وهذا التوجيه الظاهر اولى من صرف الفاء الداخلة على قل الخ باعتبار حرف السين في سيقول
والاتكاء به تاخرها في هذا الوضع متقدم وفوات النكتة التي ذكرها المص انه ذكر الحافظ
السيوطي انه ظاهر تقرير ابن جرير يوافق ما مشى عليه المص وانه من اعلام نبوته الخ فايدة
لبعد له الجواب **قوله** توطين النفس اي تمهيدها **قوله** بارتسام اي رسم في الصحاح والرسم
اي امتثله **قوله** اشارة الى موضع الاية المتقدمة قال المحقق التفتازاني اشارة
الى مصدر الفعل المذكور بعده لا الى جعل اخر يقصد تشبيه هذا الجعل به على ما يتوهم من انه
ان المعنى وكما جعلنا الكعبة قبلة جعلناكم امة وسطا واذا تحققت فالكاف مقحم اي ما كان الامر
لا يكاد دون يدركونه في لغة العرب وغيرهم وهكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام انتهى ونقل السيوطي
عن الانباري ما يوافق هذا **قوله** اي خيارا الخ جمع خير وهو خلاف الاشرار **قوله**
بين التهور والجبن في القاموس تهور الرجل وقع في الامر بقلة مبالاة **قوله** روي
ان الامم الخ قال الحافظ السيوطي اخرجه البخاري والترمذي والنسائي والبيهقي من حديث
ابي سعيد وهو هنا مروي بالمعنى **قوله** فانه صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى
بمكة الخ اخرج ابن جرير عن ابي العالية انه صلى الله عليه وسلم خير ان يوجه بوجهه حيث
شاء فاختار بيت المقدس لكي يتالف اهل الكتاب **قوله** او القبلة والقول الثاني
هو الاصح صرح به ابن الجوزي والاول ضعيف بلا حجة ودعوى النسخ مرتين **قوله** ممن
يرتد عن دينه الخ في بعض التفاسير نقلا انه ارتد كثير من المسلمين **قوله** او معلق لما
في من من معنى الاستفهام رد بانه لا يبقى حينئذ لمن ما تتعلق به لان ما بعد الاستفهام لا يتعلق بما قبله
ولا يجوز تعليقها بيتبع لانه في المعنى مرتبط بنعلم واجيب بانه حال من فاعل يتبع اي لمتميزا

منه بدلالة فحوى الكلام **قوله** واللام هي الفاصلة بين المخففة والنافية **قوله** اما بمعنى المعرفة
فان قيل كيف يكون العلم بمعنى المعرفة والله تعالى لا يوصف بها قلت ذلك لخصوصيه لفظها المشعر
بسبق العدم والمراد كون العلم بمعناها مجردا عن ذلك **قوله** كان زائدة قال ابو حيان
الزائدة لا عمل لها وهنا عملت في الضمير والذا استكن فيها وقوله تعالى لكبيرة خبر لمحذوف
اي لهي كبيرة والجملة خبر كان وقال المحقق التفتازاني ان اراد كونها زائدة مع اسمها
كانت كبيرة خبر الابتداء وان المخففة واقعة بلا جملة وهذا خارج عن القياس والاستعمال
وان اراد انها وحدها زائدة والضمير باق على الرفع بالابتداء فلا وجه لاستكنانه وغاية
ما يتمحل فيه انه استكن تشبيها بالاسم فانه من جهة المعنى في موقع اسمها **قوله** روي انه
عليه الصلاة والسلام لما وجه الخ اخرجه الشيخان وغيرهما **قوله** قدم الرؤف في القاموس
الرأفة اشد الرحمة وارقها **قوله** ربما نرى في الصحيحين انه كان يكثر النظر الى السماء وقال
المحقق التفتازاني عند قول الزمخشري قد نرى معناه كثرة الرؤية بعد تفسير قد بربما مراده ان
اصل قد في المضارع التقليل وقد استعيرت للتكثير لمناسبة التضاد كما ان ربما للتقليل ثم
تستعار للتكثير قال ابن المنير اذا بالغت العرب عبرت عن المعنى بضد عبارته **قوله** تردد وجهه
الروع بالضم القلب **قوله** كالقطر وهو الطرف **قوله** فان استقبال عينها الخ هذا
اختيار من المص لاحد قولي الشافعي والصحيح خلافه عندهم **قوله** روي انه عليه السلام
قدم المدينة الخ اخرجه الواقدي في المغازي كذا ذكره ابن حجر وقال الحافظ السيوطي الى قوله
ستة عشر شهرا اخرجه الشيخان والى قوله بشهرين اخرجه ابو داود وقوله وقد صلى باصحابه
تحويله الحديث فاورد قصة بني سلمة لم يكن فيه النبي صلى الله عليه وسلم اماما ولا هو الذي
تحول في الصلوة انتهى لكن ورد في الصحيح ان جماعة خرجوا به اماما قتبا وغيرها كانوا
في الصلوة فسمعوا بالتحويل فتحولوا واما النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن في الصلوة عند
نزول اية التحويل **قوله** وايجابا بالرغبة اي ارتقاء بالمرغوب به ويحتمل ان يكون محمولا على
ظاهره **قوله** تخصيص كل شريعة بقبلة كانه اراد تخصيص كل ايام جديد في حق الاقبال
لان ظاهره حسن فيما يدل عليه الاخبار **قوله** قطع لاطماعهم وذلك لانهم اذا سمعوا هذه
الاية علموا ان اتباع النبي صلى الله عليه وسلم قبلتهم محال لا سيما لانه خلفه ما اخبر الله به
على انه صلى الله عليه وسلم اعلم انهم غير متفقين على قبلة واحدة فلو تبع صلى الله عليه وسلم
قبلة بعضهم لزم مخالفة لقبلة بعض اخر **قوله** من سبعة اوجه زاد المحقق التفتازاني
ثمان كالقسم واللام الموطئة وان الاوضية وان الحقيقية واللام في خبرها وتوليه

الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقه من الظالمين على انك اذن ظالم او انك لظالم
لافادته ان ذلك مقرر ومحقق لانه معدود من زمرتهم والاتباع الذي تخلع على ما ماه اهوائهم
اقول واختيار من الظالمين على لمن ظلم الاذن معناه الموصول على ما ذكر المصنف في تفسير ولا
تركنوا الى الذين ظلموا قوله لاني لست اشك الخ في الكشاف فتقبل عمر راسه وقد روي عن
ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن سلام
انزل الله على نبيه الذين اتيناهم الكتاب الاية فكيف يا عبد الله هذه المعرفة فقال يا عمر
لقد عرفته حين رايته كما اعرف ابني اذا رايته مع الصبيان وانا اشد معرفة بمحمد مني
بابني فقال عمر كيف ذلك قال اشهد انه رسول الله حق من الله وقد نعته في كتابنا ولا ادري
ما تصنع النساء فقال عمر وفقك الله يا ابن سلام قوله ولانه بحيث لا يليق فيه
الخ عطف تفسيري لقوله تحقيق الامر اي الشان انه من قبيل ذكر المسبب وارادة
السبب فان كون الشيء بحيث لا يشك فيه سبب للنهي عن الشك فيه قوله او لان
الامة لما تعذر ارادة طلب ترك الشك لكونه غير اختياري صرف الكلام الى طلب
اختياري يترتب عليه ترك الشك وهو كسب ما يزيل الشك من قبيل ذكر المسبب
وارادة السبب وهو ابلغ من صريح الامر لما يفيد لافادة السببية قوله
واللام مزيدة وقول ابي حيان انهم منعوا زيادة اللام فيما يتعدى لاثنين غير مسلم
لانه اطلق ابن عصفور وصاحب الرضي وغيرهما جواز ادخال اللام في المفعول اذا
تقدم على العامل قوله خبر الخ عمل اسم الفاعل بطريق الاظهار على شريطة التفسير وقال
ابو حيان لا يجوز ان يكون المشتغل عنه مجرورا فلا يجوز زيدا مررت به قلت هذا
اذا لم يكن الجار يتعلق به العمل كما في المثال المذكور واما اذا كان له محل مجرورها حكم
المنصوب قوله ومن اي مكان خرجت العموم يستفاد من المقام وعدم اختصاص الامر
بالتولية بمكان دون مكان وكلمة من متعلقه بولّ وهي للابتداء فاذا التولية اذا وقعت
في مكان يلاحظ هناك مسافة مبدأها ذلك المكان ومنتهاها المسجد الحرام وان شئت
تجعلها بعد الفاء فيما قبله مثل وربك فكبر لكن يبقى الكلام في انه ما المراد بمكان الخروج هل هو المكان
الذي خرج اليه او الذي خرج منه قلت الظاهر هو الاول اذ المقصود بيان وجوب التوجه الى الكعبة
في اي مكان انتقل اليه في السفر فان قلت كان الظاهر بيان وجوب التوجه اليه في جميع الاماكن
سواء كان في السفر او الحضر قلت هو كذلك لكن لما كان المسافر تختلف اماكنه كثيرا وقع
زيادة الاهتمام ببيان حاله والله اعلم قوله تقريبا اي لنفع السامع او للملزوم الدال لحسب

الذكر قوله الا المعاندين يجب عليه انه يقتضي كون العلة مجموع الامرين نفي حجة غير الظالمين وثبوته
لجملتهم والثاني غير جائز والجواب ان الكلام المشتمل على الاستثناء في التحقيق تكلم بالباقي بعد
٢ الثنيا والمستثنى في حكم المسكوت عنه على انا لا نسلم عدم جواز كون الشيء علة الحكم كيف وقد
قال تعالى يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا قوله ولا عيب فيهم الخ هو من قصيدة النابغة والفلول
كسور في حد السيف واحدها فل بالفتح والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش والبيت من تاكيد
المدح بما يشبه الذم قوله اخشوني لا حفظكم عنهم علل به الامر بالخشية لان الخشية لا يرد
ان الخشية للحفظ تنافي الاخلاص ومن المعلوم ان افعال الله لا تعلل بالاغراض فاللام للعاقبة
قوله وفي الحديث الخ اخرجه البخاري في الادب المفرد والترمذي من حديث معاذ كذا ذكره الحافظ
السيوطي قوله متصل بما قبله لانه اما خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا الاتمام كاتمامي بالارسال
او صفة مصدر الفعل المذكور اي اتماما كاتمام الارسال قوله وهو تنبيه على ان حياتهم ليس
بالجسد قال الحافظ السيوطي الراجح ان حياتهم بالجسد والا لم يبق لهم خصوصية عن غيرهم انتهى



وفي الدليل نظر لانه جاء في صحيح مسلم عن ابن مسعود مرفوعا ارواح الشهداء في حواصل طير
خضر تسرح في انهار الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى قناديل تحت العرش ولا يبعد ان يقال
مقتضاه ليس بالجسد المحسوس ولان حبس ما حبس به في دار الدنيا فليتامل قوله ولنصيبنكم
في القاموس الصابة المصيبة فعلى هذا الاصابة الايقاع قوله اي بقليل من ذلك يدل
عليه لفظ شيء وتنكيره كما يقال شيء ما وذلك لان التعبير بلفظ الشيء ليشعر بان المعبر عنه
لاحظ له من الوجود الا في هذا المفهوم الاعم خصوصا عند تاكيده بما يفيده التنوين واشار الى هذه
المبالغة بتنوين قليل قوله وبه يعلم الخ افادة عدم مفارقة الرحمة باعتبار التقليل
رفقا بهم مع قدرته على التكثير وباعتبار دلالته على ان ما فاتهم كثير قوله جمعها للتنبيه على
كثرتها قال الزمخشري هذا الجمع على التكثير كما ان التنفيذ يكون له قوله وليس الصبر بالاسترجاع
باللسان قال سعيد بن جبير انه لم يكن الاسترجاع الا لهذه الامة قوله وعن النبي صلى الله
عليه وسلم من استرجع الخ اخرجه ابن ابي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الايمان قوله
علما جبلين بمكة قالوا اللام فيهما لازمة للغلبة في الاصل الصفا الحجر الذي لا ينبت عليه والمروة
الحجر الرخو او الابيض قوله فغلبا شرعا الخ في المدارك هذان في المعاني كالنجم والبيت
في الاعيان قوله اساف بالكسر وقد يفتح قوله فانه يفهم منه التخيير يعني ان الاباحة
والتخيير بين الفعل والترك هو المتبادر الى الفهم من رفع الجناح عرفا وان كان مفهومه
مجرد عدم الحرمة او الكراهة وهو يعم الواجب والمندوب وقيل قوله تعالى من شعائر

الله ربما يدفع الاباحة المتبادرة الى الفهم **قوله** اسعوا الخ قال الحافظ السيوطي اخرجه ابن اللفظ
احمد والطبراني **قوله** اي الذين يتاتى منهم اللعن الخ قال الحافظ السيوطي اخرج ابن ماجه
عن البراء بن عازب قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال ان الكافر يضرب ضربة
بين عينيه يسمع كل دابة غير الثقلين فيلعنه كل دابة سمعت صوته فذلك قول الله ويلعنهم اللاعنون
انتهى وما ذكره المص قول قتادة والجمع بالواو والنون كقوله رايتهم لي ساجدين ومعنى لعن الله ٢
التبرؤ والطرد عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك **قوله** وسائر ما يجب ان
يتاب عنه يعني ما يتوقف صحة الايمان على الرجوع عنه فلا يرد ان تقييد التوبة به يستلزم عدم
خروج الكاتم عن اللعن المذكور بالايمان وترك الكتمان مع انه يجب عن جميع الذنوب كيف لا
الكتمان ذنب وكبيرة من الكبائر وصحة الايمان لا ينافي وجود الكبيرة للشيء انه ليس كسائر
الكبائر لانه الذي جعلهم ملعونين بلعنته يستلزم الكفر والايمان لا يصح الا بترك جميع ما يوجب
الكفر **قوله** لانه فاعل في المعنى الخ المصدر انما يعمل عمل الفعل اذا كان بتقدير حرف المصدر
والفعل وذلك اذا لم يكن مفعولا مطلقا وتقديره بذلك لا يتم الا اذا كان بمعنى اني او لان ان
٢ اذا دخلت على المضارع بالاستقبال لكنهم قدروه ان دون ما وان لكونها اشهر وان كان في
الكلام ايضا نحو من بكر الان زيد اشد بدا **قوله** بخلاف الارضين قال الحافظ السيوطي هذا
قول الحكماء والاثار لا ارضون عند اهل السنة انها طباق منفصلة بالذات بين كل ارض وارض
مسيرة خمسمائة عام كذا وردت به الاحاديث والاثار وذكر مثل هذا في قوله لا الذي جعلنا الى
الموفي غالب الامر وقال وردت الاحاديث بخلاف ذلك وحاصله ان السحاب من شجرة مثمرة
في الجنة والمطر من بحر تحت العرش **قوله** تعاقبهما الخ وفي بعض التفاسير او اختلافهما بالاوصاف
في النور والظلمة والطول والقصر وتساويهما **قوله** لا ينقشع اي لا ينكشف بان يتوقف
قوله مسخر للرياح في القاموس سخره تسخيرا ذلله **قوله** من اجزاء مثلا ان لا تحرك السموات
الخ اثبات الحركة لها مبني على عدم قبولها الخرق والالتئام لتمكن حركة الكواكب بنفسها كالسمك
في الماء ومع عدم جواز كون الكواكب على نطاقات اي اجسام شبيهة بحلق حسا وتحركها لا نطاق
الكواكب المذكورة تحرك اما بنفسها او باعتبار الكواكب عليها ولم يات على شيء منهما برهان
والمنطقة اعم دائرة تفرض في منتصف قطبي الفلك والمراد هنا منطقة البروج وهي دائرة
فرضت موازية لمدار الشمس على الفلك الاعظم تمر باوساط البروج وهي في المتحيرة الى الحمل
تكون في مدار النير الاعظم ثم الدائرة اما عظيمة وهي التي تنصف العالم ومركزها ما كان
مركز العالم واما غير عظيمة وهي التي لا تنصفه فالتي مركزه ما ليس مركز العالم لا بد ان

يكون ما يلاصقه الى جانب فالفلك مع بعده يختلف بالنسبة الى مركز العالم قربا وبعدا لان احد نصفيه وهو
الذي فيه مركز العالم اقرب اليه من الاخر وغاية القرب عند نقطة في وسطه تسمى الحضيض وغاية البعد
في النصف الاخر عند نقطة في وسطه تسمى الاوج والبسيط ما لا تركب حقيقيا من اجزاء مختلفة
الطبائع وعلى ما زعم الحكيم كل فلك بسيط لتساوي اجزائه الوضعية في الحد من الافلاك مختلفة
بالانواع وكل نوع منحصر في شخص بحسب الوجود وقوله لبساطتها الى اخره تعليل لجواز الوجوه
المذكورة واشار بيانه ان السموات لو كانت مركبة من الاجزاء المختلفة الحقائق لكان لها باعتبار
ماهيتها المركبة وباعتبار كل جزء منها مقتضى وكان موجب ذلك عدم جواز اضداد تلك المقتضيات
وكان يلزم عدم سعة دائرة الاحتمالات بخلاف ما اذا كانت بسيطة فانها تكون حينئذ مائلة
لانواع كثيرة هذا ما ظهر لي والبحث فيه مجال من رجوع **قوله** بحبة القلب في القاموس
حبة القلب سويداؤه او مهجته او ثمرته **قوله** ثم رفضوه الخ قال شيخي ومن اعجب انه باهله ٢
رجع قبيلة من قيس بن غيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الههم الذي اتخذوه من الحيس والحيس
اي التمر المخلوط بالاقط ثم قال اقول لم يتشفع مشرك من الهته كتشفعهم **قوله** مثل ذلك
الاراد اعتبر المصدر مجردا عن التاء ولتذكير اسم الاشارة **قوله** نزلت في قوم من العرب حرموا الخ قال
الحافظ السيوطي ليس كذلك انما نزلت في المذكورات في المائدة واما هذه الاية فانما نزلت في
الكفار الذين حرموا البحائر والسوائب ونحوها كما ذكره ابن جرير وغيره ووافقه القاضي زكريا
عن انه قال هذا يعني قول المص قول مرجوح **قوله** جعلت ضمة الطاء كانها عليها اي قال ذكر لان
٢ الواو المضمومة تبدل همزة للتخفيف لا المفتوحة الا شاذا **قوله** وفيه دليل على المنع من اتباع
الظن وجه الاستدلال انه جعل القول على الله بانه ينسب اليه امرا من غير علم مما امر به الشيطان
وكل ما امر به ممنوع وجميع الظن في امر الدين يكون من القول على الله لانه يرى ان مظنونه حكم
الله به لكن بقي انه اذا حصل له تصديق جازم ولم يعلم مطابقته للواقع فظاهر انه يتبعه او لا
كالظاهر انه لا يتبعه لان العلم مدار القول على الاتفاق وهو موقوف على العلم بالمطابقة فليتامل
قوله توجه بقطعي والظن في طريقه بيانه ذلك ان المجتهد اذا اجتهد في مسئلة وحصل له ظن
بان حكم الله فيها كذا يجب عليه العمل بموجب ظنه اجماعا وقد كثرت الاخبار والاثار في ذلك
حتى صار كالمتواتر فصار ذلك بمنزلة نص قطعي من الشارع فوجوب اتباع هذا الظن كالاستثناء
من عموم منع اتباع الظن وقوله والظن في طريقه جواب سؤال وهو ان مظنونية كون ما ادى
اليه الاجتهاد حكم الله يقتضي احتمال عدم ذلك والقطع بوجوب العمل به يستلزم القطع بكونه
حكم الله فتنبه والجواب منع الاستلزام بل المجتهد مامور بالعمل بموجبه وان لم يكن

حكم امر في الواقع ولا شك ان هذا الوجوب القطعي انما يتحقق بعد تحقق ذلك الظن ولذلك قال
الظن في طريقه وهذا ينبني على ان لله في كل حادثة حكما خاصا يصيبه المجتهد تارة ويخطيه اخرى
وتفصيله يطلب في الاصول **قوله** وعلى هذا التعميم الخ خصص التعميم بالثاني لان ذكر التورية
في خطاب المشركين غير ملايم نعم لو عمم بحيث يشمل جميع الكتب السماوية لكان حسنا **قوله**
تقديره الخ وقيل التقدير ومثل الذين كفروا ومثلك كمثل الناعق مع الغنم لكونه من باب الاحتباك
وهو حذف جزء من كل طرف اثبت نظيره في الطرف الاخر **قوله** عزاه في القاموس لمؤلف
الكلام لقصده **قوله** الا ان يجعل من باب التمثيل المركب وهو تشبيه وجه هيئة منتزعة
من مركب كقوله تعالى في تشبيه حال المنافقين او كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق
يجعلون اصابعهم في اذانهم الاية قال صاحب الكشاف لولا طلب هذه الضماير رجعا لكنت
مستغنيا عن التقدير كمثل ذوي لاني اراعي الكيفية المنتزعة سواء وليت حرف التشبيه مفرد
يتاتي به التشبيه ام لا الا ترى الى قوله تعالى مثل الحياة كماء انزلناه كيف ولي ماء الكاف
وليس الغرض تشبيه الدنيا بالماء ولا بمفرد اخر يتحمل لتقديره انتهى فالمراد ههنا تمثيل الكفار في
دعائهم الاصنام بالناعق في نعقه للبهايم باعتبار هيئة منتزعة من مركب هو الكفار ودعائهم
والاصنام في جانب المشبه والناعق والنعق والبهايم في جانب المشبه به وهذه
الهيئة مشتركة بينهما وخلاصتها النداء لا لاينتفع المنادي ولا يضر في هذا التشبيه
كون البهايم تسمع اصل الصوت والصنم لا تسمع فان قلت فما هذا الفايدة في ذكر
الانداد في ذروة التشبيه قلت يجوز ان يكون ايماء الى ان البهايم احسن حالا من الاصنام
قوله ان صح انكم تخصونه بالعبادة جزاء الشرط محذوف يدل عليه اشكروا الله ليس المراد
تعليق طلب الشكر بتحقق الصحة في المستقبل بل بيانه لزوم الشكر للعبادة المختصة ولذا
جعل المفروض فعلا كان ليعرف من ارادة الاستقبال **قوله** بالاستيثار على حفظ اي
طلب ان يوثر نفسه على المضطر بان ينفرد بتناوله **قوله** الكلف وهو الخ ذاع جاد بمعنى
افزع والهوي يقال هوى الشيء اذا سقط والمراد بعد مسقط القرط طول الرقبة
وفي القاموس النشر الريح الطيبة او اعم او ريح فم المراة والاكل الدم عند العرب مذموم
جدا او يجوز ان يحمل اكل الدم على ظاهره **قوله** كما قال عليه السلام لا سيل الخ رواه البخاري
… تصدق بدل ان توتيه والمظا … **قوله** لان السبيل يعطف به اي
تقدم … لتقدم … سابق **قوله** للسايل حق رواه احمد **قوله**
نصب على المدح الواو في النعت المقطوع اعتراضية نصبته او رفعته **قوله** طول اي فضل

ويطلع على الاخر **قوله** امرهم ان يتبعوا اوائل النهار … وهو المساواة
قوله عن علي رضي الله عنه ان مولى له الخ ذكره ابن جرير باسناده بغير هذا اللفظ وكذا ذكره في
حديث عايشة بغير لفظه وحاصلهما واحد غير انه ذكر ثمانية الاف بدل ثلثة الاف وفي الدر المنثور
لفظ ثمانية تصحيف من الكاتب وعن ابن عباس في قوله ان ترك خيرا قال مالا اخرجه ابن جرير وابن
المنذر وعن مجاهد قال الخير في القران كله المال اخرجه ابن جرير كذا في الدر المنثور **قوله**
ومن يفعل الحسنات الله يشكرها تمامه والشر بالشر عند الله مثلان **قوله** انه صح اشارة الى
ماقاله الرضي انه روي من يفعل الخير فالرحمن يشكره **قوله** ان الله اعطى كل ذي حق حقه
الخ رواه ابو داود والترمذي وحسنه وصححه من حديث ابي امامة **قوله** اي توقع
وعلم الخ التوقع الظن الغالب الجاري مجرى العلم على ما يستفاد من الكشاف **قوله** لانه
تبديل باطل الى حق في الدر المنثور عن مجاهد في الاية قال هذا حضر الرجل الموت
فاذا اسرف امره بالعدل واذا قصر عنه قالوا افعل كذا وكذا **قوله** تنازع اليه النفس
او تشتاق **قوله** وجاء الوجاء رض عروق الانثيين مع ابقائهما **قوله** … اي هيئها
بقال … الرقيق في الجراب … غير كيل **قوله** والمبرع ليس بالصيام لو فرع الفصل
الخ وذلك لان ما يعمل فيه المصدر كالصلة ولا يفرق بين الصلة والموصول باجنبي وقال صاحب
اللباب يجوز ان ينتصب بالصيام اذا جعلت كما حالا فان جعلت مصدرا فلا وقال بعض المحققين
وليس كل مؤول بشيء حكمه حكم ما اول به فلا مانع من تاوله بحرف المصدر من جهة المعنى مع انه لا
تلزم جميع احكامه بل لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله ويجوز الفصل بينه وبين معموله
باجنبي **قوله** وهو عاشورا او ثلثة ايام الخ قال الحافظ السيوطي اخرجه احمد وابو داود
والحاكم عن معاذ بن جبل لكن فيه ان ذلك كان قبل نزول هذه الاية ثم نسخ بها **قوله**
لمواتا … المواتان بوزن البطلان الموت الكثير الوقوع **قوله** ثم نسخ اخرجه البخاري
عن سلمة بن الاكوع **قوله** ما اضيف اليه الشهر الخ قال شيخنا والعامل مع ما اضيف اليه
جزء العلم ما يعامل به العلم من منع الصرف والصرف كما منع داية في ابن داية فان العلم
للغراب انما هو مجموع المركب الاضافي ولفظ داية اضيف اليه جزء العلم وهو لفظ ابن
فاعتبر للعلمية ثم مع تانيث ومنعت من الصرف هذا … الجاهل والظاهر وقيل
للغراب ابن داية لكثرة وقوعه على داية البعير اذا دبرت **قوله** اذا نزل فيه جملة
الى سماء الدنيا … في الدر المنثور هذا الاثر وصححه الحاكم عن ابن عباس **قوله**
وعن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت صحف ابراهيم الخ رواه احمد والطبراني من حديث

واثلة بن الاسقع مرفوعا ذكره ابن حجر قوله ولم يكن مساويا لمن الحصور ضد السفر للحضور
ضد الغيبة للازم المقيم والمسافر كلاهما شاهدان للشهر قوله على الاتساع اي على التجوز
وتنزيل الظرف منزلة المفعول به قوله على سبيل اللف فيه اختصار يعني اللف والنشر فيه
انه ذكر في جانب اللف اراد الشاهد بصوم الشهر ولم يذكر في جانب النشر ما يتعلق به وايضا
لا يظهر وجه علية هذه العلل بالنسبة اليه وقد يجاب عن الثاني بان التكبير كما يصح ان
يكون علة للامر بالقضاء يصح لان يكون علة للامر بصوم الشهر وكذا الشكر علة للامتثال
بامر الصوم وعن الاول بان النشر على ترتيب اللف في الاكثر وهو الذي بينه المص وشوش
في البعض وهو الذي لم يذكره قوله وما يحتمل المصدر والخبر اطلاق الخبر عليه باعتبار ان
ما بعده جملة خبرية قوله روي ان المسلمين كانوا الخ رواه الطبراني ذكره الحافظ ابن حجر
قوله ان صح فلعله الخ قال الحافظ السيوطي ما روي الخ اخرجه البخاري والنسائي من حديث
سهل بن سعد فقول المص ان صح لا معنى له وقال قبله الحافظ ابن حجر حديث سهل بن
سعد الاية نزلت ولم ينزل من الفجر متفق عليه من رواية ابي حازم قوله روي ان عبدان
الحضرمي الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلا قوله سأله معاذ بن جبل
الخ ذكره الواحدي والثعلبي قوله كانت الانصار الخ اخرجه البخاري من حديث البراء
وابن ابي حاتم من حديث جابر كذا ذكره الحافظ السيوطي قوله للاستقلال والاستطراد
ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله قوله وقيل
معناه الذين يناصبونكم القتال في القاموس ناصبه الشر اظهره له وهذا القول اخرجه ابن جرير
عن ابن عباس ذكره الحافظ السيوطي قوله وقيل معناه من يقاتلكم في الحرم الخ قال الحافظ
السيوطي هذا القول هو المأثور اخرجه ابن جرير عن مجاهد والضحاك وقتادة والربيع
وابن زيد ولم يرد غيره قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية الخ قال العلامة الطيبي
في هذه الرواية نظر لان عام الحديبية لم يكن فيه قتال بل كان فيه صد على ما ورد في
الصحيحين انتهى وقد يجاب عنه بان المراد من همهم على القتال وقيل المراد بالصلح انه لم
يشتد القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت التراهي بالسهام والحجارة هذا وهذه الرواية
تفيد انه لو لم يتقدم من المشركين قتال عام الحديبية ما كان للمسلمين قتالهم ولو بدأوا به
وقوله تعالى ولا تقاتلوهم الاية يدل على انه يجوز قتالهم اذا بدأوا به مطلقا قوله
ما روي عن ابي ايوب الخ اخرجه احمد وابو داود والنسائي والترمذي
والحاكم وصححه وابن حبان وقال الحافظ ابن حجر حديث ان رجلا من المهاجرين

حمل على صف العدو فصاح به الناس القى بيده الى التهلكة فقال ابو ايوب الانصاري
نحن اعلم بهذه الاية الحديث اخرجه الثعلبي من طريق عثمان الراوي وقال انهم
في جوار المدينة يريدون القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد وعلى اهل
الشام فضالة قوله قراءة من قرأ الخ قراءة علي اخرجه ابن جرير عنه وابن ماجه وابن
حبان قوله وما روي جابر الخ اخرجه احمد والترمذي والدارقطني قوله بما روي
ان رجلا الخ اخرجه ابو داود والنسائي قوله وقيل الثاني الخ اخرجه الحاكم في
المستدرك وابن ابي حاتم وابن جرير عن علي وعن سعيد بن جبير وطاوس قوله
القول ابن عباس الخ اخرجه ابن ابي حاتم وابن ماجه والحاكم وصححه قوله من كسر
او عرج الخ اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي من حديث الحجاج ابن عمرو قوله
لضباعة بنت الزبير اخرجه الشيخان والنسائي من حديث عائشة وابو داود و
الترمذي من حديث ابن عباس قوله يوم امارة الاغارة والاغارة واحد بمعنى
العلاجة قوله والتطريب بقراءة القرآن فيه التطريب في الصوت
مده وتحسينه بحيث تخرج الحروف من حيث انها هو في كلام حرام وفي قراءة
القرآن اشنع انتهى قوله حرام محل نظر والوجه انه لتقاليد حسن قال المحقق
التفتازاني واما تزيين القرآن بالصوت الحسن والمدات التي لا تخل بالحروف
فلا كراهة فيه انتهى بل ثبت في الحديث ما يدل على استحباب به قوله والثالث
بالفتح الخ ظاهر هذا الكلام الفرق بين الرفع والفتح بان الاول يراد به النهي والثاني
يراد به الاخبار لا النهي ووجه ترك كل منهما يحتمل الوجهين غاية الامر ان الرفع
ظاهر في العموم والفتح نص فيه اللهم الا ان يقال الاول اشبه الى النهي لعدم
تأكد النفي فيه فتأمل قوله نزلت في اهل اليمن الخ اخرجه البخاري وابو داود
والنسائي عن ابن عباس كانوا قيل لهم تزودوا السفر كم في الدنيا يحصل به التقوى
الذي هو خير الزاد لا تزاد سفر الاخرة قوله قيل كان عكاظ الخ اخرجه البخاري
عن ابن عباس وفي القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم
هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما يجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون
انتهى ومجنة بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون سوق لكنانة بمر الظهران وذو
المجاز سوق كانت لهم على فرسخ من عرفة بناحية كبكب كجعفر جبل بعرفات خلفه
ظهر الامام اذا وقف كذا في القاموس تابع ثابه منه وتحرج قوله ما روي جابر

اخرجه مسلم قوله كما علمكم في الكشاف اي كما علمكم كيف تذكرونه لا تعدلوا عنه وقيل الكاف على الاول
للتقييد وعلى الثاني للتشبيه ويجوز ان تكون للتعليل على راي من اثبته قوله كانوا يقفون
بجمع الخ اخرجه الشيخان عن عائشة قوله على ضعف لان العطف على الضمير المجرور بلا اعادة
٢ الجار لا يجوزه الا الكوفيون قوله شديد العداوة قيل ان جعل الخصام مصدرا كما قال
الخليل لم يجعل الد للمفاضلة كانه قيل شديد الخصومة وان ابقي على المفاضلة فلا بد من حذف
مصحح لجريان الخبر على المبتدا اي خصامه الد الخصام او هو الد ذوي الخصام قوله
قيل نزلت في الاخنس الخ اخرجه ابن جرير عن السدي قوله وقيل في المنافقين كلهم اخرجه
ابن جرير عن ابن عباس قوله راحوا رزدهم قيل كان بينه وبين ثقيف خصومة فبيتهم
ليلا قوله وقيل معرب اصله كهنام فارسي عرب بابدال الكاف جيما واسقاط الالف
ومنع صرفه على هذا للعجمة والعلمية قوله وقيل انها نزلت في صهيب الخ اخرجه ابن
جرير عن عكرمة وورد من طرق عدة انها نزلت حين هاجر واورد ذكره فالندي منهم بماله قوله
حال من الضمير او السلم قال ابن هشام تجويز الزمخشري ان تكون كافة حالا من السلم لانه يدعو
مختص بمن يعقل وقال ابو حيان النادي كافة ليست للتانيث بل للنقل الى جميع وكل كافة
وعامة قوله والخطاب بمؤمني اهل الكتاب اخرجه ابن جرير عن عكرمة قوله لا ينتقم الا الحق
قال الشيخ الاحسن لا يهمل للاحكمة ودفع العدم العجز الى شيء من الاحوال وتقرير للعزة قوله
استفهام في معنى النفي قيل اي لا ينظرون في اية الا في هذه الاية وهي غير نافعة لهم او لا
ينتظرون الا هذا العذاب يعني لا ينتظرون رحمة فان العاصي للرحمة منتظر له والعامل ما يستحق
العذاب كالمنتظر له قوله او الرفع بالابتداء الخ في المواضع التي يكون بعد كم فعل غير
مشتغل عنه بضميره يجب نصبه على المفعولية على ما ذكره ابن الحاجب لكن ذكر الرضي انه يجوز ان
يجعل كم في هذه المواضع مبتدا والجملة خبره والضمير في الجملة مقدر على ضعف ثم انه انكر زيادة
من في مميز الاستفهام مع انه ثبوته في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بتجويز الزمخشري
ذلك في هذه الاية قوله ومن للفصل في الرضي واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها
بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي فقوله من للفصل
معناه اتى به لوقوع الفصل بما ذكر قوله وعن كعب الخ قال الحافظ السيوطي ورد
ذلك في حديث مرفوع اخرجه احمد وابن حبان عن ابي ذر قوله والمذكور في القران
الخ وهم آدم وادريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب ويوسف
ولوط وموسى وهارون وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس

واليسع وذو الكفل وايوب ويونس عليهم السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم فهؤلاء خمسة
وعشرون وقيل ان يوسف المذكور في سورة غافر غير ولد يعقوب وقد قيل بنبوة
عزير ولقمان وتبع ومريم فتكمل العدة التي ذكرها المصنف هؤلاء كذا ذكره الحافظ السيوطي
قوله ونزع توقع في الكشاف فلما كان النفي نظير قد في الاثبات قال المحقق التفتازاني
فالمنتظر فيها هو الفعل لا نفيه قال العلامة الطيبي انما تضمنت معنى التوقع لانها جعلت
نقيضة قد وفي قد معنى التوقع تقول قد ركب الامير لقوم ينتظرون ركوبه وكذلك لما
يركب ومعنى التوقع طلب وقوع الفعل مع تكلف واضطراب قوله بيان لم الخ قال
الازهري الباساء في الاموال كالفقر والضراء في الانفس كالمرض قوله اسعافا
لهم في القاموس سعف بحاجته واسعف قضاها له قوله مكابدة الشدائد في القاموس كابده
مكابدة اي قاساه قوله عن ابن عباس الخ اخرجه ابن المنذر عن مقاتل بن حيان
قوله كانه جمع البهم والبهمة بكسرهما الشيخ الفاني قوله وليس في الاية ما ينافيه
فرض الزكوة في الكشاف عن السدي هي منسوخة بفرض الزكوة وعن الحسن هي في
التطوع قوله روي انه عليه السلام الخ اخرجه ابن جرير من طريق السدي باسانيده
وليس فيه رد العير والاسارى ولا قوله ما من فيه الى ايف الخ بل ابتداء الحديث الى قوله
فقال المشركون استحل محمد الشهر الحرام وفيه ان ذلك اول غنيمة كذا ذكره الحافظ السيوطي
٢ والسرية من خمس انفس الى ثلثمائة او اربعمائة وبعدها اي تفرق قوله ابي داود
الخ بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة ثم الف ساكنة ثم دال اخرى واسمه جارية
ويقال جويرة بن طلحة امراة او نفسه والقول الكلاحي في حساني انه رجل ذو سماحة
وكرم وشجاعة وكم نار تري بالليل تظنها انها نار قري وخير قوله ولا يحسن عطف
الخ رد لما اختاره الزمخشري ولم يف الجواز مع ان وليه ينبغي اذا المعطوف على الصلة
من تمة الصلة ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ لان الكفر بالله متحد مع الصد عن
سبيله فكانه لا فصل قوله ان قرنه القرن بالكسر النظير في الشجاعة والحرب قوله
نزلت الخ اخرجه ابن ابي حاتم والطبراني في الكبير من حديث جندب بن عبد الله قوله
روي انه نزل بمكة ورد من طرق في جملة احاديث ذكرها الحافظ السيوطي قوله سمي بها
عصير العنب والتمر في شرح الهداية للشيخ الامام ابن همام عن ابن عمر حرمت الخمر وما
بالمدينة منها شيء اخرجه البخاري في الصحيح ومعلوم انه اراد ما العنب لثبوت انه كان
بالمدينة غيرها انتهى وفي القاموس الخمر ما اسكر من عصير العنب او عام كالخمرة والعموم

اي لانها حرمت وما بالمدينة خمر عنب وما كان شرابهم الا البسر والتمر سميت اي لانها تخمر العقل
وتستره اولانها تركت حتى ادركت واختمرت اولانها تخامر العقل اي تخالطه وفي العجائبي من
حديث عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير وفي مسلم
عنه عليه السلام كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وقد روى الجماعة الا البخاري عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وقد جمع بين الروايتين
على ان المراد في الرواية الاولى بيان حقيقة الخمر لغة وفي الثانية بيان ما يطلق
عليه شرعا في حكم التحريم قوله الى الانكباب في القاموس نكب عنه عدل كنكب وتنكب قوله
قيل سائله اي قال الحافظ السيوطي لم يرد بن ورد ان سائله معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم اخرجه
ابن ابي حاتم بسند مرسل واخرج عن ابن عباس ان نفرا من الصحابة سالوا قوله خذي العفو
مني تستديمي مودتي للابي الاسود الدؤلي واوله ولا تنطقي في سورتي حين اغضب . فاني
رايت الحب في القلب الصدر والاذى . اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب . قوله وروي
ان رجلا الخ رواه ابو داود وابن حبان والبزار والحاكم وابن ابي شيبة واسحق في مسانيدهم
كلهم من رواية محمود بن اسد عن جابر قوله مرثد الغنوي قال الامام النووي مرثد بن ابي
مرثد صحابي ابن صحابي كان يحمل الاسارى من مكة الى المدينة وفي القاموس غني حي من
غطفان قوله فاستامره فنزلت قال الحافظ السيوطي قلت ليس هو في نزول هذه الاية
انما هو في نزول اية الزاني لا ينكح الا زانية كذا اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
من حديث عمرو والذي ذكره المص اورده الواحدي في اسباب النزول عن الكلبي عن ابي
صالح عن ابن عباس قوله ولو بمعنى ان اي قيل لو في مثل هذا الموضع لا تكون لانتفاء الشرط
لانتفاء غيره ولا للمضي وكذا كلمة ان ليس لقصد التعليق والاستقبال بل المقصود ثبوت الحكم
البتة ولهذا ايضا انه للتاكيد قوله اي ولا امراة مؤمنة الخ قال الحافظ السيوطي هذا قول
ثان ان المراد الامة على ظاهرها هو الاول [illegible] في سبب النزول فان الاية
في امة عبد الله بن رواحة اخرجه الواحدي عن ابن عباس قوله روي ان اهل الجاهلية
الخ روى مسلم والترمذي والنسائي عن انس ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة منهم
لم يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله
ويسألونك عن المحيض الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح
فقال الحافظ السيوطي الذي سال عن ذلك ثابت بن الدحداح [illegible] الذي اطلع [illegible] ان
الاية نزلت على المعنى اللغوي وهو غسل مكان الفرج خاصة والدال ساكت عن تفصيله

في الاية وعن تبيينه في الاحاديث فان قيل قد ورد في الاحاديث ذكر الغسل من الحيض
قلت للصلوة ولقراءة القران ودخول المسجد واما للوطي فلا اي قوله روي ان
اليهود كانوا الخ اخرجه الشيخان عن جابر قوله وقيل التسمية اخرجه ابن جرير عن ابن عباس
قوله نزلت في الصديق رضي الله عنه الخ اخرجه ابن جرير عن ابن جريج قوله او في عبد الله
بن رواحة قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه قوله والعرضة الخ قال المحقق التفتازاني
اسم ما يعرض دون الشيء اي يجعل قدامه بحيث يصير حاجزا او مانعا عنه ويعرض والعرض
بالضم والكسر من عرض العود على الاناء قوله لقوله عليه السلام لابن سمرة اخرجه
الشيخان والظاهر ان قوله تعالى ولا تجعلوا الله الخ عطف على مقدر اي امتثلوا ما امرتم به
كذا ذكره المحقق التفتازاني وذكر ان الحلف عن الشيء اعم من ان يكون قد حلف ان يفعله
او ان لا يفعله قوله كقول العرب لا والله الخ اخرجه البخاري عن عائشة قالت انزلت
هذه الاية في قول الرجل لا والله وبلى والله واخرج ابو داود وعنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله قوله بناء على ظنه
الكاذب اخرجه ابن جرير عن ابي هريرة واخرجه ابن ابي حاتم والبيهقي عن عائشة كذا
في الدر المنثور قوله ولكن قال الشافعي نبه ان التربص وعدم المطالبة باحد الامرين
في اربعة اشهر لا يقتضي الا اربعة اشهر فقط قوله وقروء جمع قرء بفتح القاف اعتبار ره
والضم قوله دعي الصلوة الخ اخرجه ابو داود والنسائي والدارقطني من حديث
فاطمة بنت ابي حبيش والنسائي من حديث عائشة نحوه قوله لما ضاع فيها من
تزودتنا بها اوله افي كل عام انت جاشم غزوة تشد لاقصاها عزيم عزائكا
مورثة مالا وفي الحي رفعة لما ضاع الخ يقال جشم الامر تكلفه على مشقة والعزيم مصدر
عزم والعزاء الصبر والنشر القرء بالحيض حيث قال اكثر الصحابة والتابعين واليه رجع
الامام احمد وتفصيله في شرح الهداية للشيخ كمال الدين ابن همام ومما يدل عليه قوله
تعالى واللائي يئسن من المحيض الاية اذ الظاهر تعليق المصير الى الحلف بعدم عين ما
شرع اصلا لا بعدم ما يستلزمه قوله اي وقت عدتهن الخ وقراءة فطلقوهن لقبل عدتهن على
ما في صحيح مسلم تنفيه اذ افادت ان اللام فيه مفيدة معنى استقبال عدتهن وهذا
استعمال محقق في العربية يقال في التاريخ باجماع اهل العربية لخمس بقين ونحوه
وكون اللام بمعنى في غير معهود في الاستعمال كذا في شرح الهداية قوله اي التطليق
الرجعي اثنتان وهذا انما هو لقوله صلى الله عليه وسلم طلاق الامة تطليقتان اخرجه

ابو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي والدارقطني وصححه عن عايشة مرفوعا كذا في الدر المنثور
قوله الجمع بين التطليقتين والثلث بدعة في بعض التفاسير المراد حرمة الجمع بين الثلث وان
وقعت وعليه الحنفية وهو مذهب الشافعي الاول قوله روي ان جميلة بنت عبد الله بن ابي ابن
سلول سلول ام عبد الله بن ابي وابن سلول يكتب بالالف لانه صفة بعد صفة لعبد الله وردي
اخت عبد الله وكلاهما صحيح لان اباها عبد الله بن ابي راس المنافقين واخوها صحابي اسمه
عبد الله قوله لا انا ولا ثابت اي لا يجتمع انا وثابت فحذف الفعل ولا الثانية زائدة
للتاكيد قوله ما اعتبه روي بسكون العين والمثناة الفوقية مضمومة من العتاب وبكسر العين
والمثناة التحتية من العيب قوله فنزلت قال الحافظ السيوطي ليس في شيء من طرق الحديث
التصريح بنزول الاية في هذه القصة هذا وذهب اكثر اهل العلم الى ان الخلع جائز على
اكثر مما اعطاها وقيل لا يجوز باكثر مما اعطاها وقال ابن المسيب لا ناخذ جميع ما
اعطاها بل تترك شيئا قوله عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاء وكسر الباء والحديث اخرجه
الشيخان من حديث عايشة عسيلته العسيلة مجاز عن قليل الجماع شبهت تلك اللذة بالعسل
وصغرت بالهاء لان الغالب في العسل التانيث وفي الاساس العسيلتان مستعار
للعضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ قوله وهو من اودي اذا هلك قوله ثلث الخ اخرجه
ابو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ابي هريرة لكن فيه والرجعة بدل
العتاق وفي حديث عبادة بن الصامت بلفظ ثلث من قالهن لاعبا او غير لاعب فهن جائزات
عليه الطلاق والعتاق والنكاح قوله لما روي انه نزلت الخ رواه البخاري وغيره
من غير تسمية المراة وقيل اسمها جميل بالتصغير كما في بعض النسخ قوله وتستحسنه المروة
قال المحقق التفتازاني المروة اصلح المرؤة من المرء ومعناه كمال الرجولية والانسانية
يريد بعض ما يستحسن في الرسوم والعادات قوله وذلك لا يمنع امكانه اي جواز
التكليف بالمحال فكما ذهب اليه الاشعري وهو لا يقول بوقوعه خلافا للمعتزلة قوله
واجعله الوارث من اول الحديث اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني اخرجه
الترمذي من حديث ابي هريرة وحسنه اي ابقهما صحيحين سليمين الى ان اموت
وقيل اراد بقاءهما وقوتهما عند الكبر والخلال القوى النفسانية فيكون السمع والبصر وارثي
ساير القوى والباقيين بعدها وفي رواية واجعله الوارث اي التمتيع كذا في النهاية
قوله فان ارضعته المراة الطفل واسترضعته اياه ذهب المصنف الى ان استرضع
يتعدى الى مفعولين بنفسه والجمهور على انه انما يتعدى الى الثاني بحرف الجر وتقديره

هنا للاولاد كم قوله والمراد بالنساء المعتدات للوفاة اذ التعريض في المطلقة لا يجوز
بالاجماع اذ لا يجوز لها الخروج فلا يتمكن من التعريض على وجه يخفى على الناس ولافضائه
الى عداوة المطلق كذا في شرح الهداية وعن سعيد بن جبير قال يقول اني فيك لراغب
واني لارجو ان نجتمع وليس في هذا التصريح بالتزوج والنكاح قوله عبر بالسر
عن الوطي قال المحقق التفتازاني والاصل انه جعل كناية عن الوطي وهو لفظ السر
مجازا عن العقد كما جعل صريح الوطي وهو لفظ النكاح مجازا عنه وانما لم يجعل
السر من اول الامر مجازا عن العقد لعدم العلاقة ولا مجازا عن الوطي لئلا يكون اطلاقه
على العقد من مجاز المجاز بل جعله من مجاز الكناية لانه لا مانع من ارادة الموضوع له
وهذا مبني على ما مشى عليه صاحب الكشاف واما على طريقة المص فالسر مجاز اما
عن الوطي بعلاقة اللزوم واما عن العقد بعلاقة السببية وقد استفيد من كلام المحقق
انه كما ينتقل اللفظ عن المعنى الحقيقي الى المجازي كذلك ينتقل اليه عن المجازي
وعن الكنوي لكن يبقى شيء وهو انه لعل اعتبار جواز ارادة الموضوع له في المجاز على
الكناية كما يعتبر في الكناية او لا والظاهر عدمه قوله اي ولا تعزموا عقد عقدة النكاح
في القاموس العقدة من النكاح وكل شيء وجوبه وانما قدر العقد لان متعلق العزم
انما هو المصدر لا الوجوب ولا شك ان العقد يستلزم العزم ولذلك قال مبالغة
قوله والمعنى انه لا تبعة الخ التبعة بكسر الباء وما يتبع المال او الذمة من الحقوق
وهو من تبعت الرجل بحقي قوله وهو المقتر المقل من اقتر اذا افتقر قوله
قوله عليه السلام لانصاري الخ قال الشيخ زين الدين العراقي لم اقف عليه قوله
بقلنسوتك في القاموس القلنسوة والقلنسية اذا فتحت ضممت السين واذا ضممت
كسرتها تلبس في الراس قوله للمفوضة في القاموس فوض المراة زوجها بلا مهر
قوله درع وملحفة وخمار الدرع القميص والملحفة ما يلتحف به والملاحف فوق ساير
اللباس من دثار البرد والخمار كل ما يغطي الراس قوله صفة لمتاعا في الكشاف اي متاعا
واجبا قوله اي الزوج المالك لعقده وهو قول علي وبه قال سعيد بن المسيب وسعيد بن
جبير والشعبي وشريح ومجاهد وقتادة وقالوا لا يجوز للولي ترك شيء من الصداق بكرا
كانت او ثيبا كما لا يجوز ان يهب شيئا من مالها كذا في الوسيط وفي بعض الحواشي ان
اسقاط الولي نصف المهر ليس بمستحب اجماعا قوله ولعل الامر لهم الخ قال العلامة الطيبي
لما نهى سبحانه عن نسيان الحقوق والفضل فيما بينهم اردفه بالمحافظة على حقوق الله كانها

اعظم نفعا واعلاها قدرا وهي الصلوة وفيه اشعار بان مراعاة حق عباد الله مقدمة على حق
الله قوله لقوله عليه السلام يوم الاحزاب قال الحافظ السيوطي لم يشتغل صلى الله عليه وسلم
يوم الاحزاب عن العصر فقط بل شغل عن الظهر والعصر معا وقال اخرج الترمذي وابن حبان
في صحيحه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة الوسطى صلوة العصر
وله طرق اخرى وسنوا بعد قوله احمرها اي اشبعها وقال في قوله وقبيل العشاء لم يرو عن
احد من الصحابة قوله قال المسايفة اي المقاتلة قوله بدل منه او مصدر موكد قال
المحقق التفتازاني بدل اشتمال وقيل على حذف مضاف اي متاعا غير اخراج وقال متاعا
في زادة النصب نصب بوصية على حذف الجار اي بتمتيع قوله وكان ذلك اول الاسلام
الخ كانت عدة الوفاة في ابتداء الاسلام حولا وكان يحرم على الوارث اخراجها من البيت
قبل تمام الحول وكانت نفقتها وسكناها واجبة في مال زوجها تلك السنة ما لم تخرج ولم
يكن لها ميراث فان خرجت سقطت نفقتها وكان على الرجل ان يوصي لها ثم نسخ ذلك
باية المواريث كذا في الوسيط قوله الا اذا جوزنا الخ قال بعض الشافعية وهو الاصح
ومن لم يقل بالمفهوم فلا يجوز بل لا يتصور عنده ذلك قوله يريد اهل داوردان اخرجه
ابن ابي حاتم عن ابن عباس قوله تعجيب الخ ويحتمل ان يكون تعجيب المخاطبين بسبب
عدم علمهم بالقصة مع كمال شهرتها قوله اي الوف كثيرة الكثرة فاما من الصيغة او من
التنوين او منهما قوله قيل عشرة الخ الوارد عن ابن عباس انهم اربعة الاف اخرجه الحاكم
وصححه كذا ذكر الحافظ السيوطي قوله وقيل القرض الحسن المجاهدة الخ اخرجه ابن ابي حاتم
عن عمر بن الخطاب قوله حملا على المعنى الخ اشارة الى انه لو حمل على ظاهره لا يصح جوابا لكلام [illegible]
لان مضاعفة الاجر لا تترتب على تعيين المقرض بل على الاقراض سواء تعين المقرض او لا
وانما اريد على الذي ذلك المعنى ليعلم بان تعيين المقرض ليس بمقصود في هذا المقام بل
المقصود ان يقول هل من مقرض فانتبه كذا وهذا من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فان
طلب تعيين المقرض فرع وجوده قوله الملا جماعة يجتمعون الخ قال الواحدي
الملا من القوم وجوههم واشرافهم قوله هو يوشع او شمعون او اشمويل في الوسيط يوشع
بن نون بن افرائيم بن يوسف عليه السلام قال الحافظ السيوطي هذا ضعيف لان يوشع
فتى موسى وبينه وبين داود قرون كثيرة انتهى يعني ان داود كان معاصر النبي المذكور
كما يدل عليه اخر القصة وفي الوسيط شمعون بن صفية بن علقمة من ولد لاوي بن
يعقوب وقيل اشمويل بالعبرانية اسماعيل بن بال بن علقمة قال مقاتل هو من نسل

هارون كان قوام امر بني اسرائيل بالاجتماع على الملوك وطاعة الملوك انبياءهم وكان الملك هو الذي
يسير بالجموع والنبي يقيم له امره ويأتيه بالخبر من ربه كذا في الوسيط قوله والمعنى اتوقع جبنكم
الخ وذلك لان عسى لانشاء التوقع من المتكلم ولما كان المتوقع ههنا عدم القتال على تقدير
اي به وذلك العدم لا موجب له الا الجبن عنه فسره به وكان هذا المعنى قبل دخول هل ولما
دخلت كان مقتضى الظاهر سواله المتكلم عن التوقع نفسه لما عرفت ولا معنى له فاراد بيان تاويله
فقال ادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده بمعنى هل هو من شانه ان يتوقع
ام لا بمعنى هل هو متوقع وافاد المحقق التفتازاني انه لما كان المقصود مضمون الخبر كانت القيود
من الاستفهام والتوقع ونحوهما عايدة اليه حتى كانه حاول اثبات تركهم المقاتلة فقيده بكونه
على سبيل التوقع دون الجزم ثم بكونه مستفهما عنه للتقرير انتهى اقول هذا احتمال والظاهر
ما ذكرنا في تقرير كلام المص والتقرير والتثبيت حاصل في الوجهين بل على الاول اكمل اذ
معنى التقرير ههنا طلب الاقرار فالمطلوب على الاول ان يقولوا عدم القتال ليس مما يتوقع
وهذا ابلغ من قولهم لا نكون قوله اي غرض لنا في ترك القتال الشايع في امثال هذا ما لنا
نفعل او لا نفعل كذا على ارادة الحال وقد اتى ههنا بان المصدرية لكون المعنى على الاستقبال
على حذف حرف الجر متعلقا بالظرف اعني لنا بمعنى اي غرض ثبت لنا ان نترك القتال قوله
من العمالقة في القاموس العمالقة قرى تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل وقرطاس
بن لاوذ بن ارم بن سام قوله وفلسطين فلسطين بكسر وقد يفتح كورة بالشام قوله
ثلثمائة وثلثة عشر اخرجه البخاري عن البراء قوله الشرطية وفور العلم الخ في الوسيط وذلك
انه اعلم بني اسرائيل في وقته وقيل انه اتاه الوحي في القاموس [illegible] اربعة سياسة
امرأته ونبيه قوله وكان من خشب الشمشاد مموها بالذهب نحوا من ثلثة اذرع في
ذراعين اخرجه ابن المنذر عن وهب بن منبه والشمشاد بمعجمتين الاولى مكسورة خشب يعمل منه
الامشاط وقيل كان فيه لوحان من التورية ورضاض الالواح التي تكسرت قوله وقيل
صورة الخ اخرجه ابن عساكر من طريق الكلبي قوله وكان له راس وذنب الخ اخرجه ابن جرير
عن مجاهد والريح السير السريع وتان من الاتيان قوله توضعه على ثورين الخ وفي
الوسيط اتوا العجلة وحملوا عليه التابوت ثم علقوها على ثورين وضربوهما فاقبل الثوران
يسيران ووكل الله بهما اربعة من الملائكة يسوقونهما حتى وقفا على ارض بني اسرائيل
قوله روى اخرجه ابن جرير عن السدي وفي الكشاف انه قال لقومه لا يخرج معي رجل
بنى بناء لم يفرغ منه ولا تاجر مشتغل بالتجارة ولا متزوج بامرأة لم يبن عليها قوله

وان شئت لم اطعم الخ اوله فان شئت حرمت النساء سواكم النقاخ بضم النون وقاف وخاء
معجمة الماء العذب والبرد والنوم قال ابن عباس والسدي هو نهر فلسطين وقال قتادة
نهر بين الاردن وفلسطين عذب قوله اي فكرعوا قال الطيبي فسره ليؤذن انهم بالغوا
في مخالفة الامر حيث لم يغترفوا قال الحافظ السيوطي تلك والتفسير بالكرع اخرجه
ابن ابي حاتم عن ابن عباس قوله روي الاول اقتصر الخ وفي الوسيط روي ان من
اغترف غرفة بيده قوي قلبه وصح ايمانه وعبر النهر سالما وكفته تلك الغرفة لشربه وحمله
ودوابه والذين شربوا اسودت شفاههم وغلبهم العطش وجبنوا عن لقاء العدو
قوله لكثرتهم وقوتهم في الكشاف جالوت جبار من العمالقة كانت بيضته فيها ثلثمائة رطل
قوله المنخزل في القاموس الانخزال مشية في تثاقل والخزل في كلامه القطع قوله
قيل كان النبي الخ اخرجه ابن جرير عن السدي قوله ثلثة احجار في الوسيط فخرج
الاحجار الثلثة فوضعها في مقلاعه فصارت حجرا واحدا فرمى به فاصاب انف
بيضة جالوت فخالط دماغه وخرج من قفاه وقتل من ورائه ثلثين رجلا قوله وزوجه ٢٩
طالوت بنته اي بنت طالوت وقيل بنت جالوت قوله وقيل موسى ومحمد الخ قال ٢
الحافظ السيوطي ومن جملة من كلم الله آدم كما ورد في الحديث قوله بمعنى مكالمة كالجليس
بمعنى المجالس والانيس بمعنى المؤانس والنديم بمعنى المنادم وهو كثير قوله فانه خص الخ
في الكشاف حيث اوتي ما لم يؤته احد من الايات المتكاثرة المرتقية الى ثلثة الاف واكثر
قوله والايات المتعاقبة بتعاقب الدهر كرامات اولياء امته فانها في ذمة معجزات النبي جي م
صلى الله عليه وسلم كذا ذكره شيخنا قوله يريد التعالي يكون للزكوة الخ ولو اريد به الكافرون
بالله لم يكن بعيدا فانه تعالى لما امر المؤمنين بالانفاق ناسبه ان يذم الكافرين التاركين
للانفاق الواجبة عليهم المسرفين لصرفهم الاموال للصد عن سبيل الله وفي الانشئ به وجه
الله ليشير الى ان ترك الانفاق من صفة صفات الكفار قوله الذي يصح ان يعلم ويقدر
قال المحقق التفتازاني الحي في اللغة ذو الحيوة وهي قوة تقتضي الحس والحركة وفسره المتكلمون بالذي
يصح ان يعلم ويقدر قوله وسنان اقصده الخ هو من قصيدة لعدي بن الرقاع العاملي
وقبله ٠ وكانها بين النساء اعارها ٠ عينيه احور من جآذر جاسم ٠ فقوله وسنان صفة احور
وهو فعل من الحور بالتحريك وهو اسوداد العين كلها مثل الظبا ولا يكون في بني آدم
بل يستعار له وجآذر كمساجد جمع جؤذر وهو ولد البقر الوحشي وجاسم قرية بالشام
واقصده اي اصابه يقال رنق النعاس خالط عينيه من رنق الطاير وقف في الهواء

٨١ صاحبها تجيه وبد الوقوع قوله وتقديم السنة عليه مبتدأ وخره على ترتيب الوجود واشارة
الى ماسبق من قوله السنة فتور يتقدم النوم وقوله وقياس المبالغة عكسه بناء على ان نفي
السنة اعلى رتبة من نفي النوم وطريق المبالغة من الادنى الى الاعلى فمقتضاه ان يقال لا تاخذه
نوم ولا سنة وقال شيخنا هو على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى فمقتضاه الحسن
ان يقال لا تاخذه لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة قوله
وما صاحبه في القاموس المصاحبة متعد الى مفعولين يقال ما صحبه الشر اظهره له قوله
وقيل كرسيه مجاز عن علمه قال الحافظ السيوطي الصواب حمل الكرسي على الحقيقة كما دلت
عليه الاحاديث والاخبار قوله وقيل جسم بين يدي العرش الخ اخرجه ابن مردويه
من حديث ابي ذر قوله ان اعظم آية الخ هذه الجملة صحيحة اخرجها مسلم من حديث
ابي بن كعب والطبراني وغيره قاله الحافظ السيوطي وقال قوله من قراها الى اخره لا اصل له
وقال من قرا آية الكرسي الى قوله الا الموت اخرجه بهذا اللفظ النسائي وابن حبان
والدارقطني من حديث ابي امامة والبيهقي في شعب الايمان من حديث الصلصال ومن
حديث علي ابن ابي طالب وقوله ولا يواظب عليها الا صديق او عابد هذه الجملة من حديث
اخر اخرجه البيهقي في الشعب من حديث انس مرفوعا من قرا آية الكرسي في دبر كل صلوة مكتوبة
حفظ الى الصلوة الاخرى ولا يحافظ عليها الا نبي او صديق او شهيد وقوله من قراها اذا اخذ
الخ هو في حديث علي المشار اليه بعد قوله الا الموت مع تفاوت يسير قوله لما روي ان
انصاريا الخ اخرجه ابن اسحق وابن جرير عن ابن عباس قوله فعلوت من الطغيان قال
المحقق التفتازاني الطاغوت اسم يستعمل واحدا مثل يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت
وجمعا مثل اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم انتهى اصله طغووت على ما ذكره السيوطي و
طغيوت على ما ذكره التفتازاني وفي القاموس ما يدل على الاول قوله وقيل نزلت
في قوم الخ قال الحافظ السيوطي الوارد خلافه اخرجه ابن المنذر والطبراني في الكبير عن ابن
عباس انها نزلت في اصحاب قوم امنوا بعيسى فلما جاء محمد كفروا به قوله تعجب من
محاجة نمرود وقال المحقق التفتازاني الم تر معناه انظر الى صنيعه فتعجب قوله ونعا
للمناغبة في القاموس الشغب تهييج الشر قوله وتقديره او ان كنت تحب قيل لا حاجة
الى التقدير ان كنت تحب لجواز عطفه اي على فانه اقول في تقديره اشارة الى عدم ثبوت
احيائه لتوهم لزوم بالدليل الاول ايضا قوله وهو عزير اخرجه الحاكم عن علي واسحق
بن بشير عن عبد الله بن سلام وابن عباس وقال ابن شرد جابر ابن شرجيا قوله

وقيل مات ضحى اخرجه سعيد بن منصور عن الحسن وابن ابي حاتم عن قتادة كذا ذكره الحافظ
السيوطي قوله وساغ ان يكلمه الخ عدم جواز ان يخاطب الكافر بدون ما ذكر من
التأييد محل بحث كيف وقد كلم الشيطان وكان كافرا قوله او بعض يوم قيل هذا بعيد
لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى بل من خواص الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض
يوم واما معنى فلانه لما مات ضحى فينبغي ان يقول مرادا لا بعض يوم انتهى ويرد عليه انه قد
ينسى الانسان ما جرى عليه في يومه ولا سيما عند تخلل الموت مائة سنة ويجوز ان يكون قوله
بعض يوم بالنظر الى الاول والاخر قوله والاول ادل على الحال واوفق لما بعده اي ولان
دلالة عظام الحمار على الحال اكثر من دلالة حفظه بلا ماء وعلف في المدة المذكورة والمراد
بالحال الامر الداعي الى التكلم على الوجه المخصوص وهو اظهار القدرة على احياء الموتى والمراد
بما بعده وانظر الى العظام كيف ننشزها الخ ووجه الاوفقية ظاهر فان قلت هذا ادل على
ان الوفاق موجود في الثاني قلت نعم لان المراد بالعظام هي عظام الاموات وحفظ الحمار في
تلك المدة بلا علف موافق لانشازها باعتبار الدلالة على كمال القدرة قوله روي انه اتى
الخ اخرجه ابن عساكر عن ابن عباس قوله كيف نحييها يرد عليه انه اذا فسر ننشزها بالاحياء
كيف يعطف عليه نكسوها لحما وقد اجيب عليه بانه يجوز ان يراد بالاحياء ههنا التهيئة لقبول
الحياة او يراد بثم التراخي بحسب الرتبة لا الزمان على انه يجوز احياؤه قبل ان تكسى اللحم
اظهارا للنوع الاخر من القدرة قوله قيل طاوس الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس
وذكر بدل الغراب الغرنوق كذا ذكره الحافظ السيوطي قوله وخسة النفس وبعد الامل
المتصف بهما الغراب اما خسته فلوقوعه دائما على الجيف والقاذورات واما طول امله فلا
يبعد ان يستنبط من طول عمره كما يشير اليه قوله عليه السلام يشيب ابن آدم ويشب فيه خصلتان
الحرص وطول الامل قوله لانه اقرب الى الانسان واجمع لخواص الحيوان اما الاول فلمشيه
على رجليه ونطق بعضه وفي قوله تعالى وعلمناه منطق الطير نوع اشارة اليه واما الثاني
فقيل لانه يشبه به سائر الحيوانات في احواله ويزيد عليهم بالطيران قوله ولكن ازداف
الزجاج تصورها . اوكد وما صيد الاعناق منهم تحلة . الصيد بالتحريك الميل يعني ان
امالة اعناقهم اياها من الزجاج يعني تواضعهم من الخوف وليس بجبلة لهم وقد يصير الجيد وحف كانه
على الليت قنوان الكروم الدوالح الفرع الشعر التام والوحف الكثير والليت صفحة
العنق والقنوان جمع قنو وهو العنقود والدوالح بالحاء المهملة من دلح اذا مشى بحمله غير
منبسط الخطو لثقله عليه شبه الفرع بالقنوان المثقلات بالحمل كذا ذكر المحقق التفتازاني

قوله قيل كانت اربعة اخرجه ابن جرير من طريق ابن اسحق عن بعض اهل العلم من اهل الكتاب
قوله وقيل سبعة اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس قوله يتشعب منه اي من الساق
فانه مؤنث قال تعالى والتفت الساق بالساق قوله لكل المضاعفة اما مفعول مطلق
او مفعول به اي يضاعف العدد المذكور قوله نزلت في عثمان فانه جهز الخ قال الحافظ السيوطي
لم اقف عليه واختلفت الروايات في عدد الابل والذي في الصحاح ثلثمائة والقتب للجمل
كالاكاف لغيره والحلس كساء يلي ظهر البعير تحت القتب قوله والمن ان يعتد باحسانه من عده
فاعتد لم يتعدى باللام فيقال اعتد به اي جعله معدودا معتبرا على المنعم عليه قوله وانما صح الابتداء
بالنكرة الخ اي سهل واما العطف على المبتدا فلا يتوقف على تخصيص النكرة قوله على انفاق
من واذى اي قيل الاولى اطلاق الانفاق فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في الانفاق
لما يعود اليه بل لما يعود اليكم انتهى وانت خبير بان القصد ههنا اظهار الغنا في هذا المقام عدم
قبول الصدقة المذكورة بقرينة السياق لا اظهار عدم احتياجه الى مطلق الصدقة وان في ابرازها
لا ترجع اليه فان ذلك معلوم وليس المقام يقتضيه فان قلت ما العلاقة بين الغنى وعدم
القبول قلت كون الغني لا يقبل الصدقة قوله ان الذي حانت بفلج دماؤهم اخره
هم القوم كل القوم يا ام خالد حانت من الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفلوج اسم موضع قريب
من البصرة قوله فان المال شقيق الروح يعني بمنزلة الروح في كمال الاحتياج اليه فالنفس
كالمركب منهما والمراد بتثبيت بعض النفس جعله باقيا الى الابد ببقاء اثره وذلك لانه اذا بذله
لله صار مستقرا عنده وما عند الله باق قوله وفيه تنبيه الخ اذ التعليل بالتثبيت
اشعر بان تقتضي النفوس عدم الثبات على ما يقتضيه الايمان من الانفاق فالمنفق يثبت
على الايمان ويكرهها على الثبات من البخل وحب المال قوله اي فيصيبها او فالذي
يصيبها طل او فطل يكفيها الخ ولا يخفى عليك ان حاصل الاول بيان كون الجنة المذكورة
بحيث لا تخلو من بلل على تقدير عدم اصابة الوابل فلا بد ان يقيد مع هذا انها تثمر بادنى
بلل والا فمجرد كونها لا تخلو من بلل لا يجدي في مقام مدح الجنة ح يكون ذلك راجعا للاتي من الوجه
الثالث الان يتعهد به الكفاية في الاثمار على وجه الكمال واما الوجه الثاني فلم افهم حاصله
الذي يلزم منه ان الذي يصيبها طل لا غير وهو لا يناسب السياق قوله ويجوز ان يكون
التمثيل لحالهم الخ اقول والمحقق التفتازاني في هذا المحل ان التشبيه وان كان مركبا لا بد فيه
اضافة المثل من رعاية المناسبة فالتشبيه على الاول لحال النفقة بحال الجنة بالربوة في
كونها زاكية متكثرة المنافع عند الله كيف ما كانت الحال فلذا احتيج الى تقدير المضاف وعلى

انه في حالهم حال الجنة على الربوة في ان نفقاتهم كثرت او قلت زاكية زايدة في حسن اعمالهم كما
ان الجنة يضعف اكلها قوي المطر وضعيفه لهذا الظ تشبيه مركب الا انه لوحظ التشبيه فيما
بين المفردات قوله اولا للعطف حملا على المعنى في الكشاف فان قلت على ما عطف قوله
واصابه الكبر قلت الواو للحال لا للعطف وقيل يقال وددت ان يكون كذا او وددت
لو كان كذا فحمل العطف على المعنى انتهى يعني يستعمل بعد الود تارة ما يختص بالاستقبال وتارة
ما يختص بالماضي فعند نزل الاول منزلة الثاني وعطف عليه ما يختص بالماضي فان قلت
اصابه الكبر ليست مما يتمنى فكيف يعطف على المتمنى قلت المتمنى المدخول لكلمة الانكار انما
هو المجموع المركب من وجود جنة كذا مقرونة باصابة الكبر والاعصار ثم اعلم ان مفعول
الود محذوف مدخول لو وفايدة ايرادها تصوير الود في صورة التمني لان احدا لا يتمنى مثل
هذا المكروه اظهر قوله من حلاله او جياده الى ان هو الى اخ لان الاول لا يعم من الاول
بالاتفاق اذ من المعلوم ان الله سبحانه لا يطلب الا الانفاق من الحلال قوله وفي ولا تيمموا
في الكشاف يمم وتيمم وتامم سواء في معنى قصده قوله او توجدوا بغمضين من قولهم احمدت
زيدا اي وجدته ذا حمد قوله والوعد في الاصل شايع في الخير والشر قال المحقق التفتازاني
قال الفراء يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد
والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد قوله تحقيق العلم واتقان العمل في الكشاف يؤتي
الحكمة يوفق للعلم والعمل والحكيم عند الله هو العالم العامل قوله او منحون الصدقات
الظان كلمة او للشك في المراد او للاشارة الى القولين ويحتمل ان يكون للتنويع فان الانفاق
والنذر في المعاصي نوع من الظلم وترك الانفاق الواجب وترك العمل بموجب النذر نوع
اخر منه قوله من ينصرهم من الله قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يوجب
نفي الناصر قلت هو على طريقة المقابلة والتوزيع اي لا ناصر لظالم قط قوله اي تعطوها
مع الاخفاء والنام بذكر الفقراء في صورة الايذاء لان الانباء عن الفقراء فيه ما لا يخفى
منه فلا يحتاج الى التوضيح قوله تجر وما على محل الفاء الخ قال المحقق التفتازاني يعني المجموع
الجزاء وهو الفاء مع ما بعده مجزوم وما بعدها وحده مرفوع اذ لا اثر للعامل فيه فقراءة
الرفع والجزم محمولة على الاعتبارين قوله فنزلت قال المحقق التفتازاني وعلى هذا
لا تعلق لهذه الاية بالنهي عن المن والاذى وانفاق الخبيث بل يكون التفسير بوجه اخر
وهو انه ليس هداهم عليك حتى تمنعهم الصدقة ليدخلوا في الاسلام فتصدقوا عليهم لوجه
الله تعالى ولا تنظر الى كفرهم فان نفع الصدقة راجع اليكم وكذا المنفق عليهم لا الضرر

قوله اما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر واختلف في الواجب يجوز ابو حنيفة صرف صدقة الفطر
الى اهل الذمة سواء ابا غيره كذا في الكشاف قوله وقيل هو نفي للامرين قال المحقق التفتازاني
ولا يخفى ان هذا الوجه ادخل في التعفف لكن جعله كالمرجوح لان هذه الطريقة انما تحسن
اذا كان القيد بمنزلة اللازم فان الغالب من حال الملح انه يعتدي به فيكون نفي اللازم
نفيا للملزوم بطريق برهاني وليس الالحاق بالنسبة الى السؤال كذلك بل لا يبعد ان يكون
ضده وهو الرفق وان لطف التنبيه باللازم قوله لقوله على لا حب اللاحب الطريق
الواضح في القاموس والمنار العلم ومحجة الطريق اوله سدا بيد به ثم اخ بسلبه
سدا بيده مدحا في السير اخ الظليم عدا الظليم الذكر من النعام والنعام ولا يخفى ان الظاهر
ان الاهتداء مقيد وكونه بالمنار قيد والاوجه لنفي مطلق الاهتداء والقيد تبعي لان الطريق
الواضح لا يبقى عنه الاهتداء فلا يكون نظر الماخن فيه وانما جعل المقيد المنار وقيده الاهتداء
به خلاف الظ اللهم الا ان يراد باللاحب مطلق الطريق قوله نزلت في ابي بكر الخ
المذكور في تفسير السمرقندي وغيره انها نزلت في عثمان في قول وفي عبد الرحمن في قول اخر
وقال السيوطي فيما رواه المصنف لم اقف عليه قوله لانه اعظم الخ وقد يقال لانه انفع
المنافع واضرها لضرورة الكرام جزاء من البدن قوله عشرة بالليل الخ يعني فعدد او لا
عموم الصدقة باعتبار الليل والنهار فتصدق بعشرين الفائم تعدد عموم باعتبار السر والعلانية
فانفق عشرين قوله ولذلك جوز الوقف اي ولاجل تقدير الخبر اي ومنهم من جوز الوقف على علانية
لانه من تمام الكلام السابق قوله ويجوز زيادة في الاجل اي زيادة في احد البدلين بسبب
انه يبيع بعد حلول اجل اتفقا عليه قوله للتفخيم المراد بالتفخيم هنا امالة الالف
الى مخرج الواو قوله وارد على ما يزعمون ولان منطوق الاية ان التخبط من الشيطان
واقع على المذكور ولا ضرورة في ارتكاب خلاف الحقيقة فان قلت المراد بالموصول
هنا المصروع والصرع مرض من الامراض يحدث بسبب بعض اخلاط ردية دماغية لا بسبب
خبط الشيطان قلنا حدوثه بتوسط تلك الاخلاط لا ينافي مقارنته بالخبط كما ورد في
بعض الاثار ان الطاعون انما يكون بطعن من الجن ولو سلم عدم مدخلية خبطه في كل صرع
لم لا يجوز ان يكون المثل به غير المصروع للتشامل قوله اي الجنون فيه مسامحة
اذ المس هو اللمس سببه لا عينه غير انه ذكر في القاموس من جملة معاني المس الجنون
قوله والخبط في القاموس خبطه خبط عشواء ركبه من غير بصيرة والعشواء الناقة
لا تبصر امامها قوله تقدم اخذه التحريم الخ في الكشاف فله ما سلف فلا يؤاخذ بما

معفي عنه لانه اخذ قبل التحريم وامره الى الله يحكم في شانه يوم القيمة وليس من امره اليكم شيء
فلا تطالبوه به انتهى ظاهر كلامه ان الاول لنفي المواخذة في الاخرة والثاني لنفي المطالبة
في الدنيا واما المص فلما اراد نفي المطالبة في الاول بقوله ولا يسترد منه لزم عليه ان يحمل ما
في الثاني على محل اخر وهو الى زاله على انتهائه الى آخره وذكر احتمالا اخر وهو ان المراد بالاول
مجرد نفي المطالبة في الدنيا وبالثاني تفويض امره الى الله بحسب الاخرة وترك الاعتراض عليه
وقد يحمل ما في الكشاف من نفي المواخذة على عدم المطالبة في الدنيا ويكون مع معنى قوله يحكم في
شانه يوم القيمة تفويض امره الى الله فيما وقع منه قبل التحريم ان شاء لا يواخذه لكونه قبل التحريم
وان شاء يواخذه لدلالة العقل على حرمة الربا بناء على مسئلة التحسين والتقبيح الا
العقليين عند المعتزلة قوله على راي سيبويه ظاهره ان غير سيبويه على الاطلاق لا يشترط الاعتماد
وليس كذلك بل يشترطونه الا الاخفش قوله ان كانا عن قبول الموعظة بهذا الايلام قوله في تفسير
فانتهى فاتعظ وتبع النهي اللهم الا ان يقال يجوز ان يكون الاتعاظ وتبعية النهي بحسب الظ من
غير صدق النية كالمنافق قوله الى تحليل الربو رد لما ذكر في الكشاف من ان هذا دليل بين على ٢
تخليد الفساق قوله يذهب بركته ويهلك المال الذي يدخل فيه في القاموس محقه ابطله ومحاه
والله الشيء ذهب بركته انتهى فكانه جمع بين معنييه ثم ابطال الربا على وجه الكمال ان يبطل من
اصله ومادته وقد يقال اذا اختلط براس المال صار كله ربوا لسراية الحرمة قوله وعنه عليه
السلام ان الله يقبل الصدقة الخ اخرجه الشيخان والترمذي من حديث ابي هريرة قوله روي
انه كان لثقيف الخ اخرجه ابو يعلى عن ابن عباس ومن تتمته لا يدي لنا بحرب الله ورسوله وقولهم
لا يدي لنا من قبيل لا ابا له باقحام اللام لتاكيد الاضافة وعند ابن الحاجب بحذف النون
تشبيها بالمضاف قوله ولا يحب محبته للتوابين لا يظهر فائدة تقييد المحبة مع ان الاطلاق ابلغ
وان كان مقابل الحب يعني المصر على التحليل التواب قوله منهمك في الانهماك المبالغة في ارتكاب
الشيء قوله فاعلموا طرق العلم ظاهره ان الاطلاق الاذن انما يطلق على العلم مجازا من قبيل
اطلاق السبب على المسبب وفي القاموس اذن بالشيء كسمع اذنا بالكسر علم به فاذنوا بحرب
ايكونوا على علم اذن اليه وله استمع معجبا او عام انتهى فقد علم ان الاذن مشترك بين المعنيين
فلا مجاز اللهم الا ان يكون مراده ان احد معنييه اصل والآخر نقل عنه اليه لتلك المناسبة قوله
وهو يرد على ما قلناه الخ يعني قوله عن الارتباء واعتقاد حله وهذا انما يرد اذا كان قوله
واعتقاد حله تفسيرا للارتباء والا لم يلزم من عدم التوبة عن المجموع الارتداد لجواز ان
يتوب عن اعتقاد الحل لا عن نفس الارتباء وقد لا يستدعي مفهوم المخالفة ما ادعاه قوله

كمشرقه ومشرقة في القاموس المشرقة مثلثة الراء موضع القعود في الشمس في الشتاء قوله
ورتبي بها مصادر اي بالفتح والضم حال كون مضموم الراء ومفتوحه مضافين الى الضمير اي
مسيرة قوله واخلفوك الخ اوله جد الخليط غداة البين وانجردوا . الخليط الخالط
يقع على الواحد والجمع انجردوا بالسير اشتد من غير جبل على شيء معناه اسرعوا وقد حذف الياء في
عدا الامر كما في اقام الصلوة والاحذف بدون الاضافة كذا ذكره شيخنا قوله لاجل دين اجل
مسمى المراد منه حلول الاجل المذكور في المداينة قال الحافظ السيوطي في الحديث اخرجه
احمد من حديث عمران بن حصين نحوه قوله وعن ابن عباس انها اخر اية اخرجه النسائي وابن
مردويه قوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه قال التفتازاني لجواز رجاع الضمير الى التداين للدين
الاولى ارجاعه الى ما هو باعث للكتابة قوله لانه اوثق في الكشاف ولانه ابين لتنويع
الدين الى موجل وحال قوله اي المملي او الكاتب يرجح الاول قوله ولا يبخس اذ لو اراد الكاتب
لقال ولا يبخس ولا يريد اذ الكاتب لما يتوهم ان يراعي جانب المديون يتوهم ان يراعي جانب
الداين بخلاف المملي فانه المديون او وليه وهو ان لم يبخس لا يريد قوله وقال ابو حنيفة
الخ اورد عليه ان الخطاب للمسلمين يدل عليه صدر الاية والكفار لا يكونون من رجال المسلمين
والجواب ان الاية تدل على انهم مامورون بالاستشهاد من المسلمين ان تيسر لهم ولا يدل على ان
الكفار اذا استشهد واحد رجالهم لا يقبل شهادتهم والقياس مع الفارق قوله اي لاجل
ان احداهما ان ضلت الخ وانما فسر ان تضل بان ضلت لان ظاهره وهو وقوع الضلال
علة التذكير ليس مرادا قطعا بل المراد تذكير طلب التذكر عند وقوع الضلال وهو ظاهر وقيل
النكتة في ايثار ان تضل فتذكر على ان تذكر ان ضلت هي شدة الاهتمام بشان الاذكار بحيث
صار مقصودا في نفسه مطلوبا لاجله انتهى وانت خبير بان هذا ليس بتصحيح للعبارة فالوجه
ما ذكره المص والحاصل تقليل تذكر الاخرى مع انه احضر ان كمال الاهتمام بشان المذكرة يقتضي
ان لا تحذف لتمام صفتها مقامها وبشان التذكر يقتضي ان يذكر فاعله ومفعوله صريحا من
غير اضمار قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم ثم ان الخ اذا كان معناه دعا
مثبتا يجوز ذكر الفاء وتركه قوله ولذلك قال عليه السلام لا يقول المومن كسلت وذلك لان
الكسل صفة المنافقين قال تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى قوله بني اسد الخ
قال شيخنا كان المراد ظلمته من كثرة الغبار وكثرة السيوف المضيئة بين الغبار الشبيهة
بالكواكب كبيت بشار . كان مثار النقع فوق رؤسنا . واسيافنا ليل تهاوى كواكبه
الملاذ بالفتح القتال واليوم الاشنع الذي ارتفع شره قوله ان يجلا عن تهم قال المحقق

التفتازاني لعجله عن المهم الجادة الى تركه قبل الاتمام وعجل عنه تركه غير تام **قوله** لانه عليه السلام رمى ورعد الخ
اخرجه الائمة الستة من حديث عائشة والبخاري من حديث انس **قوله** مطية عوازها العوز بالتحريك
الحاجة عوز الشيء كفرح لم يوجد **قوله** وهو خطاء الخ في الكشاف وعن عاصم انه قرا الذي اتمن
بادغام الياء في التاء قياسا على اتسر في الافتعال من اليسر وليس بصحيح لان الياء منقلبة عن الهمزة
فهي في حكم الهمزة واتزر عامي تخطئة المص لعله باعتبار عدم صحة الرواية عن عاصم عنده او قراءته
افاد راجعة تكرك تحت تلك القاعدة غير صحيح لا باعتبار اصل القراءة **قوله** خلقا وملكا فالنهي
عن كتمان الشهادة نهي عما كاد ان يكون سببا له من الخوف والرجاء من جهة المخلوقين باهل الاستقلال
في التصرف في الملك **قوله** بحجة على من انكر الحساب لان تعريف القراءة عن حقيقته الى ان
المراد به ما يترتب على الحساب من الالجاء الى الاعتراف والالزام من غير ضرورة بحجة غير جائز اذ لا
يخفى عن علمه شيء ولا يشغله شان عن شان **قوله** بدل البعض من الكل الخ فاذا اريد به حقيقته التي هي
فقوله يغفر ويعذب تفصيل للمقصود والى هذا اشار بقوله او بدل الاشتمال وان اريد به المجازاة كانا
بيانا لنوعيها والى هذا اشار بقوله بدل البعض من الكل وقيل في كونه بدل البعض نظر اذ ابدال
الاخص من الاعم من قبيل بدل الكل قلت ان كان الاعم نكرة اريد به فردها والبدل فرد معين منه
فهو كما قال واما اذا اريد بالاعم افراد متعددة منه والبدل فرد واحد منها فهو من قبيل بدل البعض
وما نحن فيه كذلك هذا وكون الاية صريحا في نفي وجوب التعذيب انما هو باعتبار ان هذه العبارة
انما يراد بها في العرف ان الامر منوط بمجرد المشية والاختيار من غير توقف الى شيء اخر ومن غير لزوم
الحاق في جانب متعلق المشية غاية الامر ان يكون هناك حكمة تحقق تعلق المشية وهذا على سبيل
الاستحسان لا الوجوب **قوله** متى تأتنا الخ تلمم اي تنزل وهو بدل من تأتنا والحطب الجزل القوي
الغليظ وتأجج اشتعل والغرض التشبيه من جمع الحطب والنار والحطب وجدا للنار
تنا ابلي وفي لفظ الجزل اشارة الى كثرة الضيفان وفرط الاهتداء والمراد بالاستشهاد انه
جزم تلمم على انه بدل الشرط **قوله** وادغام الراء في اللام لحن الخ في الكشاف ومدغم الراء في اللام
لاحن مخطئ خطأ فاحشا وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية
ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط
قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو انتهى قال المحقق التفتازاني هذا على عادته في الطعن على القراءات
السبع اذا لم تكن على وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في الراء لما فيها من التكرار
الفائت بالادغام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات
علمي ودون النحاة نفي ظني والوسع عدم التواتر فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل العدول ويرجح بكونه

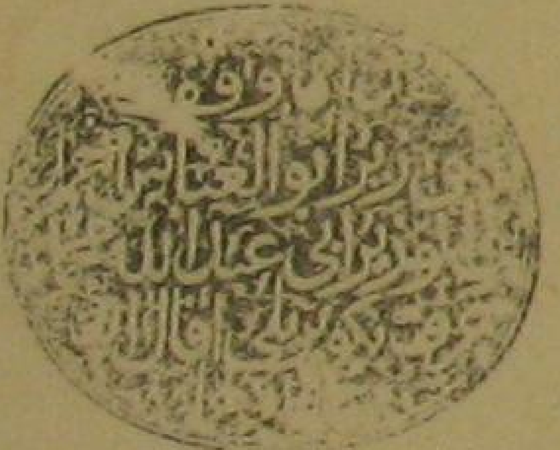
اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح بحيث لا مدفع له ووجهه من حيث
التعليل ما بينهما من شدة التقارب حتى كأنهما مثلان بدليل ادغام اللام في الراء وفي اللغة الفصيحة
الا انه حفظ تكرار الراء فلم يجعل ادغامه في اللام لازما **قوله** وانه حازم في امره غير شاك فيه فان قلت
ما الفائدة في هذا الاخبار والموصوف لا يحتاجون اليه والكافرون لا يصدقون ان هذا بشهادة منه قلت
هذا اشارة الى دليل عقلي على صدقهم وتحقيقهم في دعواهم وذلك لان المفتري على الله لا يخلو عن شك
واضطراب وكذا لكذا اتباعه فالجزم الذي لا يشوبه شائبة ريب دليل كون عقيدتهم مبنيا على برهان
نير كالشمس فان قلت العقيدة امر مبطن كيف يعرفه المنكر قلت تصميمهم وثباتهم على الدين بحيث
لا يروعهم الاخراج عن الوطن مع ترك احب الاقارب والاموال وانهم يقتلون ولا يرجعون والتيام
بقتال الاعداء وطول الطاعة مع ظهور كمال علمهم ومعرفتهم المانع عن احتمال كونهم جهالا لا يجهل تركيب
قوله والجمع في مجموعه الخ قال المحقق التفتازاني هذا في النكرة المنفية مسلم واما في المعرف فلا
للقطع واتفاق الحنفية ائمة التفسير والاصول والنحو على ان الحكم في مثل الرجال فعلوا كذا على كل فرد
لا على كل جماعة انتهى اقول لقائل ان يقول ان اتفاقهم على ان الحكم فيما ذكر على كل فرد مسلم واما قوله لا على كل
جماعة فلا نسلم لجواز ان يكون مرادهم نفي الحكم على كل جماعة بحيث لا يتعدى الى الآحاد بقرينة ان اللام انما
تفيد استغراق افراد مدخوله وافراده الجموع غير ان ثبوت الحكم للمجموع يكون على وجهين احدهما ان
يثبت لكل من آحادها والثاني ان يثبت للمجموع من حيث هو مجموع كقولك كل جماعة يرفع هذا الحجر
وهو بحيث لا يرفعه الواحد والاثنان فيتعين كل من المعنيين بقرينة خصوص الاحكام **قوله** واحد في
معنى الجمع الخ قال المحقق التفتازاني في شرح قول الزمخشري احد في معنى الجمع كقوله وما منكم من احد عنه
حاجزين ولذلك دخل عليه بين من ان معناه ما ذكر في كتب اللغة ان احدا اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي
فيه الواحد والمثنى والمجموع والمذكر والمؤنث لا يعني اضيف اليه بين او اعيد ضمير الجمع اليه او نحو ذلك
فالمراد به جمع من الجنس الذي يدل عليه الكلام يعني لا نفرق بين احد من جمع من الرسل **قوله**
ربع من اتى الخ اخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الاوسط من حديث ابن عمر **قوله** وقطع موضع النجاسة
في الكشف من الجلد والثوب وغير ذلك قال المحقق التفتازاني كالحرق والقرض **قوله** روي انه الى قوله
قيل له فعلت الخ اخرجه مسلم والترمذي من حديث ابن عباس قال المحقق التفتازاني الظاهر ان دعاءه
عليه السلام بهذه الدعوات قراءته لهذه الآيات ويحتمل ان يكون قد دعا به فنزلت حكاية له
وقال الحافظ السيوطي الاول هو الوارد في الحديث السابق والثاني ورد عنه في حديث مرسل
اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم **قوله** انزل الله الآيتين الحديث اخرجه ابن عدي في الكامل
من حديث ابي مسعود الانصاري **قوله** من قرأ الى قوله كفتاه اخرجه الائمة الستة من حديث

ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري بلفظ في ليلة كفتاه قوله السورة التي الى قوله فسطاط القرآن الحديث
اخرجه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابي سعيد الخدري والفسطاط اسم للخيمة او المدينة اي جمعه
قوله سنام الشيء قال العلامة الطيبي يمكن ان يراد بالسنام من الموجودين وهم ارباب البيان لقوله ان من
البيان لسحرا وفي الجامع الكبير للسيوطي ان الله تعالى كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي
عام وهو عند العرش وانه انزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ولا تقرآن في دار ثلث ليال فيقربها
الشيطان اخرجه الترمذي والنسائي والحاكم عن النعمان بن بشير مرفوعا سورة آل
عمران مدنية وآياتها مايتان قوله انما فتح الميم في المشهورة الخ جواب سؤال
وهو انه لا يخلو اما ان يكون القراءة على الوصل او على الوقف فعلى الاول الهمزة ساقطة مع حركتها
وليست في حكم الثابت فما معنى القاء حركتها على الميم وعلى الثاني يتعين سكون الميم والتلفظ بالهمزة
المفتوحة وتلخيص الجواب ان الميم في حكم الوقف فالهمزة في حكم الثابت والقاء حركتها على الميم للتخلص
عنها وهذا مذهب الفراء والمص تبع الزمخشري في ترجيح مذهبه على مذهب سيبويه انه لالتقاء
الساكنين وان الهمزة ساقطة للدرج وما ايده به المص مختار من واحد اثنان بالقاء حركة الهمزة
على الدال منعوه وقالوا ليس تحريك الدال بالكسر الا لالتقاء الساكنين وقال ابن الحاجب اجراء الوصل
مجرى الوقف ليس بقوي في اللغة وقال المحقق التفتازاني فان قيل تعديد هذه الالفاظ اما على سبيل
الدرج والوصل فلا ثبات للهمزة فلا نقل لحركتها واما على سبيل الوقف وقطع البعض عن البعض فلا وجه
لنقل الحركة لانه من احكام الاتصال قلنا قطع حقيقة ومعنى لانه لا يغتفر التقاء الساكنين وتثبت الهمزة
في واحد اثنان ووصل صورة لفظا لعدم السكت لانه انما يكون للراحة بعد التعب ولا تعب ههنا لذا
ادغم الميم التي هي آخر لام في التي هي اول ميم جاز نقل حركة الهمزة الى ما قبلها تخفيفا وهذا ليس من اجراء الوصل
مجرى الوقف في شيء حتى يتوجه اعتراض ابن الحاجب بانه ضعيف لا ينبني عليه القراءة المجمع عليها هذا وقال
الطيبي لابد من القول باجراء الوصل مجرى الوقف لان هذه الاسماء معربة عنده وسكونها سكون وقف
لا بناء ومن ثم قال حقها ان يوقف عليها والم راس آية بلا خلاف ثم ان جعلت اسم السورة فالوقف
عليها لانها كلام تام وان جعلت على نمط التعديد للاسماء والحروف اما قرعا للعصا او مقدمة لدلائل
الاعجاز فالواجب ايضا القطع والابتداء بما بعدها تفرقة بينها وبين الكلام المستقل بنفسه فاذن القول
بنقل الحركة هو المقبول لان فيه اشعارا بابقاء اثر الهمزة المؤذن بالابتداء والوقف ولا كذلك
القول بان الحركة لالتقاء الساكنين انتهى فالمحققان اتفقا على نقل الحركة كما اتفق صاحب الكشاف والمص
عليه واختلفا في القول باجراء الوصل مجرى الوقف مع اتفاقهما على انه قطع حقيقة ومعنى ووصل
صورة ولفظا ولم يبق بينهما نزاع الا في كونه من اجراء الوصل مجرى الوقف فان اريد به ان

٨٥

الوصل الصوري روعي فيه بعض احكام الوقف كابقاء اثر الهمزة المؤذن بالابتداء فلا يظهر عندي
للانكار وجه قوله وقرئ بكسرها الخ قال ابن الحاجب لا وجه لكسرها الا البناء لانه لما تعذر في هذه
الاسماء ما تقتضي الاعراب وهو التركيب وجب البناء لعدم الواسطة وقال المحقق التفتازاني لقائل ان
يقول لا نسلم عدم الواسطة بين المبني والمعرب بمعنى ما فيه الاعراب بل بمعنى ما من شأنه الاعراب بالفعل
وانتفاء التركيب انما يوجب انتفاء الاعراب لا الاستحقاق لكون الاسم من قبيل المعربات قوله
روي انه عليه السلام الخ قال الحافظ السيوطي اخرجه الطبراني وابن مردويه من حديث ابي امامة بلفظ
في ثلث سور سورة البقرة وآل عمران وطه وقال ابو امامة فالتمستها فوجدت في البقرة الله لا اله
الا هو الحي القيوم الخ قوله واشتقاقهما من الوري والنجل الوري اخراج النار من الزناد سمي بها
لما يخرج منه من النور والنجل مشترك بين الولد والوالد والجمع والكتاب المذكور وقيل النجل ظهور الماء
من الارض قوله نحو ما اشارة الى ما في الكشاف من ان نزل يفيد التكرير لان التنزيل ورد في بعض القرآن الفاظ
انزل وهو لا يقتضي الانزال الدفعي لانا نقول انزل اعم منهما فان قلت يشكل على الزمخشري لولا نزل
عليه القرآن جملة واحدة قلت هو يدعي ان حقيقة التكرار تجوز ان يجرد عن حقيقته بالقرينة
قوله لا يقدر على مثله منتقم افاد العلامة الطيبي ان هذه المبالغة تستفاد من ايراد ان الذين كفروا
بعد ذكر التوحيد وانزال الكتب الفارقة بين الحق والباطل ثم توكيده بان وايقاع الذين كفروا صلة
للموصول ثم تذييل الذين كفروا بقوله والله عزيز ذو انتقام المشتمل على اعادة اسم الذات المؤذن
بصفة العزة واضافة ذي الانتقام ومجيئه نكرة والتنكير للتعظيم قوله اي شيء كان في العالم يعني
مقتضى الظاهر ان يقال لا يخفى عليه شيء في العالم يشمل الكليات والجزئيات والماديات والمجردات
لكن عنه بما ذكر لان حواسهم واحداقهم في العرف بما في السماء والارض جميع ما في العالم الكلي الذي
يذكر مما يدرك بالحس لظهوره قوله لانه وصف معدول عن الآخر هو راي اكثر النحويين قالوا
لان الاصل في افعل التفضيل ان لا يجمع الا مقرونا بالالف واللام قوله ويحتمل ان يكون
الداعي الخ اشارة الى ان الظاهر ارادة التوزيع فان اهل الزيغ منهم من يبتغي الفتنة
فقط ومنهم من يبتغي التأويل على ما يشتهيه فقط ولكن يبقى قسم من يبتغي الامرين جميعا فينبغي
ان لا يقيد بقيد فقط فالتوزيع باعتبار ان معظم قصده احدهما قوله اشارة الى ما
استعدوا به الخ في الاتقان ان الاطلاع على تأويل المتشابه بناء على عدم الوقف على الجلالة قول
طائفة يسيرة منهم مجاهد وهو رواية عن ابن عباس واختاره النووي لبعد الخطاب بما لا يفهم
وقال ابن الحاجب انه الظاهر واما الاكثر من الصحابة والتابعين واتباعهم ومن بعدهم خصوصا
اهل السنة فذهبوا الى عدم امكانه بناء على الوقف عليها كما ذهب اليه الاكثر من الاحاديث

مجمه الى قوله تعالى



المرفوعة والموقوفة ما يحصل بمجموع العلم من انزل القرآن على اربعة احرف الى قوله وتشابه لا يعلمه الا
الله ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب رواه ابن عباس مرفوعا ومنه عن عائشة تلا رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذه الآية هو الذي انزل عليك الكتاب الى قوله اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا رايت الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله فاحذرهم الى غير ذلك
قيل ولم يدع جعل اتباع المتشابه من حظ الزائغين والاقرار بحقيته مع العجز عن ادراك حظ الراسخين
ورد بانه لو قصد ذلك لكان الحق بالنظم ان يقال واما الراسخون انتهى مبنى الرد انه فهم كلام صاحب
التأييد حمل الآية على جعل الناظرين في المتشابه فريقين الزائغين والراسخين وبيان حال كل منهما
والمتعارف في نظائره على ما يقتضيه حسن المقابلة ما ذكر وانت خبير بانه لا يلزم في التأييد حمل
الآية على ما ذكر بل يكفيه ذم الزائغ على الاتباع ومدح الراسخ على الايمان مع الاعتراف بالعجز ويكفي
ردا عليه ان المدعي ذم الاتباع مطلق ومدلول الآية ذم الامرين جميعا وقد يقال لو كان المراد تعلق
الذم على مجموع الامرين افاد ذلك ان اتباع الفتنة فقط ليس بمذموم وليس كذلك فالذم باعتبار كل
منهما مستقلا غير انه يحمل ابتغاء التاويل على ما فسر به المهم **قوله** قلب ابن آدم بين اصبعين
الحديث اخرجه احمد والترمذي من حديث ام سلمة والنسائي من حديث عائشة **قوله** بنفوذ به
الخ التنبيه ليس بالنسبة الى المخاطب وهو الله سبحانه لانه غني عنه بل بالنسبة الى من يقتدي بهم
في هذا الدعاء **قوله** واستدل به الوعيدية وهم المعتزلة على انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم
خلف الميعاد بالعفو به **قوله** على معنى البدلية فالمعنى ومعنى تغني عنهم تجزي عنهم وحاصله لا
يكفيهم بدل الرحمة والطاعة شيئا مفعول مطلق لانه غير متعد اي شيئا من الاغناء وهو يستعمل النفي ولو
جعل التقدير من عذاب به فهو مفعول له واغنى عنه في معنى الحاجة اي لا يدفع عنهم شيئا من عذاب الله تعالى
قوله يعني يوم بدر قال المحقق التفتازاني فعلى هذا يجب ان يكون قوله قد كان لكم آية خطابا لهم
بعد ذلك ليستقيم **قوله** اصيبت اعيانا اي القاموس الغمر من لم يجرب الامور ويثبت ويحرك
قوله يعني المشركين المؤمنين قال شيخنا لم يرجح هذا الاحتمال على احتمال جعل ضمير رأونهم للمؤمنين
بقراءة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما تؤيد لو تعين كون الخطاب للمشركين وهو
وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا انتهى
قوله رؤية ظاهرة معاينة قيل هذا يقتضي ان يكون رأي بمعنى عاين فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى
لا الساعد اي فالوجه ان رأي العين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية المعاين انتهى
وقال المحقق التفتازاني المعنى على المفعولية لكونه بمعنى العلم علما يستند الى المعاينة
والمزين هو الله تعالى اخرجه ابن ابي حاتم عن عمر بن الخطاب **قوله** والمثل مائة الف دينار

اخرجه ابن ابي حاتم وابن مردويه بسند صحيح عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله
تعالى والقناطير المقنطرة قال القنطار مائة الف دينار **قوله** والمقنطرة الخ قال المرزوقي من
شأن العرب ان يشتقوا من لفظ الشيء الذي يريدون المبالغة في وصفه ما يتبعونه تاكيدا وتنبيها
على تناهيه من ذلك ظل ظليل وداهية دهياء وشعر شاعر وقيل لا يبعد ان يكون من قنطرت الشيء رفعته
ومنه القنطرة لانها بناء مشيدة والمشيد المطول **قوله** بدرة مبدرة اي كاملة وفي القاموس
البدرة كيس فيه الف او عشرة آلاف درهم او سبعة آلاف دينار والنعم وقد يسكن عينه الابل والشاء
او خاص بالابل والمطهمة التامة الخلق وهذا التفسير اخرجه ابن جرير عن مجاهد والذي قبله اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس بلفظ الراعية والذي قبله اخرجه ابن جرير من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس **قوله** المحدجة من احدجت الناقة جاءت بولد ناقص نبي تحدجه
قوله حصر لمقامات السالك الخ لو توهم دفع التفصيل للذين يقولون ربنا اننا الخ وهو يوهم المؤمنين
وليس المراد ان الطلب منحصر في الاستغفار بل هو من باب الاكتفاء بذكر معظم الانواع ثم القنوت
مشترك بين معان من الطاعة والخشوع والصلوة والدعاء والقيام وغير ذلك وكانه اخذ اللازم
من صيغة اسم الفاعل اذ لا يقال عرفا الا لمن اعتاد بالاتصاف بمبدأ الاشتقاق **قوله** بالجامع
له يعني اذا حصلت المغفرة يستعد لحصول جميع المطالب ويرجى له **قوله** مقيما للعدل قال
المحقق التفتازاني اشارة الى ان الباء للتعدية وانه جعله من قبيل قام بالامر اذا اثبت متلبسا به
مباشرا له واستعارة من القيام بمعنى الانتصاب مبالغة في تجنب وصفه من صفات المخلوقين **قوله**
لم يجز جاء زيد وعمرو راكبا الخ قيل بل هو جائز ويحمل على الاقرب مذكورا كما في الوصف في جاء زيد
وعمرو الطويل فان الطويل صفة لعمرو واولى ان كان للوصف ولا يتعين كونه قائما حالا من يعقوب اذ
يحتمل ان يكون مصدرا كالعافية بمعنى زائدة وكل من اسحق ويعقوب زائدا على اسمعيل ولعله الكبير بعد
ان ليست سائغ والاولى بعد هذا الاحتمال وضعف كون الاقرب قرينة **قوله** لانه حال مؤكدة لان اولي
قيامه بالعدل مؤكد لمضمون الشرع ردة الوقش في كونه مؤكدة واجيب بان الحال اما مؤكدة واما مبينة
ولا يجوز كونه مبينة لان المبينة تكون منتقلة والانتقال ممتنع هنا وقيل انه قسم ثالث وهي
اللازمة ورد بان اللازمة والمؤكدة متلازمتان **قوله** وقد روي في فضلها الخ اخرجه الطبراني والبيهقي
في شعب الايمان من حديث ابن مسعود بسند ضعيف **قوله** جملة مستانفة مؤكدة للاولى يعني
شهد الله الخ كذا ذكره المحقق التفتازاني والتاكيد انما هو باعتبار ان كون الاسلام هو الدين المرضي عند
الله لا غيره متضمن لمضمون ما شهد الله به **قوله** وهو التوحيد والتدرع بالشرع الخ التدرع بالنبي في
التلبس به فان قلت العبارة تفيد الحصر كما صرح به المص بتعريف المسند اليه فيلزم كون سائر الاديان

خبر مرضي عنده قلت نعم بعد النسخ والتحريف قوله بدل من اسم ابدل الكل الخ فان قلت كيف يصح بدل
الكل مع عدم الاتحاد بين البدل والمبدل منه لان مضمون الاول التوحيد والثاني قد يراد به
على الاسلام لاقتضى الاسلام على انه لا اتحاد ايضا بين التوحيد والاسلام سواء فسر بالايمان لكونه
مركبا من التوحيد والتصديق بالرسالة او المجموع الايمان والعمل قلت كانه اشارة الى ادعاء ان
الاسلام هو عين التوحيد لانه العمدة كقوله عليه السلام الحج عرفة قوله وقيل هم النصارى اخرجه
ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير قوله اخلصت نفسي وجعلتها له قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه
مجاز عن نفس الشيء وذاته او عن جملة الشخص تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء قوله او مفعول معه قيل
انه وافق الكشاف وخالف ما في كتب النحو من ان عمرا في ضربت زيدا وعمرا ليس مفعولا معه باجماع النحاة
لان الاصل في الواو العطف وانما يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع لمخالفة اعرابه لما قبله ح
وههنا ليس كذلك انتهى وفيه انه ان كان مراده اجماع النحاة قبل صاحب الكشاف فلا نسلم ذلك
للزم عدم جواز مخالفة من بعدهم من ائمة النحو لاجماعهم اذا ظهر له دليل لتنقض ذلك والا فلا يتحقق اجماع النحاة
مع خلافه هذا وقال ابو حيان لا يجوز ان يكون مفعولا معه لانه يقتضي المشاركة والتبعون لم يشاركوا
النبي صلى الله عليه وسلم في الاسلام وجهه انما اسلموا وجوههم واجيب بان المعنى وعدم الالباس يسوغ
المفعول معه واي مانع من ان المعنى فقل اسلمت وجهي لله مصاحبا لمن اسلم وجهه لله انتهى والى محل
انا ان ذكره انما هي في اسلام الوجه مطلقا من غير ملاحظة اضافته الى المتكلم ونظاير كثيرة كما لا يخفى
على من تتبع كلام البلغاء قوله لقد نفعوا انفسهم الخ قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله اهتدوا
كناية عن هذا المعنى والا فلا فايدة في الشرطية وكذا الكلام في قوله فانما عليك البلاغ انتهى وفيه انه
انما كان يلزم ذلك لو كان لزوم الاهتداء للاسلام ظاهرا عند المخاطبين ولم لا يجوز ان يكون المراد
بيان ان الهداية التي هي مقصد كل عاقل حاصلة في الاسلام ولازم هذا ان يكون ما عداه من الاديان
ضلالا لكونه مخالفا له وهو نقيضه قوله ومن للتبعيض او البيان لف ونشر غير مرتب قوله لما روي الخ
اخرجه ابن اسحق وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس والمدراس موضع صاحب دراسة كتبهم
ويطلق على الموضع الذي يقرا فيه اليهود التورية قوله وقيل نزلت في الرجم اخرجه ابن جرير
عن ابن جريج قوله ليكون الاختلاف فيما بينهم الخ وجه تخصيص كون الاختلاف فيما بينهم بهذه
القراءة كما لا يظهر وجه تخصيص هذه القراءة بكون الاختلاف هكذا بل كل من القراءتين يحتمل كلا من الا
ختلافين فان قلت ضمير بينهم راجع الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب كضمير يدعون فيتعين ان
يكون الخلاف بينهم قلت سبب النزول دل على ان الداعي الى الكتاب النبي صلى الله عليه وسلم
فيكون الخلاف بينه وبينهم لرجوع الضمير الذي وقع الخلاف بينهم والوسع لكونه مشتركا بين القراءتين

قوله فان الميم عوض عنه يعني الوصفية قال بعضنا لكونه مكتوفا بالحروف كلمة هي كصوت وقبله لا يوصف و
نقض بسيبويه ودفع بان الصوت ههنا لم يبق على معناه لجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه انتهى
وقال المحقق التفتازاني لانه بالاختصاص خرج عن كونه متصرفا وصار مثل سيبويه اذ الميم بمنزلة
صوت مضموم الى اسم ثم بقائه على معنيهما قوله فالملك الاول عام لان الملك الذي يقع عليه
مالكيته سبحانه وتعالى ليس ملكا دون ملك بخلاف الثاني والثالث لان الذي يتعلق به الايتاء
والنزع لا يعم الكل بل يخص البعض كنزع الملك من العجم والروم وايتائه المسلمين ولهذا ترك الاضمار
اما في الثاني فظاهر واما في الثالث فللتصريح بان الملك تحت تقلبات تاثير قدرته كيف يشاء
فان انفهام هذا المعنى عند صريح الاسم اظهر كما لا يخفى على الذوق السليم وقيل المراد بالملك الاول
المعهود ملك الروم بشهادة سبب النزول ولا يخفى ما فيه قوله وقيل المراد بالملك النبوة (العجم والروم)
اخرجه ابن جرير عن مجاهد قوله ذكر الخير وحده الخ قد يقال كل ما يتعلق به القضاء والقدر خير من حيث
انه يتعلق به فكل ما في يده خير والشر انما هو بالاضافة الى غيره قوله اذ روي انه عليه السلام لما
خط الخندق الى قوله فنزلت اخرجه بطوله بدون فنزلت البيهقي وابو نعيم عن عمرو بن عوف المزني
وابو قتادة مختصرا عن قتادة وفيه نزول الاية وضمير لابتيها للمدينة واللابة الحرة وهما حرتان
يكتنفانها والحرة كل ارض ذات حجارة سود كانها محرقة من الحر والحيرة بكسر الحاء مدينة تقرب
الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها الى البعض واللام
في لكان جواب قسم محذوف قوله واخراج الحي من الميت الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن مسعود
وابن عباس قوله وقيل اخراج المؤمن من الكافر الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن عمر بن الخطاب
قوله مندوحة يقال لك عنه مندوحة اي سعة قوله نهوا عن موالاتهم لقرابة الخ قيل المعنى لا
لا يصير المؤمنون الكافرين اولياء اي لا يعاملوهم معاملة الاولياء واما المحبة لقرابة او صداقة
قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن درجة الاعتبار انتهى وقد يقال ان نفس المحبة
مع قطع النظر عن المعاملة المذكورة ينقسم الى ما للاختيار فيه مدخل والى ما ليس كذلك فيجوز
ان يكون محل النهي هو الاول قوله ليس النوك عنك بعازب في القاموس النوك بالضم والفتح الحمق
والعازب الغايب وقبله لليلى في حرودين رأي عينه وكما في حرودين في المغايب
قوله او اتقاء اي انه مفعول مطلق والفعل معدى بمن لانه في معنى تحذر وافاد المحقق التفتازاني
بهذا الشعر بان حذر وخاف يتعدى بمن بخلاف اتقى فانه ليس الا متعديا بنفسه ولم يحك في كتب
اللغة خاف وحذر الا متعديا بنفسه قوله قال عيسى عليه السلام كن وسطا وامش جانبا في
موافقتهم قوله مشعر لعل وجه الاشعار ذكر نفسه جل وعلا في مقام العقاب مع سبق رحمته

عصبه فانه يدل على كمال قبح ما اوجب ذلك قوله فلا يؤبه ونه اي لا يبالي به قوله والتود حال
من الضمير في عملت اورد عليه ان العمل في الدنيا والوداد في الاخرة فلا يتحد زمان العامل والحال
واجيب بان الحال مقدرة قوله الكمال الحقيقي ليس الا له اي الذي هو حقيق بان يسمى كمالا انما
هو له فان كمال غيره كالثوب المستعار قوله فهو من الله الخ اي صادر عنه تعالى من غير مدخلية الغير
وباق به فان الممكن محتاج الى الواجب حدوثا وبقاء وراجع اليه فان التوحيد اسقاط الاضافات
قوله وقيل نزلت في وفد نجران الخ اخرجه ابن اسحق وابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير
قوله وقيل في اقوام الخ اخرجه ابن جرير وابن المنذر عن الحسن مرسلا قوله من الذر وجه
النسبة الى الذر ما ورد في تفسير قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم من انه اخرجهم
في صورة الذر والصم من تعبيرات النسبة قوله فيحتمل فينتصب به اي بسميع عليم على التنازع
فاندفع ما قيل من ان النصب بسميع لا يجوز للفصل بالاجنبي وهو الخبر والصفة على ان هذا القدر غير
مانع في العمل في الظرف اذ يتسع فيه ما لا يتسع في غيره ولذلك يقدم على ما في خبر ان المصدرية والموصولة
قوله فانه كان معاصرا لابن ماثان الخ وتزوج ابنته ايشاع لا شك ان ضمير تزوج راجع الى زكريا
وضمير ابنته الى ابن ماثان وهو عمران الثاني ابو مريم فلزم كون ايشاع اخت مريم وقول زكريا انا احق
بها لان يعني بمريم عندي خالتها دل على ان ايشاع وهي ام يحيى خالة مريم وقد المصنف ما رواه الكشاف
ان عيسى ويحيى ابنا خالة فقال بعضهم لا يبعد ان عمران تزوج ام حنة فولدت ايشاع فكانت حنة وايشاع
ربيبته ثم تزوج حنة بعد ذلك بناء على شريعتهم فولدت مريم فايشاع اخت مريم من جهة الاب وخالتها
من جهة الام وقال العلامة الطيبي والظاهر ما روى محيي السنة ان زكريا وعمران زوجا اختين وكانت ايشاع
بنت فاقوذا ام يحيى عند زكريا وحنة بنت فاقوذا ام مريم عند عمران فيحيى ومريم ولدا خالة فقيل ليحيى
وعيسى ابنا خالة تنزيلا لابن البنت منزلة الابن فارتفع الاشكال باعتبار التدافع بين كون ام يحيى
خالة مريم وبين كون يحيى وعيسى ابني خالة لكن لا يوافق قول المصنف ان زكريا تزوج ابنة عمران بل زكريا
وعمران زوجا اختين بنتي فاقوذا قوله انها كانت عجوزا عاقرا الخ اخرجه ابن جرير عن ابن اسحق
بتمامه وعن عكرمة نحوه قوله وكان هذا النذر مشروعا في عهدهم في الغلمان اخرجه ابن جرير عن
قتادة والربيع قوله لعلها بنت الامر على التقدير وطلبت ذكرا يحتمل ان يكون مرادها من قولها
ان رزقتني ولدا مطلق الولد كما هو ظاهره ولم يكن مرادها تعليق النذر على المطلق بل على
تقدير كونه ذكرا ويحتمل ان لا يكون مرادها مطلق الولد بل خصوص الذكر فلا يحتاج الى ان تبني
الامر على التقدير لان متعلق النذر مذكور صريحا ولا يخفى ما فيه قوله وهو استئناف من
الله اي جملة منقطعة عما قبلها والا في جملة معترضة والواو للاعتراض كذا قال شيخنا قوله

٨٨ وصف وفيه دليل على ان الاسم والمسمى والتسمية امور متغايرة اما مغايرة التسمية للمسمى فلانها فعل قائم
بذات الاسم والمسمى هو ذات البنت ليس كذلك والاسم وهو لفظ مريم فلانها متعلقة به والمتعلق غير
المتعلق واما مغايرة المسمى للاسم فلانه مفعول ثان للتسمية والمفعول الثاني مغاير للمفعول الاول ثم
لا يخفى ان تغاير هذه الثلثة بديهي لا يحتاج الى الدليل ولا نزاع فيه في المواقف ليس النزاع
في لفظ ف ر س انه هل هو نفس الحيوان المخصوص او غيره فان هذا لا يشتبه على احد بل النزاع
في مدلول الاسم اهو الذات من حيث هي او هو الذات باعتبار امر عارض له صادق عليه ينبئ
عنه انتهى ولا شك ان الاية لا تدل على شيء من ذلك قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود
الخ في الكشاف وما روي من الحديث ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه الا مريم وابنها فالله اعلم
بصحته فان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه الا مريم وابنها فانهما كانا معصومين وكذلك
كل من كان في صفتهما واستهلاله صارخا من مسه تخييل لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول
هذا ممن اغويه واما حقيقة المس والنخس كما يتوهم اهل الحشو فكلا ولو سلط ابليس على الناس ينخسهم
لامتلأت الدنيا صراخا انتهى وقال المحقق التفتازاني طعن اولا في صحة الحديث بمجرد انه لم يوافق هواه
والا فاي امتناع في ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ ولا يكون ذلك في جميع الاوقات
حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسة للاغواء ليدفع بانه لا يتصور في حق المولود حين يولد
ولكن لصحة الحديث رواية الثقات لم وتصحيح فحلي البخاري ومسلم من غير قدح من غيرهما اوله على تقدير
الصحة بان المراد استثناء مريم وابنها لعصمتهما ولما لم يختص هذا المعنى بهما عمم الاستثناء لكل من صفتهما
علامة وهذا احد تكذيب للحديث بعد تسليم صحته واما قول بتعليل الاستثناء والقياس عليه انتهى اما التكذيب
فلانه ان لم يعلل الاستثناء ولم يقس سائر المعصومين على مريم وابنها ليندرج في الحديث كل معصوم
مع اعتقاده عموم قطع طمع الشيطان عن كل معصوم لزم تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في قصره
عليهما واما التعليل والقياس فيخالف لما ذهب اليه علماء الاصول من ان الاستثناء لا يعلل والقياس
فرع التعليل ثم لا يخفى سماجة هذه التخييلية التي صورها في تاويل الحديث وقال المحقق التفتازاني
قد يشكل على ظاهر الحديث ان اعاذة ام مريم كانت بعد الوضع فلا يصح حملها على الاعاذة من المس
الذي يكون حين الولادة والجواب ان المس الذي يكون حين الولادة ليس الا بعد الانفصال
وهو الوضع ونعم الاعاذة غايته انه عبر عنه بالمضارع لقصد الاستمرار بخلاف الوضع والتسمية انتهى
ولا يقال ان الله تعالى كان عالما بانها تستعيذ عند الوضع فاعاذ قبل تحقق الاستعاذة ببركتها
قوله اي الغرفة التي بنى لها في الكشاف قيل بنى لها زكريا محرابا في المسجد اي غرفة يصعد اليها
بسلم قوله وجعل ذلك معجزة زكريا بعيد لعدم اشتباه الامر عليه قيل ان قوله انى لك هذا

لا يسلم اشتباه الامر عليه اذ يجوز ان يكون الاستفهام لتحقيق ان مريم تعلم مع صغرها انه من عند الله
او بغير استحقاق تفضلا به قال محشا بعلاقة ان الرزق بحسب الاستحقاق يستدعي محاسبة الاستحقاق
والجزاء وقد يقال ان الذي بحسب الاستحقاق يدخل تحت الحساب لضيق دايرة الاستحقاق الذي
بحسب التفضل فلا يدخل تحته لسعة دايرة التفضل فالعلاقة انما هي اللزوم **قوله** روي ان فاطمة الخ
اخرجه ابو يعلى في مسنده من حديث جابر **قوله** قيل لما رأى الفواكه في غير اوانها الخ قال المحقق
التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقم بمنزلة غير اوانها لا من جهة مجرد انه علم انه زمان
ظهور خوارق العادات وفيه ان هذا انما يتم اذا كان الثمر من شجر الارض واما بالنسبة الى ثمار الجنة
فكونها في غير اوانها غير مسلم وقد جمعوا الذين تكلموا في المهد فبلغوا احد عشر نفسا النبي محمد صلى الله عليه
وسلم ويحيى وعيسى والخليل ومريم ومبرئ جريج وشاهد يوسف وطفل لذي الاخدود وطفل
ماشطة في عهد فرعون وطفلين غيرهم ذكرهم الحافظ السيوطي **قوله** اي من جنسهم على طريقة نسبة
حكم الفرد من الجنس الى الجنس نفسه نحو فلان يركب الخيل ويلبس الديباج **قوله** فناداه كان
جبرئيل وحده اخرجه ابن جرير عن ابن مسعود **قوله** الجويدرة شاعر جاهلي اسمه قطبة بن اوس
والجادر الضخم **قوله** روي انه مر الخ اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن قتادة موقوفا واخرجه
ابن عساكر عن معاذ بن جبل مرفوعا **قوله** او كانت عليه في القاموس الكاف للتشبيه والاستعلاء و يكون م
كن كما انت عليه **قوله** واحسن الجواب ما اشتق من السؤال في الكشاف كأنه لما طلب الاية من اجل
الشكر قيل له آيتك ان تحبس لسانك الا عن الشكر واحسن الجواب ما اشتق من السؤال وانتزع منه
قوله روائق اليتك وقسطاء والروائق الجواب وقيل التي تلي الانصاف اذا كان
الانسان فاما المقصود منه الخوف فان الروائق تضطرب عنده وفيه شناعة وفرد بمعنى جالسا في
حال من الفاعل والمفعول وضمير يستطار يرجع المراد منه التثنية واصله تستطار ان سقط نونه للجزم
قوله تترامز في تغليب او مشاكلة لان الناس لم يحبس لسانهم **قوله** او ارهاصا لنبوة عيسى
قال المحقق التفتازاني الارهاص تأسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا
في طريق الشام انتهى من الرهص وهو الساق الاسفل من الجدار ومن المجاز رهص الشيء اثبته
واسسه **قوله** فان الاجماع على ان الله تعالى لم يستنبئ امرأة قال الحافظ السيوطي دعوى
الاجماع عجيب فان الخلاف في نبوة نسوة موجود خصوصا مريم فان القول بنبوتها شهير
بل مال الشيخ تقي الدين السبكي الى ترجيحه وقال ان ذكرها مع الانبياء في سورة الانبياء قرينة
قوية لذلك ومع هذا محل الارسال في قوله تعالى وما ارسلنا قبلك الا رجالا على ما هو احق له
الاستنباء وقيل الحمل على معجزة ذكريا بعيد لان من شرطها التحدي والقصد الى الاتيان

٨٩

قوله وتبريتها مما قرفته اليهود قال الحافظ السيوطي هو بالقاف والراء والفاء يقال قرف الرجل
عابه وهو يقرف بكذا اي يرمى ويتهم وفي بعض النسخ قذفته بدل قرفته والاول اصح **قوله** او
للتنبيه على ان الواو لا ترتب قال محشا فيه ضعف لان خطاب القرآن مع من تعلم لغة العرب لا مع
من تعلم منه اللغة **قوله** للايذان وجه الايذان زيادة الاهتمام بشأن هذا الركن المستفادة من
تكرار ذكره وقيل يحتمل انه كان في زمانها من يقوم ويسجد ولا يركع ومنهم من يركع فامرت ان تركع
مع الراكعين وقيل المراد من الركوع الصلوة تسمية للكل باسم الجزء وفيه ان السجود كان اولى
بان يعبر به عنها لما فيه من غاية التواضع **قوله** اقداحهم للاقتراع الى آخره في القاموس القدح بالكسر
السهم قبل ان يراش وينصل جمعه قداح واقدح واقاديح وبالتحريك آنية جمعه اقداح انتهى
والظاهر ان المراد هنا قداح القرعة او حقيقة الاقلام لا الآنية **قوله** او يقولوا ايهم يكفل قيل هذا
سهو من الناسخ اذ لا معنى للاقتراع لاجل هذا الاستفهام والصواب او يقولون ليكون حالا اي حال
كونهم قايلين كذا **قوله** على ان وقوع الاختصام والبشارة في زمان متسع يعني كون اذ هذه بدلا
عن اذ يختصمون يقتضي اتحاد الزمانين ولا يمكن ذلك لوقوع الاختصام في ابتداء حالها والبشارة في
زمان يناسبها فلا بد من ارتكاب التجوز وجعل الزمان الممتد الذي يقع في احد طرفيه الاختصام
وفي الاخر البشارة ظرفا لكل منهما بسبب ان كل واحد منهما وقع في جزء منه كما ان السنة تجعل ظرفا
للتبايع انه لم يقع الا في جزء منه **قوله** معرب ايشوع بمعنى السيد **قوله** فانه اسم جنس مضاف كأنه
حمل الاضافة للاستغراق واورد عليه ان الاستغراق انما هو بمعنى كل فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه واجيب
٢ بان المتعدد حمل على مجموع افراد على الاستغراق واريد باللفظ المفرد مجازا وتحقيقه ان اسم الجنس موضوع
بازاء الماهية المقيدة بقيد الوحدة فاذا جردت عن القيد يحمل عليه المتعدد كما يحمل عليه الواحد **قوله** حال
ثالثة من كلمة اي ثالث الاحوال التي لم يصرح بحاليتها وهي من المقربين ويكلم الناس في المهد ومن الصالحين
واما قوله وجيها فقد صرح بانه حال **قوله** اشارة الى انه تعالى الى قوله يقدر ان يخلق ولدا من غير
ذلك اي من غير اسباب ومواد هذا يدل على ان استبعاد مريم انما كان من جهتين من جهة خلق الولد بلا اب
ومن جهة كونه دفعة بلا تدرج وكلام الملائكة في البشارة لا يدل الا على الاول لجواز ان يخلقه الله من جزء
من الام مدرجا فلا وجه للاستبعاد من الجهة الثانية **قوله** من خوف اللوم باعتبار نفسها
وباعتبار ولدها ما دام حيا وانما اراد لان من ظن فيه اتيان هذه الكمالات ارقة ليس لمن يتمنع فيه
ما يلام به وان وقع لهم نزول البرعة فكأنه لم يقع اصلا **قوله** او مردود الخ قيل بان يكون عطفا على قوله
يعلمه بانه كأنه قيل حسنت [illegible] ولا يخفى انه اراد به دفع ما قاله المحقق التفتازاني من انه لا
وجه لعطف المفعول له على المفعول به انتهى ولا يخفى ان كلام المحقق مبني على الظاهر وما ذكرتم في الدفع

خلاف الظاهر قوله والشروب ما اشرب نجم رقيق يغشي الكرش والامعاء قوله حواري الرجل قال المحقق
التفتازاني نسبة الى الحور والالف من تغييرات النسب قوله وقيل قصارون الخ اخرجه ابن جرير عن
ابي ارطاة قوله فيه نوع من الاغتيال وهو ان يخدعه فيذهب به الى موضع فاذا صار اليه قتله
قوله الا على سبيل المقابلة اي المشاكلة فان قلت الحصر ممنوع لجواز ان يسند على سبيل الاستعارة
بتشبيه معاملته تعالى معهم معاملة من يمكر بعدوه من حيث انه يوصل اليه الضرر من حيث لا يشعر قلت
كانه اراد نفي الحقيقة لا خصوص المقابلة قوله ظرف لمكر الله او خير الماكرين لا يظهر وجه تقييد
خيرية مكره تعالى بوقت القول المذكور اللهم الا ان يقال باعتبار ظهورها في ذلك الوقت قوله
او اذكر اذ قال وقد يقال خيرية مكره تعالى باعتبار انه حسن لا قبح فيه بخلاف مكر غيره فتامل
قوله اذ روي ما اخرجه ابن جرير عن الربيع قوله وقيل اماته الله سبع ساعات اخرجه ابن جرير
عن ابن اسحق قال النصارى يزعمون انه توفاه سبع ساعات من النهار ثم احياه قوله تفسير للحكم
وتفصيل له اورد عليه ان الحكم بعد الرجوع الى دار الاخرة فكيف يكون العذاب في الدنيا من تفصيله
واجيب عنه بوجوه ذكرها المحقق التفتازاني اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة وقيل
في الدنيا والاخرة كناية عن الدوام والاستمرار كما في قوله ما دامت السموات والارض انتهى ولا
يخفى ما فيه قوله وهو مبتدا وخبره نتلوه فايدة هذا الاخبار مع كون مضمونه معلوما للمخاطب
الاشارة الى ان النبا الذي نتلوه رب العالمين ليس كاخبار المؤرخين من اليهود وغيرهم حتى
يشك في صدقه قوله اي ما يختصم في الكشاف وعن بعض العلماء انه اسر بالروم فقال لهم لم تعبدون
عيسى قالوا لانه لا اب له قال فادم اولى لانه لا ابوين له قالوا كان يحيي الموتى قال فحزقيل اولى
لان عيسى احيى اربعة نفر وحزقيل ثمانية الاف فقالوا كان يبرئ الاكمه والابرص قال فجرجيس
اولى لانه طبخ واحرق ثم قام سالما قوله اي انشاه بشرا الى قوله او قدر تكوينه من التراب ثم كونه
جواب عما يقال قوله ثم الخ يقتضي ان يكون خلق ادم متقدما على قوله تعالى له كن ولا وجه له قوله
روي انهم لما دعوا الخ اخرجه ابو نعيم في الدلائل من طرق ابن عباس وغيره متفرقا قوله صرح فيه
بمن الزائدة للاستغراق تاكيدا اي يحسن التصريح بما يقابل تضمينه فان لا رجل متضمن من واصله لا من
رجل والظاهر منه ان قوله ما من اله اكد من لا اله انتهى وفيه ان كون التصريح بمن مع كلمة ما النافية
ليست بنص في الاستغراق اكد من كلمة لا التي لنفي الجنس النص في الاستغراق محل بحث قوله
المودي صفة انشاء وهو مضاف الى الدين مثل لما اباك على مذهب سيبويه قوله وقيل
يريد وفد نجران عن الشعبي قال كان وفد نجران اعظم النصارى قولا في عيسى وكانوا يجادلون
النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله فيهم عنهم كذا في الدر المنثور قوله وتفسيرها ما بعدها الخ قال

شيخنا لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل اراد
انه يعلم منه الكلمة والتقدير لان لا نعبد الا الله قوله ولا يجعل غيره شريكا له في استحقاق العبادة
العبادة لم يقل ولا يجعل شريكا في العبادة ليكون تناسبا لما قبله مع انه ابلغ قوله روي
انه لما نزلت اتخذوا الخ اخرجه الترمذي وحسنه من حديث عدي بن حاتم قوله اي لزمتكم الحجة
الخ في الكشاف كما يقول الغالب للمغلوب في جدال او صراع او في غيرهما اعترف باني انا الغالب
وسلم لي الغلبة ويجوز ان يكون من باب التعريض ومعناه اشهدوا واعترفوا بانكم كافرون قوله
بنوع من الاعجاز قيل المراد بالاعجاز هنا معناه اللغوي وهو انه اعجزهم عن الاقدام على المباهلة
بخوف الهلاك وقد يقال عدم اقدامهم عليها مع كمال جهلهم وعنادهم وجراتهم على انكار نبوته مع
علمهم به وعدم خوفهم من الهلاك خرق للعادة المستمرة لامثالهم في مثل هذا المقام ونوع من الاعجاز
قوله تنازعت اليهود الخ اخرجه ابن اسحق وابن جرير عن ابن عباس قوله فتدعون المحال
فان قلت لم لا يجوز ان يكون شريعة ابراهيم موافقة لشريعتهم فلا يضر تقدم ابراهيم بالزمان على
موسى وعيسى قلت المراد ان احكام الكتابين ما نزلت الا من بعده قوله اي انتم هؤلاء في
الحمقى الخ في الكشاف لما دل الكلام السابق على كمال حمقهم صارت الحماقة كاللازم البين لذواتهم فصارت
الاشارة الى ذواتهم اشارة اليهم مع وصف الحماقة ويؤيده تكرار حرف التنبيه قوله فلم تحاجون
فيما لا علم لكم به الخ لا شك ان انكار ما يتعلق به العلم اقبح من انكار ما لم يتعلق به لكن اذا
جادل الانسان في امر قد علم الناس اجمالا انه يعلم ذلك الامر ولم يعلموا كيفية علمه وهو يدعي
ان علمه تعلق به على هذه الكيفية وفي نفس الامر هو كاذب في ادعائه فحاله في غاية القبح عند
الله لا عند الناس واما اذا جادل في شيء علم الناس انه لا علم له به بوجه من الوجوه فحاله قبيح
عند الله وعند الناس وان كان الاول اقبح عند الله من الثاني قوله والا لاشترك الالزام
اي كما الزمنا اهل الكتابين في ادعائهم ان ابراهيم كان على ملتهم بانه قد كان قبل انزال كتابيهم
بقرون كثيرة كذلك يلزمنا مثل ذلك ان ادعينا انه كان على ملتنا ملة الاسلام قوله وقرئ
النبي بالنصب قال المحقق التفتازاني وعلى قراءة نصب النبي فالذين امنوا عطف على الذين
اتبعوه واما على قراءة الجر فيحتمل العطف على النبي وعلى الذين وهذا اوجه قوله وما يضلون
الا انفسهم اي الذين استعدادهم كاستعدادهم غير موفقين للهداية فلا يرد ان اتباعهم يوصفون
بالضلال فاضلالهم تحصيل الحاصل او نقول الضلال انواعه كثيرة والمشاركة في اصل الضلالة
لا تستلزم المشاركة في كل فرد منه قوله وصلت معطوف على صلة الموصول والتي نعت
باعتبار ان الموصول عبارة عن الاناث قوله كلابس ثوبي زور الخ اوله المتشبع بما لم

لفظ الحديث اخرجه مسلم من حديث عائشة شبه المتشبع اي الذي يرى الشبع من نفسه وليس
بشبعان لانه يجب ان يحمد بما لم يفعل كلابس ثوبي زور من الرداء والازار يلبس زي اهل الزهد
والصلاح وهو ليس بزاهد ولا صالح وانما وصفا بالزور والكذب لدلالتهما على ما ليس مطابق
للواقع وقيل كانت العرب اذا احتاج احد الى ان يشهد لهم البسوه ثوبين حسنين فيصفون شهادته
بثوبيه فيقولون ما احسن هيئته كذا في النهاية وقيل هو ان يلبس قميصا يصل بكميه كمين
اخرين يرى انه لابس قميصين **قوله** وقيل انه عشر الخ اخرجه ابن جرير عن السدي **قوله**
لان يؤتى احد يعني ان ، انه تخصيص مثل ما اوتيتم صار سببا لذلك التدبير والقول المذكور
قوله عطف على ان يؤتى على الوجهين الاولين فعلى الاول المعنى وبهم ذلك لان يحاجوكم
عند ربكم نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا تنزيلا لما يؤول اليه
الفعل منزلة العلة الغائية له فانهم لم يقصدوا بذلك التدبير محاجة المسلمين اياهم وعلى الثاني لم
تظهروا ايمانكم لئلا يحاجوكم عند الرب **قوله** فيدحضوا حجتكم قيل هذا الدحض لا يتحقق يوم القيمة
لانه حاصل في الدنيا ايضا فمعنى عند ربكم في حكمه وقضائه **قوله** والواو ضمير احد قال المحقق التفتازاني
احد اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه الواحد والمثنى والمجموع والمذكر والمونث **قوله** الف
وما يتم اوقيه في القاموس الاوقية بالضم سبعة مثاقيل واربعون درهما وفي النهاية كانت
قديما عبارة عن اربعين درهما وقال البغوي القنطار عبارة عن المال الكثير والدينار عبارة
عن القليل **قوله** الا مدة دوامك قائما الخ يعني ان اودعته وانت قائم على راسه لم تفارقه
رده عليك وان فارقته واخرته انكره ولم يرده عليك **قوله** وقيل عامة اليهود حلالا في كتب
الخ اخرجه ابن جرير عن ابن جريج **قوله** عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه ابن جرير وابن
ابي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلا **قوله** قيل انها نزلت في احبار اليهود اخرجه ابن
جرير عن عكرمة قال نزلت هذه الاية في ابي رافع وكنانة بن ابي الحقيق وكعب بن الاشرف
وحيي بن اخطب كذا في الدر المنثور **قوله** وقيل نزلت في رجل الخ اخرجه ابن جرير عن
مجاهد والشعبي **قوله** وقيل في ترافع كان بين اشعث ويهودي الخ اخرجه الائمة الستة من
حديث ابن مسعود **قوله** يفتلونها الخ يقال فتله عن وجهه فانفتل اي صرفه فانصرف
يعني انه على حذف مضاف وهو القراءة والباء للاستعانة او الظرفية **قوله** وقيل ان ابا رافع
القرظي الخ اخرجه ابن اسحق وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في دلائل النبوة عن ابن
عباس **قوله** وقيل قال رجل الخ اخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن الحسن **قوله** كالحاكي
اي بيان للحكمة والرباني اي الذي هو الرقبة **قوله** ساد مسد جواب القسم والشرط فيه مسامحة

فبطام

لانه جواب القسم ساد مسد جواب الشرط كما يدل عليه قوله واللام في لما موطئة للقسم وفي الكشف فان
اللام الموطئة لا تختص بالشرط وقال في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام موطئة دخلت على ما
المزيدة **قوله** عطف على الجملة المتقدمة ولا يلزم عطف الانشاء على الاخبار لان الاستفهام
ليس على حقيقته بل للانكار **قوله** وذلك يقتضي الخ رد لما قيل لان مقتضاه عدم قبول توبة
المرتد واخر الكلام يدل على قبولها لا يقال والله لا يهدي القوم الظالمين يفيد ما قيل لانه عام
مؤول اجماعا وفي الكشاف وهم اليهود كفروا بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد ان كانوا مومنين به
وقيل نزلت في رهط كانوا اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة **قوله** فاصدق واكن
جزم اكن بالعطف على موضع الفاء وما بعده كانه قال ان اخرتني الى اجل قريب اصدق
واكن **قوله** بخلاف غيرهم اي الكافر الغير المرتد اذا مات على كفره فان حاله من غير الطبع وما
ذكر مع وعيده ان المرتد اذا كان مطبوعا على الكفر مايوسا عن الرحمة فما معنى قوله الا الذين
تابوا من بعد ذلك واصلحوا الا ان يقال المراد بذلك من بقي بعد الاستثناء الا انه خلاف ما تدل عليه العبارة
لان قوله تعالى اولئك اشارة الى الذين كفروا بعد الايمان والشهادة ومجيء البينات والجزاء
انما هو في مقابلة الكفر المذكور غير ان الاستثناء دل على ان التوبة تمنع ترتب الجزاء الذي
هو اللعن المذكور ولا محذور فيه وليس من لازم هذا اللعن الطبع على الكفر المستلزم لسد باب
الهداية والاياس من الرحمة بالكلية **قوله** قيل انها نزلت في الحرث الخ اخرجه النسائي
وابن حبان والحاكم عن ابن عباس **قوله** ريب المنون هو ما يقلق النفوس من حوادث
الدهر وقيل المنون الموت فعول من منه اذا قطعه **قوله** لانهم لا يتوبون لا يخفى ان قوله
تعالى لن تقبل توبتهم يدل على انهم ان تابوا لا يقبل منهم لا انهم لا يتوبون لكن لما كان هذا مخالفا
لما تقرر في الشرع من ان توبة المرتد تقبل وان بالغ في الكفر احتيج الى التاويل وصرف العبارة
عن ظاهرها بان يقال قبول التوبة لا يتحقق بدونها ويستلزم وجودها فاذا انتفى الوجود انتفى
قبول التوبة غير انه يتحقق انتفاء القبول عند وجود التوبة ايضا فانتفاء القبول اعم من انتفاء الوجود
وقد يذكر الاعم ويراد به الاخص عند وجود القرينة وهي ههنا ما ذكر من قبول توبة المرتد والتوجيه
الثاني انهم لا يتوبون عن الكفر الا في وقت لا يقبل ايمانهم فيه لكونه ايمان الناس **قوله** فكنى الخ
متعلق بالوجهين اما على الاول فلانه بين عدم القبول وعدم التوبة ملازمة في الجملة كما اشير
اليه واما على الثاني فللتلازم بين ايمان الناس وعدم القبول **قوله** على البدل قيل بين بعد انه
نكرة غير موصوفة **قوله** وتزاد كثيرا اي الكاف ويزاد كثيرا في نحو قولهم مثلك لا يفعل كذا **قوله**
وروي انها لما نزلت الخ اخرجه الشيخان عن انس **قوله** بيرحاء بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء

وضع في الدنيا وتبقى والقصر اسم جبل وموضع بالمدينة كذا ذكره الطيبي وفي الفائق انه فيعلا من البراح
الارض الظاهرة **قوله** بخ بخ كلمة مدح مبنية على السكون وهكذا ذكره ويجوز فيه الكسر والتنوين
فان وصلت كسرت ونونت وربما شددت وتكرر للمبالغة **قوله** رابح اي ذو ربح او رائح
اي يروح اليك نفعه **قوله** وجاء زيد بن حارثة الخ اخرجه ابن المنكدر مرسلا **قوله** قيل كان
بهم عرق النسا في الخ يدور في عصب حتى يخرج من الورك فيستبطن الفخذ اخرجه احمد والحاكم وغيرهما
عن ابن عباس **قوله** ما في عليهم قيل نهى عليه بعيد به شاهره **قوله** كل ذي ظفر كل ما له اصبع
كالابل والسباع والطيور وقيل كل ذي مخلب وحافر وسمي الحافر ظفرا مجازا كذا ذكره المصر
قوله اي وضع للعبادة عن الشعبي عن علي بن ابي طالب قال كانت البيوت قبله ولكنه
كان اول بيت وضع لعبادة الله كذا في الدر المنثور واخرج الشيخان وغيرهما عن ابي ذر قال
قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اولا قال المسجد الحرام قلت ثم قال المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال
اربعون سنة **قوله** كالنبيط الخ النبيط اسم موضع بالدهناء والمرداب اي دائم **قوله**
قوم من جرهم حي من اليمن اصهار اسماعيل عليه السلام والعمالقة قوم من ولد عمليق بن لاوذ بن ارم
بن سام بن نوح وهم قوم تفرقوا في البلاد كذا ذكره السيد في يقال له الفراخ بالصاد والمعجمة كغراب
متعرضا اذا ابعده لعله سمي به لبعده عن البلدان المعمورة وعدم سلامته لظاهر الاية لان هذا
لم يوضع للناس بل للملائكة فليتامل **قوله** ضواري السباع جمع ضارية اي المتعودة بالافتراس
الكلب بالصيد ضراوة من باب علم اي تعود بالاصطياد **قوله** لا ارتفع بنيان الكعبة الخ اخرجه
ابن المنذر وابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير **قوله** حبب الي من دنياكم ثلث اخرجه الامام احمد من حديث
انس بن مالك والبيهقي والنسائي والحاكم ذكره السيوطي وقال السخاوي بلفظ حبب الي من دنياكم
ثلث النساء والطيب وقرة عيني في الصلوة على شرط مسلم وما اشتهر من زيادة ثلث فلم
اقف عليه وقال الزركشي زيادة مخلة فان الصلوة ليست من الدنيا والامام ابو بكر بن فورك
شرح الحديث باثباتها انتهى ويمكن دفع الخلل بان يقال المراد بقوله من دنياكم من الامور التي تحصل
في الدنيا **قوله** من مات في احد الحرمين اخرجه البيهقي وضعفه **قوله** عن ابي حنيفة الخ وعن
ابن عباس قال من عاذ بالبيت اعاذه البيت ولكن لا يؤوى ولا يطعم ولا يسقى ولا يبايع واذا
خرج اخذ بذنبه اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم عنه واخرج عبد بن حميد وابن المنذر
والازرقي عن عمر قال لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه واخرج ابن حميد
وابن جرير عن ابن عباس قال من احدث حدثا في غير الحرم ثم لجا الى الحرم لم يتعرض له ولم يبايع
ولا يؤوى حتى يخرج من الحرم فاذا خرج اخذ فاقيم عليه الحد ومن احدث فيه اقيم عليه الحد

وقال ابن عباس لو وجدت قاتل ابي في الحرم لم اعرض له وعاب على ابن الزبير في رجل اخذ في الحرم
ثم ادخله الحرم ثم اخرجه الى الحل فقتله كذا في الدر المنثور **قوله** من مات ولم يحج الخ اخرجه
الترمذي وابن ماجة والبيهقي عن علي بلفظ من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه
ان يموت يهوديا او نصرانيا كذا في الدر المنثور **قوله** روي انه لما نزل صدر الاية جمع الخ
اخرجه سعيد بن منصور وابن جرير عن الضحاك مرسلا وفيه ان الخمس الملل المشركون واليهود
والنصارى والصابئون والمجوس **قوله** نزلت في نفر من الاوس الخ اخرجه ابن جرير عن
زيد بن اسلم مرسلا وبعاث بضم الباء الموحدة اوله مثلثة وعين مهملة موضع بالمدينة **قوله**
وهو استفراغ الوسع الخ قال ابن عباس شق ذلك على المسلمين فانزل الله بعد ذلك فاتقوا الله ما
استطعتم فنسخت وكذا عن ابن مسعود اخرجه ابن مردويه كذا في الدر المنثور **قوله** وعن ابن مسعود
الخ اخرجه عبد الرزاق والظاهر ان الامر في مثل هذا التركيب وبديهة انه سبحانه لم يجعل في الدين من حرج
فلا نسخ **قوله** القرآن نحبل الله المتين اخرجه الترمذي من حديث علي **قوله** او للتشفا
وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه والمضاف بعض ما اضيف اليه ولا بد من هذا القيد **قوله**
من فروض الكفاية قال المحقق التفتازاني يعني ان فرض الكفاية انما يجب على البعض من غير تعيين كالواجب
المخير بعض مبهم من الامور المعينة وهذا مذهب مردود والمختار انه يجب على الكل ويسقط بفعل
البعض بدليل انه لو ترك اثم الجميع ولا معنى للوجوب على الجميع سوى هذا ولو وجب على البعض مبهم
لكان الاثم لبعض مبهما انتهى وقد يقال لا ثم ان معنى الوجوب على الكل مجرد انه لو ترك اثم الجميع بل هذا
مع شيء اخر وهو انه لو لم يترك بالكلية بل ياتي به البعض دون البعض اثم التارك كما في الصلوة
والصوم ونحوها وقوله لو وجب على بعض مبهم لكان الاثم لبعض مبهما يعني اذا ترك بالكلية لان المفروض
عدم الوجوب على الكل قلت مراد القائل بوجوبه على البعض انه لم يطلب الاتيان به من كل فرد
بل يكفي ان ياتي به البعض وهذا لا ينافي ان يخاطب الكل بان يقال لهم لا بد ان ياتي بهذا الفعل بعض
منكم والا تعاقبون كلكم ولا وجه لكون الاثم على البعض المبهم لان المبهم لا وجود له في الخارج
والاثم معاقب وكيف يعاقب ما لا وجود له فان قلت يوجد في ضمن البعض المعين قلت تعيين
بعض العقاب ترجيح بلا مرجح فيعم الكل مع امكان هذا التاويل الظاهر للمذهب المذكور كيف
يحكم بكونه مردودا **قوله** سئل من خير الناس الخ اخرجه احمد وابو يعلى من حديث درة بنت ابي
لهب **قوله** جميع ما انكره الشرع حرام يرد عليه ان المكروه التنزيهي مما انكره الشرع وليس بحرام
اللهم الا ان يقال انه ليس بمنكر لانه مما جوزه الشرع وان كان تركه اولى **قوله** والاظهر الخ
قيل الاظهر ان النهي عن الاختلاف في الاصول والفروع اتباعا للهوى كما وقع من الطائفتين

وهذا الاتيان ما ذكره المص لان الحكوم عليه بالرحمة ليس جار تبع اجماعا للهوى قوله اختلاف امتي
رحمة عزاه الزركشي في الاحاديث المشتهرة الى كتاب الحجة للشيخ نصر المقدسي قوله من اجتهد فاصاب
الخ اخرجه الشيخان قوله او جزاؤها بالمقابلة قوله انما حق اي يثبت فيتحقق قوله
لانه قصد بذكره الخ بهذا القصد انما فهم من التاخر وابرازه في معرض التعليل قوله لكان الايان جزا
لهم حامل عليه في الكشاف لانهم انما اثروا حبهم على دين الاسلام حب الرياسة واستتباع العوام ولو
امنوا لكان لهم من الرياسة والاتباع وحظوظ الدنيا ما هو خير من ذلك مع الفوز بما وعدوه
على الايمان من ايتاء الاجر مرتين قوله وهذه الجملة اراد بها مهم الموصوف وما عطف عليه
وبالتي بعدها لن يخزكم وما عطف عليه وليس قوله تعالى ضرب وما بعده استطرادا لكونه بيانا
لان الايمان خير لهم قوله من اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازاني بهذه الاضافة كما في قولهم
حب رمان زيد حيث لا رمان له فان ذي القصد الى اضافة الحب الخاص لكونه للرمان الى زيد
وكذا القصد الى اضافة اعم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء لا الاضافة العام
في مثل هذا لا بد من ذكر المضاف والمضاف اليه ثم الاضافة قوله وقيل المراد صلوة العشاء
اخرجه الفريابي والفاريابي في تاريخه من قول ابن مسعود قوله لما روي انه عليه الصلوة والسلام
الخ اخرجه احمد والنسائي والبزار وابو يعلى والطبراني بسند حسن عن ابن مسعود قوله وهو الذي
يعرف الرجل اسراره الخ في القاموس الوليجة خاصتك من الرجال او من تتخذه معتمدا عليه من غير اهلك
قوله اي انتم اولاء الخاطبون وفي بعض النسخ الخاطبون بدل المخاطبون وهو الاصح كما في
الكشاف ويدل عليه قوله بان نحط ثم وبه يصير الكلام مفيدا او هو مستفاد من فحوى الكلام
لكن المذكور في الرضي غير هذا قال اعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب
نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا
يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم والمخاطب والغايب
كان معنى ها انت هذا الذي اري لا من كنا نتوقع انه لا يقع منه هذا الامر الغريب ثم بينت بقولك
يقول المستغرب الغير المتوقع فالجملة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال
البصرية في محل النصب على الحال والعامل حرف التنبيه ولا ريب المحال فيه معنى انتهى قوله
ولا نالنا الجد في الامر الخ وعليه ان قوله تعالى لا يضركم كيدهم شيئا دبقي التضرر بالكلية والجد
والتدرب يقتضي عدم كمال التضرر لا نفيه الا الا ان ينزل القليل منزلة العدم والتدرب
التعود قوله من حجرة عائشة رضي الله عنها قال الكلبي يعني يوم احد وقال مقاتل يعني يوم
الخندق كذا في تفسير ابي ليث والاخفى ان ما بعده يؤيد الاول قوله تنزلهم او تسوي وتهيئ لهم

القاموس بواه منزلا ونيه انزله قوله مواقف واماكن الخ وفي اختيار لفظ المقاعد
استعارة بتركيب كي ونتهم تلك الاماكن قوله اثار مواقف مجلس اذ لا ماء ولا طعام قوله في
ذباب سيفي طرفه الذي يضرب به ويذب قوله لاحنه اللاامة مهموزة الدرع وقد تخفف
بترك الهمزة قوله وانتبج شعب احد الشعب بالكسر الطريق في الجبل قوله في عدوة الوادي
عدوة الوادي جانبه قوله ان تجبنا فان قلت الجبن شيء يعرض من الانسان من غير اختيار
وقصد فما معنى بهمت قلت لعل المراد بالجبن العمل بما يقتضيه من الفرار ونحوه قوله في زهاء
الف اي مقدارها قوله اتقوا عنا بالنبل اي فرقوا النبل كالماء المنضوح وابعدوا عنا
وعبد الله بن جبير بن النعمان الانصاري والحديث اخرجه ابن جرير والبيهقي في الدلائل من
طريق ابن اسحق قوله بنو سلمة الخ في الدر المنثور كان بنو حارثة نحو احد وبنو سلمة نحو سلع
قاله مجاهد قوله اخذل ابي ابي في القاموس الانخذال مشية في تثاقل والاخزال الانفراد
قوله الشوط حائط عند جبل احد والحديث اخرجه ابن جرير عن السدي وعبد الله
بن عبد الله بن ابي بن مالك الانصاري الخزرجي من فضلاء الصحابة وساداتهم استاذن
النبي صلى الله عليه وسلم في قتل ابيه على نفاقه فنهاه ولما مات ابوه صلى الله عليه وسلم
كرامة لابنه واحسانا كذا في تهذيب الاسماء للنووي قوله كالايساني وذلك ان
لن يفيد معنى رد انكار منكر تقول لصاحبك لا اقيم غدا فان انكر عليك قلت لن اقيم غدا
وههنا بلاحظ دخول الاستفهام الانكاري على لن او لا ثم يجعل المبالغة تبعا للنفي قوله
قيل نزلت الخ اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف وابن جرير عن عمرو بن اسحق مرسلا
قوله بكسر الواو قال البغوي فمن كسرها اراد انهم سوموا خيلهم ومن فتحها اراد به الفرسان
قوله روي ان عتبة الخ الحديث اخرجه عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير عن قتادة
قوله صريح في نفي وجوب التعذيب الخ قال سيخنا اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق
له ان يفعل ما يشا لا مانع له من مشيته ولو كان مغفرة مقيدة بالتوبة وتعذيب بالظلم لم يكن فاعلا
لما يشاء بل لما استبد عليه التوبة او الظلم انتهى فان قيل غاية ما تقتضيه كونه فاعلا لما يشاء ان كل ما
تعلق به مشيته تعلق به الجادة بلا مانع ومن المعلوم ان مشيته لا تتعلق الا بما فيه حكمة وتجوز
انتفاء الحكمة في مغفرة من لم يتب فلا تتعلق به المشيئة قلنا هذا التجوز مما لا يلتفت اليه لظهور
وجود الحكمة فيه وهو اظهار كمال الكرم والعفو لمن هو اكرم الاكرمين مع ظاهر قوله تعالى ان
الله يغفر الذنوب جميعا وهو العموم والشمول لكل ذنب سواء قرن بالتوبة اولا سوى الشرك بدليل
الاجماع قوله على طريقة التمثيل اي التشبيه قوله وعن ابن عباس الخ اخرجه ابن جرير قوله

النبي صلى الله عليه وسلم

وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه عبد الرزاق واحمد من حديث ابي هريرة بهذا اللفظ **قوله**
التاركين عقوبة من استحقوا لابد من اعتبار القدرة على العقوبة اذ بدونها لا يتحقق العفو **قوله**
ان هؤلاء في النبي الخ رواه الثعلبي في تفسيره عن مقاتل والديلمي في مسند الفردوس من حديث انس
بن مالك **قوله** ما اصر من استغفر الخ اخرجه ابو داود والترمذي من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه **قوله** ثم انهم لم يصغوا ولم يجيبوا يدل عليه انهم جاؤا على المسلمين في شوكة بعد بدر
قوله فان المسلمين كانوا منهم قبل ان يخالفوا امر الرسول بهذا وما قبله يشعر بان المماثلة باعتبار
اصل القرح لا باعتبار الكم والكيف وفي الكشاف فان قلت كيف قيل قرح مثله وما كان
قرحهم يوم احد مثل قرح المشركين قلت بل كان مثله ولقد قتل يوم احد خلق من الكفار الا ترى ٢
الى قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم باذنه حتى اذا فشلتم انتهى وهذا ايضا لا يفيد المماثلة وكانه
قصد المماثلة في كثرة القتل **قوله** نيوما علينا الخ قال المحقق التفتازاني اي لكن يوما عليك
قيل والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع ليكون يوما
ظرفا حلا لقوله ويوما لنا **قوله** من قبل ان تشاهدوه اشارة الى ان تمنيهم لم يكن عن ثبات
حقيقة بل عن عدم معرفتهم صعوبة الحرب وانهم ليسوا من رجالها **قوله** تميثة في القاموس تميثة
كسفينة علم **قوله** فانكفأ الناس في القاموس انكفأ القوم انصرفوا وانهزموا والحديث بطوله
اخرجه ابن جرير عن السدي **قوله** الا بمشية الله تعالى فيه رد على من قال لو كان نبيا الخ اذ لو مات
صلى الله عليه وسلم لكان بمشيته ومشيته لا تكون الا لحكمة بالغة كان يتميز من لم ينقلب على عقبيه ممن ينقلب فلا
دلالة لموت النبي صلى الله عليه وسلم على عدم نبوته **قوله** ووعد الرسول بالحفظ وتاخير الاجل لا لان الموت
لا يكون الا بالاذن واذنه لا يقع على خلاف وعده وقد وعد بكمال الدين ولم يتحقق بعد **قوله** فانهزم
المشركون في القاموس الهزمة بالضم الفرصة وانتهزها اغتنمها وفي الكشاف عن سعيد بن جبير ما سمعنا
بنبي قتل في القتال **قوله** عند الارجاف في القاموس ارجف القوم خاضوا في اخبار الفتن ونحوها **قوله**
ولا ترى الضب بها ينجحر اوله لا تفزع الارنب اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش لها يريد الا تقيد
على انه قد ينفي المقيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشائع من قصد انتفاء القيد
وحفظ المقيد والمقيد ههنا الضب والقيد انجحاره **قوله** معنى اختلاف الرماة الخ في الصحيح البخاري
كان الرماة خمسين وامر عليهم عبد الله بن جبير فلما انهزم المشركون راوا النساء يشتددن على الجبل قد بدت
اسوقهن قال اصحاب عبد الله اي قوم قد ظهر اصحابكم فما تنتظرون فقال عبد الله انسيتم ما قال لكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وثبت مكانه **قوله** وجواب اذا محذوف الخ الاولى ان يقدر منعكم النصر كما في
الكشاف كقوله فيما بعد ليبتليكم **قوله** اي فاثابكم من اثبته بالي اي جعلته اسوة فيه

قوله لم يثربكم اي لم يوبخكم **قوله** وعن ابي طلحة اخرجه البخاري **قوله** ونعاسا بدل منها يريد بدل
الكل بادعاء كون النعاس عين الامن فانه في ذلك الموطن دليل زوال الخوف بالكلية **قوله** فهو بدل
من يظنون اي بدل الاشتمال لان الظن عادة لا يخلو من قول **قوله** اي العلة الحقيقية لعل قيل هذا لا
يلائم جعل الامر بمعنى الاياب لان يقال اثبات الغلبة لعله دليل على ان الامر كان من عنده لان الخصم عرض
بان الامر لم يكن من عنده متوصلا بغلبة العدو وانتفاء فيه ان كون الغلبة لله بالمعنى المذكور لا يدل على ان
الامر بالقتال كان من عند الله غاية الامر انه يدفع ما عرض به الخصم لان كون الامر من عند الله يقتضي
احد الامرين اما الغلبة بحسب الظاهر واما الغلبة بحسب القرب من الله والاجر قليلا ما **قوله** لا الى
معبودكم الذي توجهتم اليه الحصر انما يستفاد من تقديم الجار والمجرور **قوله** لو لم يكونوا فيها انه لو لم
يفيد المفضل عليه لما جمع الاموات على تقدير عدم الموت بل يجمع بحيث يتناول ما جمع غيرهم الضا
لكان ابلغ فليتامل **قوله** وهو ربط على حاشية الجاش بالهمزة روع القلب اذا اضطرب عند
الفزع وفلان رابط الجاش وربطه اي قوي القلب كذا قيل **قوله** كان من اشرف
قبائل العرب قال البغوي ليس حي من احياء العرب الا وله فيهم نسب الا بني تغلب **قوله** على ما سبق
من قوله ولقد صدقكم الله كذا في الكشاف **قوله** وتخليته يعني ان الاذن ههنا مجاز عن التخلية بين
الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسلط اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية ههنا **قوله** دغلا
الدغل بالتحريك الفساد **قوله** من اقاربهم او جنسهم في الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه
المقالة سبعون منافقا **قوله** روي ان ابا سفيان الخ اخرجه ابن جرير عن عكرمة والسدي وغيرهما
واخرجه البيهقي في دلائل النبوة عن اسحق عن شيوخه **قوله** الروحاء موضع قريب من الحيف في
طريق مكة **قوله** نبي ملوا اباك تجاحت الشي اي علته على مشقة **قوله** روي انه نادى الخ
اخرجه ابن جرير بعضه عن مجاهد وبقيته عن عبد الله ابن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم **قوله** وقيل
لقي نعيم بن مسعود الخ ذكره ابن سعد في طبقاته **قوله** ثلم يلبث في القاموس الطبني الشي وتلفت
مني انفلت والقلة عيره **قوله** فخرج في سبعين راكبا الخ وتتمة الحديث فوافوا السوق
فابتاعوا ولم يلقوا احدا وهي غزوة بدر الصغرى قال مجاهد **قوله** ويعضده الخ اخرجه
الثعلبي في تفسيره وفي نسخة ابن عباس بدل ابن عمر **قوله** يعني المحسب الخ فان محسبك اضافته
لفظية **قوله** يحتمل المفعول اي لن يضروا الله بشيء فهو منصوب بنزع الخافض **قوله** والمعنى
لا يحزنك خوف ان يضروك الخ ويجوز ان يكون المعنى لا يحزنك المسارعون في الكفر لا من جهة اضرارهم
و لا من جهة حرمانهم عن الايمان اما الاول فلانهم لن يضروا اولياء الله اصلا واما الثاني فلان
الله يريد ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة والاولياء لا يريدون الا ما اراد الله تعالى **قوله** وفي

ذكر الارادة الخ قيل هذا الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل ذكر الارادة تصريح بان ارادته تتعلق بالشر ولا خارج عنها انتهى ولا يخفى عليك ان المصنف لم يرد بهذا الكلام ما اراده الكشاف بل اراد به دفع سؤال وهو ان مقتضى كونه ارحم الراحمين ان يجعل لهم حظا في الآخرة فالحكمة في هذه الارادة وحاصل الجواب ان الكفر والطغيان اذا بلغ الغاية القصوى لم يبق للمحل قابلية للرحمة فالنقصان في جانب المحل لا في جانب مبدإ الفيض وليس الكلام مسوقا لبيان عموم تعلق الارادة **قوله** حتى اراد الخ ظاهره يدفع حدوث الارادة وهو لا يتصور في صفات الله تعالى بل نقول لما كان في علمه القديم انه يبلغ كفرهم الغاية اقتضى ذلك تعلق الارادة القديمة بذلك فالعلم مقدم بالذات على الارادة وان كان كل منهما قديما **قوله** الطول كحبل حبل يشد به قائمة الدابة ويمسك طرفه ويرسلها ترعى **قوله** لام الارادة قيل لم يقل لام الغرض رعاية للادب انتهى وبهذا يوهم ان اللام في الحقيقة للغرض غير انه لم يصرح به تادبا وانت خبير بان افعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض كما حقق في موضعه **قوله** وقرئ انما بالفتح وكسر الاولى قال الطيبي هذه القراءة شاذة ومع ذلك غير مخالفة لمذهب اهل السنة وتقريرها انها جارية على البعث على التفكر والنظر فالمعنى لا يحسبن الذين كفروا ان مطلق الاملاء وفي حقهم لاجل الازدياد في الاثم والانهماك في الشر فقط حتى يبادروا الى الكفر والاصرار في نبئ الله فيهلكوا بل قد يكون الانظار للتنظر المؤدي الى الانصاف ليتداركهم الله اللطف بالتوبة والدخول في الاسلام انتهى ويرد عليه ان الذين كفروا اما كانوا يحسبون ان املاءهم للازدياد في الكفر والجواب انهم نزلوا منزلة من يحسب ذلك بناء على كمال سعيهم فيه **قوله** ولكنه يجتبي لرسالته الخ كان مقتضى السياق ان يكون المعنى ولكنه يجتبي للاطلاع على الغيب بطريق الوحي من رسله من يشاء فيخبركم ببعض المغيبات وكانه عدل عنه لان الاجتباء للرسالة اصالة والاطلاع على الغيب من توابعها **قوله** روي ان الكفرة الخ اخرجه ابن جرير عن السدي **قوله** وعن السدي قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه **قوله** والغرض اشارة الى ان هذا تمثيل والا طوق حقيقة وقيل هو على حقيقته فانهم يطوقون حية او طوقا من النار **قوله** ما من رجل لا يؤدي زكوة ماله الخ اخرجه البخاري من حديث ابي هريرة والترمذي والنسائي من حديث ابن مسعود نحوه وفي القاموس الشجاع كغراب الحية او الذكر منها او ضرب منها صغير **قوله** فيجازيكم قيل الاظهر فيجازيهم لانه في تفسير قراءة الغيبة بقرينة قوله وقرأ نافع الخ **قوله** قاله اليهود اخرجه ابن جرير عن الحسن البصري **قوله** كتب مع ابي بكر الخ اخرجه ابن اسحق وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس نحوه **قوله** مع قتل الانبياء في الدر المنثور عن العلاء بن بدر قال وبقتل الانبياء تولوا الاثم من قتل انبياء

الله انتهى ويجوز ان يكون مرجع الضمير من الحبشي الجامع للوصفين **قوله** شرع في ذلك في الفاكه الناس في هذا الشرع ويحرك اي سواد **قوله** ولا ذكر الله الا قليلا صدره فالغيبة غير مستعتب الاستعتاب طلب الرضا **قوله** الغير روضة الخ اخرجه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واستدرك عليه الشيخ ولي الدين العراقي بانه ورد ايضا من حديث ابي هريرة اخرجه الطبراني في معجمه الاوسط **قوله** من احب ان يزحزح عن النار الخ اخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو **قوله** وياتي الى الناس في الاساس اتى اليه احسانا اذا فعله اي يحسن الى الناس ما يحب ان يحسن اليه **قوله** على المستام هو المشتري **قوله** نابه عنه لانه ادى مؤداه وهو تاكيد المضمون بذكر الله تعالى **قوله** من كتم علما الخ اخرجه ابو داود والترمذي وحسنه وابن ماجة من حديث ابي هريرة **قوله** وعن علي قال الشيخ ولي الدين رواه الثعلبي في تفسيره من طريق الحارث بن ابي اسامة وهو في مسند الفردوس من حديثه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** او المفعول الاول محذوف فان قيل من خصائص افعال القلوب ان لا يحذف مفعولها الاول فقط قلت المراد الحذف نسيا واما الحذف مع الابقاء في النية فاختلف فيه والمص ممن يجوزه **قوله** سال اليهود عن شيء مما في التورية الخ اخرجه الشيخان من حديث ابن عباس بمعناه **قوله** وقيل نزلت الخ اخرجه الشيخان عن ابي سعيد الخدري وعبد بن حميد في تفسيره عن رافع بن خديج قال استحمدوا اليه اي طلبوا منه ان يحمدوه **قوله** ويل لمن قراها ولم يتفكر اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة **قوله** اي يذكرونه دائما الخ قيل انما ذكر على جنوبهم مكان مضطجعين اشارة الى ان الذاكر ينبغي ان يضطجع على جنبه دون الانكباب والاستلقاء فان الاول متعرض لعنه والثاني هيئة المتكبرين **قوله** من احب ان يرتع الخ اخرجه ابن ابي شيبة والطبراني من حديث معاذ **قوله** صل قائما الخ اخرجه البخاري واصحاب السنن الاربعة من حديث عمران بن حصين الليس فيه ذكر اللباء **قوله** لا عبادة كالتفكر الخ اخرجه البيهقي في شعب الايمان وابن حبان من حديث علي وضعفاه **قوله** بينما رجل مستلق الخ اخرجه ابن حبان والثعلبي من حديث ابي هريرة **قوله** العصيان كعطشان جبل **قوله** وفيه اشعار وذلك لانه خص الاخزاء بالذكر من جملة ما يترتب على ادخال النار من المصايب والمعوذ به وحاني **قوله** اي آمنوا او بان آمنوا يعني يجوز ان تكون ان مفسرة لان النداء متضمن للقول وان تكون مصدرية على حذف الباء اي بطريق طلب الايمان بصيغة آمنوا **قوله** فانها ذات يعني لفظ الذنب باعتبار مبدإ اشتقاقه وهو الذنب تباعد عنه الكبيرة فانها ذات تبعة اي بمنزلة الذنب بخلاف الصغيرة فان الغالب فيه العفو وعدم التبعة قال تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الى غير ذلك من الكتاب والسنة

مما يدل على سقوطه قوله وفيه تنبيه فيه خفاء لان المطلوب فيه السوى مع الابراء لا الاصل التوفي
فتأمل قوله ومن اجل لقاء اسرائيل اخرجه الشيخان من حديث عبادة بن الصامت قوله لان الخلاف
الوعد وقد يقال ان المذهب المختار عدم وجوب شيء من الاشياء على الله سبحانه ومن جملة الوفاء بالوعد
فهو محض تفضل ومثله لا يغني عن السؤال قوله او محمولا على رسلك اشارة الى قوله تعالى فانما عليه
ما حمل اذ من جملة ما كلف به تبليغ ما وعد الله سبحانه عباده على الايمان والعمل الصالح قوله بان يعصمنا
الخ فيه ان عدم الاخزاء لا ينحصر في العصمة عما يقتضي الخزي بل يتحقق بالعفو عنه يوم القيمة قوله او
طلبتهم هو بكسر اللام ما طلبته قوله وفي الاثار من حزبه الخ قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه قوله
وهو اخص من اجاب اذ الايصال الى الطلبة معتبر فيه لا في الاجابة قوله من اصل واحد اي الحساف
اي الجمع وكون كم وانا بكم اصل واحد فكل واحد منكم من الاخر اي من اصله قوله روي ان ام سلمة
الخ اخرجه الترمذي والحاكم وصححه من حديثها قوله على سبيل المدح الى قال المحقق التفتازاني حيث فصل
بعد الاجمال وخص بعد التعميم واخر موكدا بالقسم بتكفير السيآت وادخال الجنات وعظيم الثواب قوله
النهي في المعنى الخ ليس المراد بالنهي النهي المذكور صريحا بل النهي الذي قصده المتكلم وهو النهي عن
الاغترار والضمير في انما جعل للمذكور صريحا بطريق الاستخدام توضيح الكلام ان الغار هو الشيطان
لقوله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور وله اسباب في تحصيله منها القاؤه في بعض القلوب الضعيفة
ان الكفار لو كانوا مغضوبين لما كانوا في رخاء ولين عيش فالتقلب الذي هو كناية عنه سبب
منه والمسبب هو الشيطان فنزل السبب منزلة المسبب والمعنى لا تكونوا بحيث يغركم الشيطان
بالسبب المذكور قوله ما الدنيا في الاخرة الخ اخرجه مسلم من حديث مستورد بن شداد
قوله وكنا اذا الجبار اي الملك المتسلط العاتي ضافنا اي صار ضيفا لنا والمرهفات من رهف
السيف اذا رققه قوله في اصحمة بالحاء المهملة والحبشة يقولونه بالخاء المعجمة علم النجاشي الذي كان في
ذلك والحديث اخرجه ابن جرير وابن عدي في الكامل من حديث جابر والثعلبي والواحدي من حديث
ابن عباس قال البغوي نعاه جبريل في اليوم الذي مات فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاصحابه اخرجوا فصلوا على اخ لكم مات بغير ارضكم النجاشي فخرج الى البقيع وكشف له عن
ارض الحبشة فابصر سرير النجاشي وصلى عليه وكبر اربع تكبيرات قوله على عجم العبد في الاصل
القوي الغليظ من الكفار قوله من الرباط الخ اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من حديث
ابي هريرة نحوه قوله من رابط يوما الخ اخرجه احمد وابن ابي شيبة في المصنف من حديث
سلمان بهذا اللفظ واصله عند مسلم بمعناه قوله على مضض الطاعات في القاموس
المضض محركة وجع المصيبة قوله من قرأ سورة ال عمران الخ قال الحافظ السيوطي هذا من

الحديث الموضوع الذي روي عن ابي بن كعب في فضائل القران سورة سورة وقد نبه ائمة الحديث
٢ وحفاظه ونقاده قديما وحديثا على انه موضوع مختلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعابوا على من اورده من المفسرين في تفاسيرهم قوله من قرأ السورة التي يذكر فيها ال عمران
الخ اخرجه الطبراني من حديث ابن عباس
قوله من نفس واحدة فائدة التعبير عن النفس بالشخص ان لا يتوهم ان وحدتها نوعية قوله والرحم
معلقة بالعرش الخ اخرجه الشيخان من حديث عائشة قوله وهو ضعيف يرد عليه ان القراءة متواترة
فكيف يحكم بضعفها بل يحكم بضعف قاعدة نحاة البصرة اللهم الا ان يراد ضعف تمسك الكوفيين بها على جواز
العطف على الضمير المجرور بغير اعادة الجار لجواز ان يجعل الواو للقسم وفيه ما لا يخفى قوله ثم
قلب الخ اي قلب الياء الفا لئلا يجتمع الكسرة وقد تقرر ان فعيلا اذا كان اسما يجمع على
فعائل قوله لانه من باب الآفات اشارة الى قاعدة وهو انه لا يجمع فعيل الصفة على فعلى الا اذا
كان من الآفات كمرضى وجرحى قوله لكن العرف خصصه قال الطيبي هو من المنقولات الشرعية
لحديث لا يتم بعد احتلام قوله والحكم مقيد فان قلت لا يغني تقدير القيد عن التجوز لان تعليق
الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف حين تعلق الحكم به انتهى اقول خصوص هذا
القيد اعني اذا بلغوا صارف عن اعتبار الاتصاف بالوصف وهو اليتم وقت الايتاء والعمل بموجب
تلك القاعدة فيما اذا لم يكن هناك صارف فالمراد الايتاء للذوات الموصوفة باليتم عند زوال
هذه الصفة واتصافهم بالبلوغ قوله نعوذ بالله من الحوب الكبير قال الحافظ السيوطي في زاد الكشاف
فدفع ماله اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يوق شح نفسه ويطع ربه هكذا فانه يحل داره
يعني جنته فلما قبض الفتى ماله انفقه في سبيل الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت الاجر وبقي الوزر
قالوا يا رسول الله قد عرفنا انه ثبت فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله فقال ثبت
الاجر للغلام وبقي الوزر على والده رواه الثعلبي والواحدي من قول مقاتل والكلبي قال الطيبي
يعني جمع الوالد المال اما من الحرام فعليه الظلامة واما من الحلال فعليه تبعة الحساب والوزر انه
منع من حقوق الله شيئا قوله وهذا تبديل وليس بتبدل اما والمحقق التفتازاني في الفرق بين
التبدل والتبديل ان في الاول ما دخلته اللام وهو ههنا الطيب متروك وما تعدى اليه
الفعل وهو ههنا الخبيث ماخوذ وفي الثاني بالعكس قوله وهو اختزال اموالهم في القاموس
الاختزال الاقتطاع قوله تزوجوا ما طاب اي ما حل لكم من النساء على ما في الكشاف
ويحتمل ان يكون المراد ما يطيب به النفس من غير مانع شرعي قوله ذهابا الى الصفة يعني
استعملت كلمة ما في النساء مع اختصاصها او غلبتها في غير ذوي العقول لان هذه التفرقة

انما هي اذا اريد الذات اما اذا اريد الوصف كما تقول في الاستفهام ما زيد اي افاضل ام كريم وفي
الموصولة الزم ما شئت من هؤلاء الرجال اي القائم او القاعد وههنا المراد الصفة اي انكحوا الموصوفة
باي صفة اردتم من البكر والثيب والشابة والجميلة الى غير ذلك كذا افاده المحقق التفتازاني قوله
للعدل والصفة رجح لم يذكر في الكشاف الاتكرار العدل وفيه ان نكرات تعرف بلام التعريف تقول
فلان ينكح المثنى والثلث والرباع وفيه محل النصب على الحال مما طاب تقديره فانكحوا الطيبات
لكم معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين وثلثا ثلثا واربعا اربعا فان قلت الذي اطلق للناكح في الجمع
ان يجمع بين اثنتين او ثلث او اربع فما معنى التكرير في مثنى وثلث ورباع قلت الخطاب للجميع فوجب
التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما اراد من العدد الذي اطلق له كما تقول اقتسموا هذا المال
وهو الف درهم درهمين درهمين وثلثة ثلثة واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معنى انتهى وعلله
المحقق التفتازاني بانه صح لا يصح جعلها حالا من الطيبات بخلاف ما اذا كررت فان القصد فيه
الى الوصف والتفصيل في حكم النكاح انتهى وقول ابن الحاجب كل ما دل على هيئة صح ان يقع حالا
يقتضي صحة حاليته والعلم تنكره فانه تدل على كون الطيبات معدودات احد هذه الاعداد فان قلت
لم لا يجوز ان يعلل نفي المعنى بما يفهم من سياق الكلام الكشاف وهو انه لا يصيب كل ناكح يريد الجمع
ما اراد من العدد الذي اطلق له قلت كون الخطاب للجميع مؤداه على ما ذكره المصنف الاذن لكل ناكح
يريد الجمع ان ينكح ما شاء من العدد المذكور فلكل واحد ان يختار احد هذه الاعداد والايلزم على
الاشخاص الاتفاق في المأذون فيه كالايلزم عليهم الاختلاف فيه فيصيب كل واحد ما يريد غايته الامر
ان التكرار اظهر ادل في افادة هذا المعنى قوله منصوبة على الحال من فاعل طاب فالتكرار هذا هو
مذهب البصري المختار عند النحوي والكوفيون جوزوا انها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها
وجعلوها في هذا المقام ابدالا انتهى وقد عرفت ما ذهب اليه صاحب الكشاف ثم قوله من فاعل طاب
مخالف لما في الكشاف من انها احوال مما طاب ورجح ما في الكشاف لان المقصود نكاح ما طاب بكونه
احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونه احد هذه الاقسام وقد يقال اذا اريد بالطيب
الكل فالكل تقييد في حق البعض بثنتين وهو الذي لم يتم حق الاكثر منها وفي حق الاخر بثلاث وعلى
هذا القياس ولا يلزم من هذا ان من لم يتم حق الاكثر من الاثنين او الثلاث لو تزوج باكثر ممن يقوم
بحقوقهم لم يصح عقده غايته الامر انه يأثم بارتكاب ما نهي عنه احترازا عن الجور قوله متفقين بان يكون
منكوحات الكل معدودة بواحد من الاعداد المذكورة مختلفين بان تكون منكوحة البعض معدودة بواحد
منها ومنكوحة الاخر معدودة بغير ذلك العدد قوله ولو افردت كان المعنى تجويز الجمع بين هذه الاعداد
قال شيخنا في تقرير الكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد انه يكون له معنى ليس

97

بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة ولكن شاهدا عليه انه مع ذكر
العدد المكرر استدل البعض بالاية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلث ورباع تسعة فلو
جيء باثنين وثلثة واربعة فاظنك به واما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل
اثنين حالا من جميع الطيبات فعليه انه يكفي حالا من كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة مما
طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان يفسر الكشاف بانه اراد نفي المعنى انه لا معنى لهذا
اللفظ في عرف البليغ لانه لا يؤدي التسعة باثنين وثلث واربع انتهى وقوله اي يكون كل واحدة
الخ يرد عليه ان تقتضي العبارة ان يكون كل واحدة مما طاب جامعة بين الاحوال الثلثة
بموجب الواو لا ان يكون كل واحدة منها واحدة من هذه الاقسام وقد يجاب عنه بان ما
ذكره انما يرد لو كان كل واحدة مما طاب جزئيا حقيقيا وليس كذلك فان ما طاب لزيد مثلا
باعتبار احواله واوقاته يختلف تارة يكون اثنين وتارة يكون ثلثة وتارة اربعة فهو مفهوم كلي
جامع بين الثلثة باعتبار تحققاته وكل فرد منه موصوف بواحد من الاعداد الثلثة فالمفهوم
الكلي جامع بين الثلثة وكل فرد منه موصوف بواحد منها قوله ولو ذكرت باو لذهب تجويز
الاختلاف في العدد بيانه على ما في الكشاف ان هذا الكلام كقولك اقتسموا هذا الالف درهمين
درهمين وثلثة ثلثة واربعة اربعة يسوغ لهم ان يجمعوا بينها فيجعلوا بعض القسم على تثنية
وبعضه على تثليث وبعضه على تربيع ولو ذهبت تقول اقتسموه درهمين درهمين او ثلثة ثلثة او
اربعة اربعة اعلمت انه لا يسوغ لهم ان يقتسموه الا على احد انواع هذه القسمة وليس لهم ان يجمعوا
بينها على الوجه المذكور وتحريره ان الواو دلت على اطلاق ان يأخذ الناكحون من ارادوا
نكاحها من النساء على طريق الجمع ان شاؤا مختلفين في تلك الاعداد وان شاؤا متفقين فيها
محظورا عليهم ما وراء ذلك اقول التفرقة المذكورة بين الحالين في المثال المذكور مسلم لا فيما
نحن فيه اما الاول فلان صاحب الالف اذا لم يرض ان تقسم بين الجماعة الا على احد انواع
هذه الاعداد على سبيل منع الجمع لا يجوز ان يقسم بينهم على انواع منها او اكثر وهذا ظاهر واما
الثاني فلان الاذن لكل ناكح في اختيار واحد من الاعداد الثلثة من غير ان يأمر بعضهم
بموافقة الاخر لا يستلزم اتفاقهم في الاختيار كما لا يستلزم اختلافهم فيه فلم يذهب تجويز الخلاف
2 في العدد فالمقنع قنس اليه المرض وهو مصدر بمعنى الرضى استعمل في المرضي وفي القاموس
القناعة الرضى بالقسم وشاهد مقنع كمقعد اي رضي يقنع به قوله كانه في الجلد توليع البهق
اوله فيها سواد من خطوط وبلق قوله التوليع استطالة البلق والبلق محركة
سواد وبياض كالبلقة بالضم والبهق سواد يعتري الجلد او لون يخالف لونه قوله

واجعلوها مكانا لرزقكم فيه اي انه كما لا ينقص شي من مكان الرزق بسبب الانفاق كذلك ينبغي ان اي مع
لا ينقص شي من راس المال بسببه ولا يتحقق هذا الا بالتجارة قوله مشروحه الاشعار وانه
لو لم يكن للصبي حق في ماله كان حق العبارة ان يقول فلا ياكل منه واما في حق الفقير فلانه لو لم يكن
له حق فيه لما اباح الاكل له قوله يعرفها ثلة من الائمة وهو الاصل اي لو حمل لفسد حقه ولا
تدفعوه قوله وايراد هذا التقسيم الخ وجه الدلالة انه تفصيل لاجمال ما قبله ولا شك ان تقييد مورد
النهي بالاسراف والمبادرة يوذن بجواز الاكل في الجملة فلذلك بين اجماله بان الاولى في حق الغني ان لا
ياكل منه وان جاز له اكل قليل منه لغناه عنه وان الفقير له ان ياكل منه لكن بالمعروف وذلك لفقره وانما لم
يقولوا ان ياخذوا وينفقوا ان المراد بالاكل الانفاق لا حقيقته قوله روي ان اوس بن صامت
الخ قال المحقق التفتازاني في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت استشهد
باحد واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان وقوله فزوى جمع وقبض قوله عن الحوزة
الحوزة مجتمع الملك وموضع سلطانه قوله الفضيخ بالفاء والخاء المعجمتين قيل لعله اسم المسجد الذي
سكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يرضخون النوى والرضخ والفضيخ واحد وقيل صار اسما لموضع
في المدينة كانوا يفضخون فيه البسر كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله ثم اختلف في نسخه في الكشاف
وعن سعيد بن جبير ان ناسا يقولون نسخت والله ما نسخت ولكنها مما تهاون به الناس قوله
على وجه الظلم قيل يريد انه حصل رجحان وحصاف اي اكل ظلما بان يكون على وجه الظلم قوله
ملء بطونهم قيل فيه اشارة الى معنى الظرفية اذ لا يتحقق حقيقة الظرفية الا اذا شغله بتمامه
المظروف والا فالظرف بعضه وما ذكر في كتب الاصول من ان الجار رتبي لا يكون بتمامه ظرفا والمنصف
بتقديرها بتمامه ظرف لمو جبني على مذهب الكوفي والبصري لا فرق بينهما انتهى وقد فسر
الكشاف كالمصنف قوله تعالى في بطونهم على البطونهم وقال يقال اكل فلان في بطنه وفي بعض بطنه
ولم يذكر متعلق الجار والذي يظهر من كلامه انه متعلق بياكلون فلابد فيه من تاويل اذ البطن ليس
ظرفا للاكل فكانه جعل ظرف متعلق الاكل وهو الماكول ظرفا له ايهاما بان الاكل والماكول
والاكل كله في البطن لا يتجوز ان يراد بياكلون لازمه اي يدخلون لانه لا يفهم حينئذ ان
يكون ملء بطونهم قوله ما يجر الى النار قال شيخنا هو من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب
ويحتمل الاستعارة لانه كالنار في احراقه ما في القلب من فوائد الايمان انتهى كانه اراد بالاحراق
الاعدام قوله تقول صلي النار قاسى حرها فصلي مقاساة الحر غالبا يلزمها الدخول
فلذا فسر بدخولها ولو ابقي على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة في القرآن على ان المسلم العاصي
يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شدايد

٩٨
الحر من غير دخول انتهى وقد ثبت في صحاح الاخبار دخول المومن العاصي في النار منها ما
ورد في الصحيحين من اخراج المومنين الشافعين باذن الله خلقا كثيرا من النار منهم من في
قلبه مثقال دينار من خير ونصف دينار الى ان يقول الله شفعت الملائكة وشفع النبيون
وشفع ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار منها قوما لم يعملوا خيرا قط
قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في افواه الجنة يقال له نهر الحيوة فيخرجون كما تخرج الحبة في
حميل السيل فيخرجون كاللولؤ في رقابهم الخواتم فيقولون اهل الجنة هولاء عتقاء
الرحمن الحديث والاحاديث الصحيحة في دخول المومن العاصي في النار اكثر من ان تحصى
ونحو قوله تعالى ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها يعم المومن
والكافر والمومن العاصي يحمل الخلود على المكث الطويل قوله في شان ميراثهم قيل
في بمعنى اللام كما في عذبت امراة في هرة كما صرح به الفاضل لم يحتج الى التقدير انتهى
وقد يقال في قوله وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي وجه حسن هذا التقدير
تقدير وليس المراد ان تفصيله مجرد ذلك بل هو مع ما بعده الى اخر ما ذكر في شان
ميراث الاولاد وقال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا مفعول
يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول او الغرض او الشرع انتهى يعني ان تعدية الايصاء
بالتاويل المذكور تكلفه يستغني عنه بجعل الجملة تفصيلا للاجمال قوله اي يعد كل
ذكر بانثيين الخ قيل يريد انه ليس المعنى على ان الكل ذكر ثلثين لانه حظ الانثيين انتهى
اقول هذا ليس مما يلتفت الى دفعه اذ قبل نزول هذه الاية لم يكن المخاطب عالما بان
الثلثين حظ الانثيين على انهما ليسا حظ الانثيين فقط وايضا اذا كان الذكر متعددا كيف
يتصور لكل واحد ثلثان الى غير ذلك من المفاسد قوله او على تاويل المولودات يعني ان
لفظ الاولاد وان كان مذكرا لكن يصح وضع المولودات موضعه فانث بتاويله ويرد
عليه ان الاولاد يعم الذكور والاناث والمولودات تختص بالاناث لانه جمع مولودة
فكيف يصح وضعه موضعه اللهم الا ان يقال الاولاد المحكوم عليهم نساء خلص انما يكون مولودات
قوله تقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة الخ قيل يعارضه انه تعالى جعل النصف للواحدة
فكان استحقاق الثلثين عند الزيادة على الاثنين كذلك استحقاق النصف يقيد بالوحدة
ودفع بان جعل الثلثين لما فوقهما موكد لان لفظ اثنتين يدل على الزيادة على الاثنتين فصار
نصا في التخصيص ورد بان هذا على تقدير كون فوق اثنتين صفة واما على تقدير كونه خبرا
بعد خبر فلا انتهى ولا يخفى انه انما يفيد على تقدير وصفيته يفيد على تقدير كونه خبرا بعد خبر وكما

يقال لو لم تكن زايدا على الثنتين لم يبق للتوصيف فايدة كذلك يقال لو لم تكن كذلك لم يبق للخبر
الثاني فايدة قال المحقق التفتازاني فان قيل هب ان ليس لهما سهم الجماعة لكن من اين
لزم ان يكون لهما حكم الواحدة قلت من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة
لا ثالث انتهى قال سيخنا وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن
منعقدا فكيف تمسك به واجاب عن ابن عباس بان عدد الثنتين لا يوجب الحرمان من
الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف ولما ثبت نفي الثلثين تعين
النصف هذا ولا يخفى عليك ان الكتاب لم يحكم بان فرض الاناث منحصر في النصف
والثلثين غاية الامر انه بين فرض الواحدة وما فوق الاثنتين وترك بيان فرض الاثنتين
تفويضا الى اجتهاد المجتهدين ولا يلزم منه الحاق المتروك باحد المذكورين ثم قال لما ان
الثنتين تشارك الواحدة في انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما فكما نزل الواحدة
عن الثلثين لفوت هذا الوصف الى النصف ينزل اثنتان ايضا لذلك الى ربع انتهى
والاولى ان يقول لا نم ان سبب النزول عن الثلثين مجرد انتفاء تلك الصفة لم لا يجوز
ان يكون لوصف الواحدة ايضا مدخلية فيه قوله الفضي وذلك ان فرضهما الثلثان
يعني اذا كان ذكر واحد وانثى واحدة وقد تقرر ان حظ الذكر مثل حظ الانثيين كان للذكر
ثلثان وللانثى ثلث فتعين للانثى الثلث فلزم ان يكون للانثيين الثلثان قيل فيه اشكال
قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظ
ذلك ابدا لا يجعل حظه ضعف الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك انتهى اقول
انما يلزم هذا ان ادعينا ان حظ الذكر الثلثان في جميع صور اختلاط الذكور بالاناث
ولم نقل به وانما المراد ما قدمناه فان قلت اللازم من ذلك كون الثلث حظ البنت في
الصورة الواحدة وهي ما اذا كانت بنت واحدة مع ابن واحد وما نحن فيه خارج عن
تلك الصورة قلت نعم ولكن نقيس حال البنت فيه على حالها في تلك الصورة غاية الامر انه
قيس في الاولى مع الاولى هذا على ما سنذكره من ان البنت الواحدة لما استحقت الثلث
مع اخيها فبالحري ان تستحقه مع اخت مثلها لانا نقول هذا من قبيل دلالة النص ومفهوم
الموافقة وتفصيل الفرق بينه وبين القياس مشروح في الاصول هذا وذكروا ان وصف
النساء بكونهن فوق اثنتين ليس لتقييد الحكم بهذا الوصف بل لازالة وهم تخصيص حكم عرفه
بنفس الثنتين او للتصريح بعمومه لكل عدد وهذا انما يتم لو كان حكم الثنتين معلوما قبل
هذه الاية وقال سيخنا ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق

اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد وعدد والبنتان تشارك الجماعة في التعدد وقد
علم عدم تاثير القلة والكثرة فالحاقهما بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة
والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما قوله بدل بتكرير العامل يعني ان عامله عامل
المبدل منه لا اللام الداخلة عليه وانما جيء باللام لتكرير العامل لا لان العمل لها لانه جار
فان العمل ليس لحرف الجر الثاني قوله وفايدته التنصيص الخ اي فايدة خصوص هذا البدل
اذ لو اكتفى بالمبدل منه لتوهم استحقاق الابوين جميعا السدس على طبق قوله تعالى فلهن ثلثا
ما ترك ولو قيل لهما بدل لكل واحد منهما لم يحصل التنصيص المذكور في الكشاف لو قال
لابويه السدسان لحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين
لا على السوية ورد المحقق التفتازاني بان العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا
الاحتمال قوله فحسب اشارة الى دفع سوال وهو ان الكلام في بيان ميراث الوالدين
ذكر نصيبهما مع وجود الولد واخذ في ذكره مع عدمه فاي حاجة الى قوله وورثه ابواه
وحاصل الجواب انه بمنزلة ولا وارث له غيرهما احترازا عما اذا ورثه ابواه مع
الزوج او الزوجة فانه ح ليس لها الثلث والثلثان مما ترك بل مما بقي من فرض احد الزوجين
ولا يعلم من الثلث الا ثلث ما ترك بالقرينة سابق الكلام قيل ويعلم منه ان الام اذا
ورثته فحسب فلها الثلث بطريق الاولى وفيه نظر اذ تقتضي الظاهر ان يكون لها ح اكثر من
الثلث فان قلت من اين يفهم حصر الوارثة فيهما قلت المتبادر من قولنا فلان ورث
زيدا استقلاله في الارث وفايدة انه لو لم يعتبر الحصر لم يبق لقوله وورثه ابواه فايدة لما عرفت
وقيل حصر الوارثة في الابوين يغني عن اشتراط عدم الولد والجواب ان رعاية المقابلة
اقتضى ذكر عدم الولد بعد قوله ان كان له ولد وبعد هذا يرجع الى الحصر والمحذور ان يكون الاول
مغنيا عن الثاني لا العكس اذا كان المقام اقتضى ذكر الاول قوله وعلى هذا ينبغي الخ وذلك
لان احد الزوجين ياخذ نصيبه من مجموع ما ترك لقوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم الى اخره
فلو اخذت الام ثلث ما ترك لزم ما ذكره المص من المحذور قوله وان كانوا لا يرثون مع الاب
فان قيل كلمة ان الوصلية يوهم ان الاخوة يردونها من الثلث الى السدس اذا ورثوا مع الاب
بطريق اولى قلت لا مجال لهذا الوهم اذ من المعلوم ان الاب يحجبهم ليس لمجرد الاشارة الى انه
ردها منه اليه مع حرمانهم عن الارث مع كونه خلاف الظاهر لكون الحجود قوله اخذا بالظاهر قيل
الاخذ بالظاهر يقتضي ان لا يحجبه الثلاثة المركبة من الذكر والانثى ايضا قلت لا سبيل اليه
لكونه خلاف الاجماع وانما لم يعمل بالظاهر اذا لم يكن القطعي قوله وانما قال باو التي للاباحة الخ

قال المحقق التفتازاني المراد بالاباحة هنا التسوية وعدم اختلاف الحكم سواء كان ذلك في الامر او
في غيره فلا حاجة الى ما يقال من الخبر هنا بمعنى الامر **قوله** اعتراض مؤكد لامر القسمة الخ ورد لما في
الكشاف من ان التوجيه الاول غير ملايم للمعنى ولا مجاوب له اذ من حق الجملة الاعتراضية ان تؤكد
ما اعترض بينه وبين ما يناسبه فينبغي ان يكون تأكيد لتنفيذ الوصية وعلى الاول لا تعلق له بالمنفذ
وهو الوارث بل بالمورث بانه لا ينبغي منه تفضيل البعض او حرمانه وحاصل الرد انه كما يتعلق
تنفيذ الوصية كذلك يتعلق بامر القسمة فليكن تأكيده بالنسبة الى الثاني وانت خبير بان
سياق قوله تعالى من بعد وصية الخ لتنفيذ الوصية وان كان امر القسمة ملحوظا ضمنا واعترض
المحقق التفتازاني بان الاعتراضية بعد جملة الوصية لا بعده واجيب بان قوله فريضة من
الله ايضا مما يدل على تنفيذ الوصية **قوله** مصدر مؤكد في الكشاف نصبت نصب المؤكد اي
فرض ذلك انتهى وظاهره ان المراد به ما يقابل النوع والمرة وقيل اي مما سميته النحاة تأكيدا
لنفسه لان مضمون جمل لا يحتمل لها غيره لان مضمون يوصيكم الله وما بعده من الجمل لا يحتمل الا غير
الفرضية **قوله** ويعرض عليكم قال شيخنا العلامة الرضي فيه اذا جعل فاعل الفعل او مفعوله
متعلقا بالمصدر او مضافا اليه لم يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك فلا يصح جعله مصدرا يوصيكم
الله يعني يعرض عليكم الا ان يفرق بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق
ولم نعثر عليه فتامل انتهى وقد يقال وجوب حذف الفعل في مثل ذلك لم يظهر له موجب الا الاستقراء
وهو مقصور على ما اذا كان الفعل صريحا في معنى المصدر **قوله** والمراد به الخ زاد به ليست من جهة
الوالد والولد اي من جهة الوالدية والولدية **قوله** وكلالة من ليس بوالد ولا ولد في الكشاف
الكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء قال الاعشى فآليت لا
ارثي لها من كلالة ، ولا من حفى حتى الاقي محمدا ، في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد
الوفادة عليه ليسلم فصدته قريش عنه عن ذلك واخبروه بانه يحرم الخمر وآليت اي حلفت
وفي القاموس رثى له رحمه ورق له والحفى رقة القدم والخف والحافر وضمير لها للفرس **قوله**
لان الاولاد لمحض الانوثة اورد عليه ان اولاد بني العلات لمحض الذكورة فينبغي ان يسوى
بين ذكورهم واناثهم والجواب ان منشأ التسوية في النصيب ليس التسوية في المدلي به حتى يرد
النقض بما ذكر بل حصول الضعف في جهة ذكورة الاخ لام لانوثة ما ادلي فانه اذا ضعف بسبب
استحقاق الضعف تعين المساواة لمساواتهما في القرابة الا ترى ان وساطة الانثى بين الجد الفاسد
وبين الميت تولده عن استحقاق الارث **قوله** وهو فاعل الخ حال عن فاعل يوصى المذكور في هذه
القراءة اي قراءة المبني للفاعل اورد عليه ان الفصل بينه وبين عامله لقوله او دين فصل

بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله وهو مانع من العمل بحثا او في الرضي لا يجوز الفصل بالاجنبي في العامل الضعيف
بل قد يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا انتهى والعامل فيما نحن فيه الفعل وهو اقوى
من شبهه والمعمول في المثال المذكور متقدم على العامل مفصول عنه بالاجنبي على ان الحال في معنى الظرف
وقد صرحوا بانه يكفي فيها رائحة من العمل **قوله** والمدلول عليه بيوصى على البناء للمفعول قيل
واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه يجعل العامل ما هو المذكور او المدلول عليه بالمبني للمفعول
من المبني للفاعل والاشبه الثاني **قوله** او وصية منه بالاولاد اي وصية من الله في حق الاولاد
بان لا يدعهم عالة على ما في الكشاف **قوله** اي ان قبول التوبة فسر توبة الله بقبوله توبة العبد
كما فسره الكشاف وقد استشكل المحقق التفتازاني بان التوبة المثبتة هنا هي المنفية في قوله وليست
التوبة الى اخره والذين يموتون على الكفر لا توبة لهم في معنى عدم قبول توبتهم واجاب بان المراد
نفي اثر القبول وهو الغفران وقيل هذا الجواب بعيد بل الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره
الموت لانه لم يقع توبته في وقت التكليف وهذه العلة مشتركة بينه وبين من يتوب في الاخرة
فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان يتوبوا في الاخرة انتهى ولا يخفى عليك ان توبة من حضره الموت
انما هي قبل الموت لكن في دار التكليف غاية الامر انه لا تعتبر لنقصان الاختيار لظهور بعض الامارات
الملجئة بالاطلاع بالغيب لكن جدير بان يبقى قبوله بخلاف التوبة في الاخرة فانه معدوم بطلانه لا يحتاج الى الذكر
وانما ذكر الذين يموتون وهم كفار في هذا المقام للتسوية التي ذكرها المص ولهي نكتة بديعة فالجواب ما
ذكره المحقق **قوله** وقيل المراد انه لا يقبل توبة طايفتين الاولى الذين اصروا على المعاصي واستمروا
عليها حتى ظهر سلطان الموت ثم تابوا والثانية الكافرون الذين تابوا عن المعاصي سوى الكفر
ثم ماتوا عليه **قوله** كالمحتوم عليه رد على المعتزلة وتأويل للكلمة على الموجبة للوجوب عليه سبحانه
لانه تعالى منزه عن ان يجب عليه شيء **قوله** او يرين السوداء يغلب على قلبه **قوله** يقال
عضلت الدجاجة ببيضها اذا احتنق بخروج البيض به فيخرج بعضه ويبقى بعضه **قوله** وقيل
الخطاب مع الازواج الخ اي في ان ترثوا وفي لا تعضلوهن لان الخطاب في لا تعضلوهن للازواج
وفي ان ترثوا للورثة فلا يرد انه لا يصح ان يخاطب في كلام لشخص من غير النداء فلا يقال قم حضا بالزيد
واقعد حضا بالعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو **قوله** وقيل تم الكلام الخ فيكون جملة ولا تعضلوهن
عطفا على جملة لا يحل والانحذور لانه في معنى النهي **قوله** بالانصاف الخ اي العدل في الفعل من المبيت والانفاق
والاجمال في القول **قوله** بهت في القاموس بهته كمنعه قال عليه ما لم يفعل والبهتة الباطل الذي
يتحير من بطلانه والكذب والبهت الحيرة **قوله** وخلتم بهن يعني اذ خلتموهن السقف والبالتعة
على ما صرح به الكشاف **قوله** دفعا للقياس او دفعا لكونه ابتداءا خارجا من العادة كقوله في

حود كم قوله والظاهر ان كان المراد تعميم حرمة الجمع بحسب الارادة في هذا المقام فلا دلالة لعموم الحرمة
في المعدودات بحسب الواقع مع عدم عمومها بحسب الارادة هنا على ما ذكر بل المتبادر ان يكون حرمة
الجمع ايضا على وفق المعدودات وان كان الجمع موجودا في المعدودات دون هذا قوله
وقرا الكسائي بكسر الصاد قيل قوله وقرا الكسائي بكسر الصاد عن خوانق لان الكسائي لم يقرا بالكسر
ههنا بل قرا غيره وفي الكشاف عن طلحة بن مصرف انه قرا بكسر الصاد وفي بعض النسخ وقرا الكسائي في
في جميع القرآن غير هذا الحرف بكسر الصاد قوله والحديث الخ فيه ان اطلاق الحديث غير مسلم لانه حكاية
واقعة فلا اطلاق فيه قوله ولا حجة فيه قال شيخنا نفي الحجة فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي وذلك لان
التحليل لفائدة ان لا يصرف المال في السفاح لا يقتضي الا الحصول التحليل بدون المال انتهى وفيه انه
منطوق الاية صرف المال في طلب الحل لا بجرد عدم صرفه في السفاح وانما يفهم عدم صرفه فيه ضمنا قوله
ثم رجع عنه في الكشاف رجع عنه عند موته وقال اللهم اني اتوب اليك من قولي بالمتعة وقولي في الصرف فانه
يعني بيع الدراهم بدراهم ازيد يدا بيد وفي الذهب كذلك لا الصرف بالدين فانه حرام بالاجماع قوله
لا استدلال الخ غاية ما يفهم من الاية عدم لزوم مباشرة ارباب وجواز مباشرة غيرهم اجمالا فان دل دليل
من السنة او غيرها على عدم جواز مباشرته لا يكون منافيا لمدلول الاية قوله بالنجع في القاموس نجع
نفسه كمنع قتلها غما قوله كالجاه والمال الظاهر ان المنهي عنه تمني الجاه والمال لحصول التفضل والتفوق
على الناس على ما يقتضيه السياق فلا يلزم منه كون تمنيهما للاعمال البر منهيا قوله من غير طلب ظاهره
انه يعتبر في معنى التمني عدم الطلب من المتمني للمتمنى وليس كذلك اذ لا منافاة بين طلب الشيء وتمنيه
ولا يبعد ان يكون ان تمني الجاه والمال تشتهي لحصول امر لم يطلب بوجهه ولا ينبغي للعبد ان يتمنى شيئا
غير مطلوب منه وما ذكرنا بيان احتمال لكلام القوم لكن المص حمله على ما هو الظاهر فرد عليه ما قلت
ولا يخفى ان مدلول الاية النهي عن تمني الجاه والمال مطلق لا يشملان التي ليس والتعادي سواء
كان مقرونا بالطلب والسعي ولا قوله على ما فيه ما لا يخفى قوله اي لكل الخ ان حمل قوله لكل على العموم
كما هو الظاهر يرد ان كثيرا من الرجال والنساء ليس لهم فضل بسبب الكسب وان اريد به بعض
المفضلين يتجه ان كثيرا منهم فضلوا من غير كسب ليتامل قوله اي لا تتمنوا ما للناس الخ واي حصل
ان تمني ما عند الناس منهم حرام وسؤال مثل ما لهم مباح وقطع النظر عما لهم وعما في ايديهم وطلب
الفضل اعلى المراتب وطريق سؤاله ان يتوسل بما يقرب به المطلوب وهو من الاعمال الصالحة
كما قال ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض قوله قيام الولاة الخ
يفهم هذا من صيغة قوامون لانه للمبالغة فان المبالغ في القيام والتدبير انما هو قيام بهم قوله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقتص منه قال المحقق التفتازاني كان ذلك باجتهاد منه عليه

السلام او اراد اللطمة على قصد التعزير وامر المراة ان يكون ادرع للرجل والافلا خلاف في انه لا قصاص
فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها انتهى لا تقابل بين الوجهين الا باعتبار قصد القصاص والتعزير وظاهر
عبارته تدل على ان تقابلهما باعتبار الاجتهاد وعدمه قوله في المضاجع حال عن فاعل والهجروا
فلا يلزم كونهما في المضجع قوله فابعثوا الخ الحكام الخ لا يخفى ان المتقدم من البعث اذا كان تبيين الامر
فالتقييد بحالة الاشتباه مناسب واما اذا كان اصلاح ذات البين فالتقييد بالامر مناسب
لانه لو لم يشتبه ايضا يبعث للاصلاح قوله بدلا قيل بدل الكل لان المختال المتواضع بالتواضع
ويأمر بالبخل بسبب ذلك الى من تقلده من النفوس الخسيسة وفيه ما فيه والوجه ان يقال بدل الاشتمال
فان التحقيق ان مداره على دلالة المبدل منه على البدل اجمالا والاتصاف ببعض الاوصاف
الذميمة يدل على الاتصاف بالبعض الاخر اجمالا قوله واعوانه الداخلة والخارجة قيل المراد
بالداخلة افراد نوعه وبالخارجة شياطين الانس وقيل الداخلة النفس والهوا والخارجة الشياطين

ويحتمل ان يراد بالداخلة الشياطين المخصوصة بافراد الانسان اذ ورد في الخبر ان لكل مولود شيطان
يولد معه وبالخارجة ما عداه من الشياطين قوله من نحو نوم او خمر قال في التيسير اكثر المفسرين على ان
المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم انتهى فقول المص او خمر يحتمل انه يراد به الاشارة
الى القولين لكن ظاهره التعميم قوله وليس المراد الخ يتجه عليه انه اذا سكر ارتكب محرما والا يلزم
بعد ذلك ان ينتهي عن الصلوة حال سكره اللهم الا ان يكون مراده ليس المقصود الاصلي مجرد النهي عن
القربان بل الافراط في الشرب قوله يستوي فيه المذكر والمؤنث في التيسير يستوي فيه المذكر والانثى
والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر بمعنى الانذار والانكار قوله
وفيه دليل الخ وذلك لان الظاهر للاستثناء والاتصال فالمسافر المتيمم سماه جنبا وقد يقال لم
لا يجوز ان يكون الاستثناء باعتبار الغاية يعني ان اجتنب الجنب عن الصلوة مستمر الى الاغتسال
الا الجنب المسافر فان اجتنابه عنها لا يستمر الى الاغتسال وحده بل اليه او الى التيمم قوله وفيه تقييد
ودليل الخ ايات الوعيد قيدت بعدم التوبة اجماعا ونحن نقيدها بقيد اخر وهو عدم مشيئة المغفرة
والمعتزلة لا يقيدون وذلك بان في لفظة للعموم وفي جانب الوعد نقيد ونغفر لمن يشاء والمعتزلة يقولون
من يشاء ومعناه من يتب وهو مراد قوله فانه تعليق الامر بالمشيئة الخ حاصله ان تعليق الغفران
وعدمه بالمشيئة يستلزم صحة كل منهما لان المعلق به وهو المشيئة نسبتها الى كل من الوقوع وعدمه
سواء لانه سبحانه فاعل مختار باتفاق المتكلمين والاختيار يلزمه صحة الفعل والترك والمتعلق تابع
للمتعلق واللازم باطل لان الغفران اما واجب واما ممتنع اذا عدمه وقد يقال هذا
لا يلزمهم الا انه فسر واصحة الفعل والترك بالامكان بحسب نفس الامر بمعنى عدم لزوم المحال فرض

وتوجيهاً في نفس الامر واما اذا فسروا بالامكان بحسب الذات فلا لان الامكان الذاتي لا ينافي الاستحالة
بالغير فليتامل **قوله** وقيل في حيي الخ اخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس **قوله**
لقد اتينا آل ابراهيم الخ لعل الفاء فصيحة في جواب شرط يفهم من السياق كانه قيل ان اتيناهم من
فضلنا فليس في غير محله لقد اتينا اسلافهم كذلك كما يقال ان اعطي فلان ملكا فلا يستبعد فان اباه
كان ملوكا **قوله** وانه نزلت يوم الفتح اخرجه ابن مردويه عن ابن عباس **قوله** ان الله يامركم ان
تؤدوا الامانات الى اهلها انما سمي المفتاح امانة لان عليا رضي الله عنه لم يكن عاصيا في اخذه
بل ظن انه صار حقا للمسلمين ولكن الله سبحانه وتعالى جعله حقا لمن كان في يده من قبل وانه صار واجب
الرد اليه سماه امانة **قوله** لقوله تعالى الخ هذا اذا اريد بالاستنباط استنباط الاحكام من
ادلتها لانه تعالى لما امر بتفويض الامر الى الرسول واليهم ناسب ان يامر بطاعتهم وتقدير الكلام لو
ردوا اليهم لما وقع فساد لانهم عالمون بمصالح الدين واما اذا اريد به استنباط تدبير امور الحرب
كما ذكره فاستلزام الدليل للمطلوب محل نظر **قوله** الا ان يقال الخ فيه ان المنازعة اذا كان بين العلماء
فما معنى قوله ردوه الى الله والى الرسول فان منازعتهم لم تنشأ الا بموجب نظرهم فيما قال الله
ورسوله اليهم الا ان يكون المراد تكرار النظر اليه لجواز ان يظهر الحق بالاخرة **قوله** عن ابن عباس
الخ اخرجه الثعلبي عن ابن عباس بلفظه واخرجه ابن ابي حاتم من طريق ابن لهيعة عن ابي الاسود
مرسلا بلفظه واخرجه ابن ابي حاتم من طرق عن ابن عباس مختصرا **قوله** الطاغوت
على هذا في القاموس الطاغوت اللات والعزى والشيطان وكل رأس ضلال والاصنام وكل
ما عبد من دون الله ومردة اهل الكتاب للواحد والجمع فلعوت من طغوت جمعه طواغيت او
الجبت حيي بن اخطب والطاغوت كعب بن الاشرف **قوله** اعتباطا في القاموس غبط الذبيحة
اذا نحرها من غير علة وهي سمينة فتية **قوله** اي في معنى انفسهم اي في شأن انفسهم وقد يقال قال تحتام
اي في حق ما اضمروه في انفسهم من النفاق والاوصاف الذميمة فانه يعني النبي يكون مضمرا فيه **قوله**
لا لتظاهر اي لتعاونه ويدل حق اول الامر على ان المقسم عليه نفي فان قلت لم لا يجوز ان يكون
لتاكيد النفي في لا يؤمنون قلت الاصل ان تكون لا المذكورة في مثل هذا المقام عاملة تارة
واحدة **قوله** وقيل انها والتي الخ الحديث اخرجه الائمة الستة لان فيه خاصم الزبير رجلا
من الانصار ولم يسمه قال الطيبي تسميته حاطب بن بلتعة خطا وجل جانب حاطب ان يتكلم بما يتعاطى به
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شهد بدرا والحديبية ولا خلاف انه لم يكن انصاريا قال
السيوطي في القصة اخرجه ابن ابي حاتم من مرسل سعيد بن المسيب بسند قوي وفيه تسميته
حاطب فنقول من قال انه من الانصار محمول على ارادة المعنى الاعم كما استعمل في غير واحد كما ذكر به

٢ الجمر قال القرطبي ولا يلزم كون القائل خائفا بل هي زلة من الشيطان تمكن به منه عند الغضب اصدرها
منه بادرة النفس **قوله** لان اذا جواب وجزاء فيقدر له سؤال يكون اذا لآتيناهم جوابا له
ويتضمن فعلا لا محالة فيكون هذا جزاء عليه وهو الثبات على الايمان وليس المعنى انه يكون
ابدا جزاء الشرط لكن احتيج الى ذلك لاجل اللام قال ابو حيان يفهم من قوله جواب وجزاء انها تكون
للمعنيين في حالة واحدة دائما وبه قال ابو علي آخذا بظاهر كلام سيبويه والصحيح قول الفارسي
انه يكون جوابا فقط تارة وجوابا وجزاء تارة **قوله** انه هي الا بسوءك وقد يقال ان قولهم
بسوءك معناه كونه سببا مؤثرا في السيئة وقوله كل من عند الله يجوز ان يراد به الايجاد والتاثير
بحيث لا يكون فيه سبب مؤثر وقوله فمن نفسك معناه كون النفس سببا من غير تاثير كما هو مذهب اهل
الحق من انه لا تاثير للاسباب **قوله** كقوله ولا خارجا البيت للفرزدق وقبله الم ترني عاهدت
ربي وانني • لبين رتاج واقفا ومقامي • على حلفة لا اشتم الدهر مسلما • ولا خارجا من فيّ زور كلامي
الرتاج باب الكعبة والمقام مقام ابراهيم **قوله** من رحمتي قال الشيخ ولي الدين العراقي لم
اقف عليه **قوله** فما وجه التقييد بالشرط قلت المقصود العلم الذي يترتب عليه النتيجة وهو
عدم لزوم الفساد والمترتب على الاداة **قوله** بارسال الرسل وانزال الكتب وزاد الكشاف
في تفسير الفضل والرحمة على ارسال الرسل وانزال الكتب التوفيق واورد عليه انه على تقدير
انتفاء التوفيق لا يبقى للاستثناء وجه واجيب بان المراد التوفيق لاتباع الرسول والكتاب
ولا يلزم من انتفائه عدم التوفيق اصلا فان قلت التوفيق تيسير اسباب الهداية فالم
يحصل التيسير لشخص ويحصل له الهداية بعد بذل الجهد وكان المنفق فهل يقال اهتدى بغير توفيق
او لا قلت لا لان التيسير لو لم يتحقق لم يتيسر له الهداية ولو جاهد الف سنة **قوله** نصيب
من وزرها ضمير راجع الى الشفاعة السيئة ويحتمل ان يراد به الوزر الحاصل للشفيع بسبب
شفاعته وهو الظاهر ومساواته للشفاعة على طبق قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها
ويحتمل ان يراد به الوزر الحاصل للمشفوع اليه بسبب العمل بقول الشفيع في ارتكابه الجرم
واضافته الى الشفاعة من اضافة المسبب الى السبب وهو اليق بالمقام لانه في الترغيب
في الشفاعة الحسنة والترهيب عن الشفاعة السيئة وهذا المعنى ابلغ في هذا المقام **قوله** كففت الضعيف
عنه قال السيوطي اي كففت السوء عنه مع القدرة انتهى ويحتمل ان يكون المعنى تركت مجازاة ضعفه
كما قال ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم **قوله** لما روي
ان رجلا الخ اخرجه احمد في الزهد وابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني وابن مردويه من
حديث سلمان الفارسي **قوله** انا اناس الخ اخرجه احمد من حديث عبد الرحمن بن عوف

ولو ردوه فان قلت على المستنبطين
يبتدأ بالخبر حاصل سواء ردوا الخبر
اليهم او لا ه

السيئة ظ

قوله احتواه في القاموس حتواه كرهه وارض جوية غير موافقة قوله وقيل اخرجه النحاس من
حديث زيد بن ثابت قوله او في قوم اظهروا الاسلام وقعدوا عن الهجرة اخرجه ابن جرير وابن ابي
حاتم عن ابن عباس قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم بيان ذلك ان ضمير اعتزلوكم لا ينبغي ان
يرجع الى الذين لحقوا بالمعاهدين لانهم صاروا في حكمهم ولم يكن من عادة العرب نقض العهد
وكلمة ان للتردد بين الكف عن القتال والقتال على ان ارجاع الضمير الى الابعد مع صلاحية
الاقرب له خلاف الظاهر فتعين رجوعه الى المذكورين في الشق الثاني وهم الذين جاؤا الرسول
صلى الله عليه وسلم حصرت صدورهم على تقدير عطف جاؤا على الصلة او الذين لحقوا القوم
حصرت صدورهم على تقدير عطفه على الصفة لكون اضعف حالا ما الحق به فاذا لم يتوهم القتال
في الملحق به لضعفه عنه فبالطريق الاولى ان لا يتوهم في حق الملحق فتعين ان لا يعطف جاؤا على
الصلة لئلا يلزم التردد في غير محله بل على الصلة ليكون التردد في الذين جاؤا الرسول
ولم يلحقوا الى قوم ضعفوا عن القتال والله اعلم قوله منقطع فان قلت المنقطع كالمتصل
في ان ما نفي عن المستثنى منه يثبت له وما اثبت له نفي عنه وقوله اي لكن ان قتل خطا الخ غير
مطابق لما ذكر قلت التحقيق ان المعتبر فيه ان يخالف حكمه حكم المستثنى منه واما كون المخالفة على
الوجه المذكور فغير لازم الا ترى انه حكى في قوله تعالى فلولا كانت قرية آمنت فنفعها ايمانها الخ
الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي كشف العذاب وفي المستثنى منه عدم نفع
الايمان غير ان المخالفة موجودة بينهما وله نظاير كثيرة لا يقال لا بد في المنقطع عدم دخول المستثنى
في المستثنى منه والخطا منه نوع في عموم القتل لانا نقول لا بد في المتصل بمجموع الامرين الدخول
واثبات ما نفي عن المستثنى منه او عكسه وبانتفاء كل منهما يتحقق الانقطاع الا ترى ان حكم
المنقطع في قوله تعالى الا من تولى وكفر العذاب الاكبر وحكم ما استثني منه نفي التسلط على ما صرحوا
مع دخول من تولى فيه قوله انه في محل النصب الخ قال الحافظ السيد على قال ابو حيان كلا الوجهين
خطا لان ان مع الفعل لا يجوز وقوعها حالا ولا منصوبا على الظرف نصوا عليه فالصواب انه في
محل النصب على الاستثناء المنقطع وقال السفاقسي قدر ابن حاتم الا بان يصدقوا وليس فيه
الا حذف حرف جر داخل على ان وهو مطرد انتهى وخطئه ابو حيان للكشاف انما يتم اذا كان ٢
نص على ما ذكر ممن يحتج بكلامه عليه على ان تقدير الزمان يقبل ان يشايع قوله اي ان كان المؤمن
المقتول الخ ينبغي ان يحمل في كلام المحشي على كون المقتول في دار الحرب اذ لو قتل في دار الاسلام
لا يلزم سقوط الدية وان لم يأخذها قوم المقتول بل يأخذها بيت المال قوله تعالى فجزاؤه
جهنم خالدا فيها في التيسير قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه بالخلاص

قوله لقول الضحاك الخ اخرجه
اصحاب السنن الاربعة والشيخ
بشين معجمة ساكنة ثم تحتية مفتوحة
الضبابي بمعجمة وموحدتين
بينهما الف ج

لا يمانه قوله سافرتم وذهبتم للغزو وفي القاموس ضرب في الارض خرج تاجرا او غازيا او تحصيص
بتوريته قوله تعالى في سبيل الله اذ يراد به في عرف الشرع الجهاد وكل ما امر الله به من الخير
واستعمل له في الجهاد اكثر قوله اي فاطلبوا بيان الامر وثباته فيقوله تعالى فتبينوا من
التفعل بمعنى الاستفعال كذا في الكشاف قوله هو حطام الحطام كغمام ما تكسر من الشيء اليابس
قوله تغنيكم عن قتل امثاله تقدير الكلام اذا اردتم الغنيمة فعند الله مغانم كثيرة تغنيكم الخ
قوله اي اول ما دخلتم في الاسلام الخ فان قلت ظاهر قوله تعالى ولا تقولوا لمن
القى اليكم السلم يدل على ان التشبيه باعتبار القاء السلام لا باعتبار التفوه بكلمتي الشهادة
قلت يصرف عنه العلم بان الامر المشترك بينهم انما هو التكلم بما يدل على الاسلام سواء كان
تحية الاسلام او التفوه بالشهادة لا لخصوص التحية قوله وتكرير تاكيد لتعظيم الامر الخ
اللام للتعليل وليست بصلة للتاكيد يعني ان التاكيد الناشي عن زيادة الاهتمام
انما هو لمجموع الامرين تعظيم شان قتل المؤمن وترتيب الامر بالتبيين على علته وهو كونه
من القصد لتلك شبل القاصد باعتبار بدايه امره قوله روى ان سرية الخ اخرجه الثعلبي
عن ابن عباس وابن ابي حاتم عن جابر قوله قيل نزلت في المقداد الخ اخرجه البخاري من
حديث ابن عباس قوله فيه دليل على صحة ايمان المكره وجه الدلالة انه تعالى نهى عن قتل
من اظهر الايمان عند الخوف من القتل فلولم يعتبر ذلك الايمان عند الله لم يعتبر اظهاره فلم يترتب
عليه النهي قوله وان خطاؤه مغتفر بدليل عدم ايجابه القصاص او الكفارة على القاتل
قوله لانه لم يقصد قوم باعيانهم يعني ان اللام في القاعدون ليست للعهد الخارجي حتى يمتنع
توصيفه بالنكرة بل هي للعهد الذهني ثم اورد عليه بان في الرضي وغيره من ان المعرف باللام المبهم في
حكم النكرة لكن لا يوصف بما يوصف به النكرة الا الجملة فعلية فعلها مضارع وتوجيه الكشاف
حيث جوزا لتوصيف المذكور بان غير هنا اكتسب التعريف لان غير اولي الضرر هو من لا ضرر
فيه لا صحه به اقول كلام المحشي مبني على مذهب المازني فان اللام الداخل على اسم الفاعل
والمفعول حرف تعريف عنده وعند غيره هو اسم موصول الا في نحو المؤمن والكافر مما لم يقصد به
الحدوث واما مبني على ان الموصول قد يراد به العهد الذهني ويعامل معاملة النكرة كما ذكره
الكشاف في ان الذين انعمت عليهم لا تعيين فيه فيصح ان تقع النكرة اعني غير المغضوب عليهم وصفا
له فظهر ضعف الايراد المذكور هذا وفائدة قوله تعالى من المؤمنين الاشارة الى انه مع عدم
لا يخرجهم عن الايمان قوله وعن زيد بن ثابت الخ اخرجه البخاري وابو داود والترمذي
والنسائي قوله لانه تضمن معنى التفضيل الخ اذ معناه تفضيل درجة النظره في دفعه

موقع المرة سوطا في قولك ضربته سوطا لانه يفيد معنى ضربة واحدة **قوله** وانما التفاوت
في زيادة العمل الخ فيه ان اقتضاء زيادة العمل نفي الاستواء يستلزم عدم استواء اولي
الضرر والمجاهدين ايضا وما رواه زيد بن ثابت يدل على ان التقييد بغير اولي الضرر احتراز
عن اولي الضرر فلا يندرجون تحت الحكم ويلزم استواءهم بموجب المفهوم اللهم الا ان يعتبر لهم العمل
كما يشير اليه قوله عليه السلام لقد خلفتم بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا
معكم وهم الذين صحت نياتهم ونصحت جيوبهم وكانت افئدتهم تهوي الى الجهاد وانهم ما منعهم
عن المسير من ضرر او غيره او نقول كان مقتضى القياس عدم مساواتهم ايضا لكنه ترك لورود النص
على خلافه **قوله** لان فضل بمعنى آجر وذلك لان تعليق الفضل بالمجاهدين يشعر بكونه اجرالهم
في مقابلة جهادهم **قوله** ويجوز ان ينتصب درجات على المصدر فان قلت قد سبق نصب
اجرا على المصدر لكون فضل بمعنى آجر او على المفعول الثاني لتضمنه معنى الاعطاء فعلى اي معنى من
معاني فضل يبنى انتصاب درجات على المصدرية قلت فضل مستعمل في معناه الحقيقي
لكنه يتضمن معاني آجر وله باعتبار كل منها تعلق ولا منافاة بينها على انه صرح بان اجرا على هذا
التقدير حال **قوله** اجمالا وتفصيلا الاجمال عند التعبير باسم الجنس اعني درجة والتفصيل في
قوله درجات وما قبله وما بعده لانه يعني ان ذلك الجنس يندرج تحته درجات مقرونة بالمغفرة
والرحمة وعظم الاجر قال محشيا وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا بانه اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا
والاظهر ان يكون كلاهما من الاجمال والتفصيل انتهى يعني لو جعل تمييزا عن نسبة كرر الى التفصيل كما هو
الظاهر كان المعنى كرر اجماله وتفصيله وذلك غير واقع **قوله** وقيل القاعدون الاول هم الاضراء
الخ فان قلت هذا ينافي ما تقرر من ان المعرف باللام اذا كرر يكون الثاني عين الاول سواء كان
اللام للعهد او الجنس كما ذكره المصنف في سورة الم نشرح قلت المحققون على انه ليس بمطرد بل هو اكثري
قوله يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار
وبهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكانت الاضافة لفظية يصح وقوعه حالا قال الرضي حكاية
الحال الماضية ان تقدر نفسك كانك موجود في ذلك الزمان او تقدر ذلك الزمان كانه موجود
الآن ونقل عن الزمخشري انه قال معنى حكاية الحال ان يقدر ان ذلك الفعل الماضي واقع في حال التكلم
وبقوله بهذا الاعتبار الخ اشار الى ان اسم الفاعل اذا اريد به الحال يكون عاملا فاضافته حينئذ
لفظية فلا يكتسب التعريف فيصح كونه حالا واما على تقدير كون توفيهم ماضيا فصحة حاليته باعتبار
انه حال بالنظر الى ما قبله هذا ووجه المناسبة بين الفقرة وما قبلها اشتمال كل منهما على
القاعدين عن الجهاد وان افترقا باعتبار ان الاولين تخلفوا في دار الاسلام ولم يوافقوا

هو ناصح الجيب اي القلب والصدر نسخة

مقدم

١٠٤ الكفرة والاخرين في دار الكفر واغلوهم **قوله** وتوفيهم على مضارع وفيت في القاموس وفي
فلانا حقه اعطاه وافيا كوفاه واوفاه فاستوفاه وتوفاه انتهى فالمعنى تعطي الملائكة ارواحهم
على وجه الاستيفاء **قوله** نزلت في ناس الخ اخرجه الطبراني عن ابن عباس **قوله** بترك الهجرة
الخ يعني لعصيانهم لا لكفرهم ولهذا لم يقل ماويهم جهنم خالدين فيها **قوله** توبيخ لهم قيل اراد به جعل
الجواب مطابقا للسؤال اذ كان يقتضي الظاهر ان يقولوا كنا في كذا او لم نكن في شيء واما اذا جعل
توبيخا كان المعنى لم تكونوا في شيء حيث لم تهاجروا وكان الجواب مطابقا على ما بينه المص
قوله او الخبر قالوا والعائد محذوف قيل يجوز ان يكون الخبر قالوا الاول او الثاني او
الثالث وعلى الثاني لم يحتج الى تقدير العائد انتهى وانت خبير بان الظاهر والمتبادر
ان يكون الخبر فاولئك ماويهم جهنم لانه المقصود الاصلي بالافادة في هذا السياق فينبغي ان يكون
محط الفائدة واذا عدلنا عنه فالمتبادر ما هو الاقرب وتقدير العائد ليس بعزيز **قوله**
وفي الآية دلالة على وجوب الهجرة الخ وجه الدلالة ان توبيخ الملائكة لهم انما كان
معللا بعلة هي الاقامة ببلد لا يمكن لهم من اداء ما هو الواجب عليهم فكلما تحقق هذه العلة
في بلد من البلدان في وقت من الاوقات تحقق استحقاق التوبيخ فان قلت بل العلة
ترك الهجرة الواجبة في ذلك الوقت وقد زالت بنسخ وجوبها قلت مع كونه خلاف
ما يستفاد من السياق لا ينفعك لان حرمة ترك الهجرة الى الرسول صلى الله عليه وسلم انما كانت
لاستلزامه ترك اداء ما هو الواجب حيث لم يمكن اداؤه متيسرا هناك الا بالهجرة اليه
فان قلت كان يتيسر بالهجرة الى الحبشة مثلا قلت لا لان من الواجب التمثل بين يديه
لمصالح المغفرة وحينئذ استغنى لقوة الاسلام نسخ وجوب خصوص الهجرة اليه ولم ينسخ حرمة
ترك اداء ما هو الواجب فكل بلد يستلزم اقامته ترك اداء تجب الهجرة عنه الى بلد يمكن اداؤه
فيه **قوله** من فر بدينه اخرجه الثعلبي من حديث الحسن مرسلا قال الطيبي استوجبت قيل معناه
وجبت وحقيقته طلب الجنة الوجوب ونوقش فيه بان رفاقة الاب لا تستقيم الا في اولاد
ابراهيم وجوابه انه اب لنبينا عليهما الصلاة والسلام والنبي اب لامته فليكن من باب عموم
المجاز **قوله** لعدم دخولهم في الموصول الخ ذكر الضمير والاشارة مبالغة في عدم الدخول والا
فلا يتصور دخولهم فيهما مع عدم دخولهم في الموصول فيه والضمير مفعول توفيهم والاشارة او لئك
وعدم دخولهم في الموصول لانه قيد بظالمي انفسهم والمستضعفون ليسوا كذلك **قوله** وذكر
الولدان الخ اشارة الى سؤال وجواب ذكره في الكشاف وحاصل السؤال ان الذين ماتوا على
ترك الهجرة اوعدوا بجهنم واستثني منهم المذكورون ووصفوا بعدم استطاعة الحيلة والاهتداء

السبيل نعلم ان هذا الوصف مخلصهم من الوعيد لولاه لاستحقوه وهذا لا يستقيم في حق الولدان اما اذا اريد
بهم الصبيان فانهم ولو استطاعوا او اهتدوا لا يستحقونه وحاصل الجواب على ما في الكشاف ان السؤال
انما يتجه ان اريد بالصبيان الاطفال واما اذا اريد المراهقون منهم فيجوز ان يلحقوا بالرجال
والنساء في خصوص هذا الحكم وان لم يكونوا مكلفين بسائر الواجبات وعلى ما ذكره المصنف ان
ذكرهم في هذا السياق للمبالغة في الوعيد بايهام انهم لو استطاعوا او اهتدوا لاستحقوا الوعيد
ولم يرد به استحقاقهم حقيقة اذ من المعلوم ان غير المكلف لا يستحق العقوبة بوجه والاشعار بانهم
على صدد وجوب الهجرة اذ لولا كونهم على صدده لم يذكروا في هذا السياق وبالتوجيه على قولهم
انه يهاجروا بهم لكونهم على صدد وجوبها فان لم يهاجروا بهم يخشى عليهم ان يقعوا في المحذور وقيل
ذكرهم للاشعار بان عجز الرجال والنساء ينبغي ان يكون كعجز الولدان وقيل لتحقيق خروج الرجال
والنساء عن الوعيد عند عدم الاستطاعة فانهم كالولدان في عدم الاثم **قوله** متحولا من الرغام الخ
يشير الى ان المراغم اسم مكان من المراغمة بمعنى التحول وان اصله الرغام بمعنى التراب ووجه المناسبة
ان التحول انتقال من ارض الى ارض ينبئ عن التراب كما ان المعنى الثاني ينبئ عنه لتضمنه رغم
الانف واصله لصوق الانف بالتراب وفي الكشاف يقال راغمت الرجل اذا فارقته وهو
يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك **قوله** عطفا انه خبر محذوف الخ قيل على تقدير كونه خبر محذوف
يتعين كونه موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويتعين رفع يخرج والقراءة للتساعد ه
ويجاب عنه بانه لا مانع من ان يعطف الاسمية على الشرط وان لم تقع شرطا بنفسها كما قاله ابن
جني **قوله** والاية نزلت في جندب الخ اخرج ابو يعلى عن سعيد بن جبير نحوه واختلف في اسمه
وقيل حمزة بن جندب وصحح صاحب الاستيعاب والاشارة الاولى عبارة عن البيعة والثانية
عن الشمال قال المحقق التفتازاني لا على اسناد الخارجة الى الله تعالى بل على سبيل التصوير
والتخييل فمبايعة الله على الايمان والطاعة بمبايعة رسول الله اياه انتهى **تبعه** قد يستدل الى الشرح
ولا يراد به ثبوت تلك النسبة في نفس الامر بل مجرد التصوير والتخييل وجعله وسيلة للانتقال
الى معنى يناسبه كما قيل في قوله تعالى انا عرضنا الامانة الاية تصوير بدين الله والرسول تاويله
مع تصفيق احدهما على الاخرى كناية عن كون طرفي مبايعته الله ورسوله وجعل هذا المكنى عنه
قرينة على تشبيه مضمر في نفسه وهو تشبيه مبايعته بمبايعة الرسول به في الصدق والالتزام خلاف
والثبات فهذا التشبيه المضمر استعارة بالكناية واثبات ذكر المكنى عنه في مبايعته استعارة
تخييلية لانه من لوازم المشبه به ومن خواصه **فان قلت** لا بد في الاستعارة بالكناية
من ذكر المشبه ولم يذكر **قلت** تصفيق يمينه على شماله مع قرائن احواله بمنزلة المصرح

بمبايعته

بمبايعته ويحتمل ان يكون استعارة تمثيلية بتشبيه الهيئة المنتزعة من ملاحظة مبايعته وصدقه
واخلاصه بالهيئة الحاصلة من ملاحظة مبايعة الرسول له وصدقه واخلاصه واستعمال اللفظ
الدال على المشبه به وهو قوله هذه لك وهذه لرسولك بعد التصفيق السابق في المشبه
قوله والحق بالحجاز اوله سأترك منزلي لبني تميم ومعناه بعد تقديره ان يكون اللحوق فاستراحة
قوله ونفي الحرج الخ في القاموس الحرج محركة المكان الضيق الكثير الشجر والاثم انتهى وكانه
اطلق على الاثم لما فيه من ضيق الصدر من كثرة الوساوس اولا لانه لم يتوسع فيه بتجويز
العمل به **فان قلت** الواجب ايضا يصح فيه نفي الاثم **قلت** نعم لكن لا يقال فيه عرفا وانما
يقال في المباح **قوله** اتم في السفر الخ اخرجه الشافعي في الام وابن ابي شيبة والبزار
والدارقطني عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ويتم وفي صحيح
البخاري عن ابن عمر صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين **قوله**
وان عائشة اتمت الحديث اخرجه النسائي وابن ماجه قال المحقق التفتازاني لا يستقيم
الاستدلال بان المراد في الاية قصر الاحوال كالدعاء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء
انتهى يعني لو حملت الاية على قصر الاجزاء لزم التدافع بين قول عمر وبينها لانها تدل حينئذ
على تحقق قصر الاجزاء وقول عمر على عدمه **قوله** يمكن تاويل الاية بان يراد بها الاتيان
بما هو اقصر معاني الحصر او تاويل قوله باسيد كريم **فان قلت** او الاحتياج الى التاويل فتاويل
الحديث اولى **قلت** هذا اذا كان حديث واحد واما اذا تعدد بوصف الصحة فالامر
بالعكس **قوله** اول ما فرضت الصلوة الخ اخرجه الشيخان **قوله** فان ظاهره الخ لا يناسب
كلمة الشك ما رواه الشيخان ثم ذكر العام وارادة ما يشبه التام باعتبار الصحة والاجزاء
بعيد لكن كلمة غير قصر صريح في خلاف مراده هذا وقد صحح ابن حبان عن عمر رضي الله عنه قال صلوة
السفر ركعتان وصلوة الاضحى ركعتان وصلوة الفطر ركعتان وصلوة الجمعة ركعتان تمام ٢
غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فهل يمكن التاويل المذكور في هذا السياق وايضا
قوله فرضت ركعتين دلت على نفي الزيادة والنقصان واقرت يدل على انها لم تتغير عما كانت
عليه والزيادة تغيير عنه فهو من التاويلات البعيدة التي لا ينبغي ان يحمل النص عليها ومن
استشكل جواز الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل فانا نقول في قوله تعالى
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه **قوله** من الصلوة صفة محذوف
قبل هذا الاختلاف مبني على الاختلاف في جواز زيادة من في الاثبات **قوله** شريطة الخ
الشريطة والشرط واحد واطلاق الشرط في مثله اما من حيث النحو واما تشبيه له بالشرط

الحقيقي **قوله** وهو القتال والتعرض بما يكره في القاموس فتنة بفتنة اوقعه في الفتنة كفتنه وافتنه
وذكر للفتنة معان كثيرة منها الضلال والاثم والكفر والفضيحة والعذاب ونسره الم بما ذكر تبعا
للكشف ولعلها حملها على الاخير وخصوصية القتال باعتبار المقام **قوله** تعلق بمفهومه الخ
فان موجب مفهوم الشرط انتفاء الحكم عند انتفائه ومن الشرط كونه صلى الله عليه وسلم اماما لهم
قال المحقق التفتازاني قيل بهذا ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب الفقه والخلافيات قال
الحافظ السيوطي قلت بل هو موجود نزع قال النووي يحكى هذا ابو يوسف في شرح المهذب
قال الشيخ ابو حامد وسائر اصحابنا قال علمنا بشرعية صلوة الخوف واستمرارها الى اخر الزمان
الامة بامرها الا ابا يوسف والمزني فقال ابو يوسف كانت مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم
ومن يصلي معه وذهبت لوفاته وقال المزني كانت ثم نسخت في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم انتهى ثم اعلم ان استدلال ابي يوسف ليس باعتبار مفهوم الشرط فيندفع بانه
ليس بحجة بل بان الصلوة مع المنافي لا تجوز في الشرع ثم انه اجازها في صورة
شرط فعند عدمه يبقى على ما كان من عدم الشرعية لان عدم الشرعية عند عدمه مدلول
التركيب الشرطي وجوابه ان الاصل كما انتفى بالآية حال كونه فيهم كذلك انتفى بعده
بفعل الصحابة من غير نكير فدل اجماعهم على علمهم من جهة الشارع بعدم اختصاصه
بحال كونه فيهم كذا افاده الشيخ الامام كمال الدين بن الهمام ثم جعل الكشاف الخطاب له
عليه السلام حقيقة والكل امام وذكر المحقق التفتازاني في توجيهه وجهين اما الجمع بين
الحقيقة والمجاز فانه عليه السلام مخاطبه وغيره مخاطب مجاز التنزيلهم منزلة الحاضر
واما ارادة من يتولى امور المسلمين نبيا كان او خليفة عنه ليكون مجاز الخصاص ثم قال
او جعل الخطاب له خاصة وثبت الحكم في غيره بالقياس او دلالة النص لم يبعد انتهى
ويرد عليه ان شرط ان لا يكون حكم الاصل معدولا عن سنن القياس وجواز الصلوة
مع المنافي خلاف القياس **قوله** اي غير المصلين قال المحقق التفتازاني لا امتناع ان يكون
الحارسون هم المصلين حال سجودهم وفيه لانه لا يلزم ان يكون الحراسة حال سجودهم فليكن
بعد الفراغ عن السجود والحق ان اظهار طايفة اخرى يدل على ان الضماير للطايفة الاولى
انتهى مراده بالاظهار قوله تعالى ولتأت طايفة اخرى اذ لو كان بعض الضماير للطايفة
لكان الاولى في غير محله واعترض عليه بان ظرفية اذا الحرائية تدل على ان الحراسة وقت
السجود فاظهار طايفة اخرى تعارض به وهو تصريح بالنوب فلا يدل على ان الضماير
للطايفة الاولى انتهى ويمكن ان يحمل المعارضة بين القرب واذا الجزائية فتبقى دلالة

الاولى سالمة

سالمة **قوله** كما فعله عليه السلام ببطن نخل اخرجه الشيخان من حديث جابر **قوله** ان كان الصلوة
ركعتين احترازا عما اذا كان ثلث ركعات فانه حينئذ يصلي الامام فالاولى ركعتين **قوله** كما فعله
عليه السلام بذات الرقاع اخرجه الشيخان **قوله** وتاتي الاخرى فتصلي معه ركعة ثم تتم صلوتها
هذا يخالف لما في عامة كتب المذهب حيث قالوا فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية مضت
هذه الطايفة الى وجه العدو وجاءت تلك الطايفة فيصلي بهم الامام ركعة وسجدتين وتشهد
وسلم ولم يسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجاءت الطايفة الاولى وصلوا ركعة وسجدتين
وحدانا بغير قراءة لانهم لاحقون وتشهدوا وسلموا ومضوا الى وجه العدو وجاءت الطايفة
الاخرى وصلوا ركعة وسجدتين بقراءة لانهم مسبوقون وتشهدوا وسلموا والاصل فيه رواية
ابن مسعود وفي كثير من النسخ ثم يتم صلوته فلا يرد عليه شئ **قوله** جعل الحذر آلة في الكشاف
الحذر هو التحرز والتيقظ وفيه استعارة بالكناية شبه الحذر بآلة الغاصي تشبيها مضمرا ودل
عليه بلفظ الاخذ والجمع بينه وبين الاسلحة **قوله** ونظيره الخ في الكشاف جعل الايمان مستقرا
لهم وتمثيلا لتمكنهم فيه فان قلت لم جمع في الطايفة الثانية بين الحذر والاسلحة واكتفى في
الاولى باخذ الاسلحة قلت لان جواس الطايفة الاولى لم يكونوا في الصلوة بخلاف الثانية
فان جواسهم في الصلوة لانهم صلوا ركعة وبقي عليهم ركعة فهذه النكتة مما يؤيد مذهب الحنفية في
كيفية صلوة الخوف **قوله** اذا ثقل عليهم الخ فسر المص الاذى فيما بعد عند قوله تعالى لن يضروكم الا
اذى بالضرر اليسير كطعن وتهديد وفي القاموس وهو المكروه اليسير واذا رخص لهم في الضرر اليسير
لرخص في الكثير بطريق اولى **قوله** بل لان الواجب ان يحافظوا على اسم التيقظ الخ
اسم مكان من الرسم بمعنى الاثر واضافته الى التيقظ اضافة المسبب الى السبب فالمتيقظ
له اثار كاخذ الاسلحة والتفحص عن اخبار العدو وغير ذلك وقوله فيتوكلوا اشارة الى ان التوكل
لا ينافي رعاية الاسباب كما يقال اعقل وتوكل وفي الكشاف وليعلموا ان الامر بالحذر ليس لذلك
وانما هو تعبد من الله اشارة الى انه لا تاثير للاسباب في نفس الامر بل الحكمة اقتضت وجودها
بعقب بعضها بعضا وتميز اخرى بالنظر الى المسبب من غير التفات الى السبب **قوله** اوردتم الخ
قدم الكشاف هذا الاحتمال وعكس المص لحظ الكشاف انه انسب بالمقام تكميلا لبيان صور صلوة الخوف
ولحظ المص ان يختم الكلام بما هو المرضي عنده على ما هو مذهبه ولكن للتقديم وجه اخر وهو ان
جواز الصلوة مع القتال مما اختلف فيه كما يأتي من ان ابا حنيفة قال لا يصلي المحارب حتى يطمئن
فحمل الآية على ما لم يقع فيه اختلاف اولى **قوله** تثخنين في القاموس اثخن في العدو بالغ
في الجراحة فيهم وفلانا اوهنه وحتى اذا اثخنتموهم اي غلبتموهم وكثر فيهم الجراح **قوله** او بهم

رتوخيتم قال الازهري القضاء على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه قوله وهذا دليل
الخ وجه الدلالة انه اذا اريد به الصلوة كان قوله ان الصلوة الخ تعليلا له والمعنى اقيموا الصلوة الزموها
باداتها في تلك الحالة لانها فرض محدود لا يجوز اخراجها عن وقتها واذا اريد به مطلق الذكر لا يتاتى
بهذا التعليل لا يقال يمكن تعليلا لقوله فاذا اطمأننتم الخ والمعنى اذا زال الخوف فاقيموها على
وجه الكمال فانها مكتوبة محدودة وهذا يدل على كمال الاعتناء بشانها لانا نقول الفرق بين التعليلين
جلي لا يخفى على الطبع السليم قوله على التواني من الوني وهو الفترة قوله نزلت في طعمة ابن
ابيرق الحديث اخرجه ابن جرير وابن عباس واصله عند الترمذي والحاكم من حديث قتادة
بن النعمان قال المحقق التفتازاني طعمة كبير الظاء ونحوه قوله بما عرفك الله قال الطيبي يعني اراك
من الرأي الذي هو الاعتقاد قوله تعالى ولا تكن للخائنين خصيما جواز عطفه على ما قبله بتقدير
التوازي وقلت لا الكف قوله يختانون فانه وبال خيانتهم يعود عليهم فجعل فيما سبق خيانة
الانفس بانه يطلع بتعمد يعرضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب وح تكون الخيانة عبارة عن الطمع
مجازا واما هنا فقد حمل الخيانة اولا على ظاهرها وهو الخيانة في مال الناس وجعل المجاز في نسبة
الخيانة الى الانفس بجعل الانفس بمنزلة صاحب المال في رجوع الضرر اليه وثانيا على المعصية
ي ز وفي القاموس الخون ان يؤتمن الانسان فلا ينصح ولا شك ان بدن الانسان ملك الحق سبحانه
وقد ائتمن في حقه نفسه الناطقة العاقلة المتصرفة فيه ولم يأذن لها في بعض التصرفات ونهى عن استعمالها
فيه فمن استعمله في ذلك فقد خان ولم ينصح فالتقدير يختانون الله في انفسهم لكونه من باب الحذف
والايصال وهذا المعنى انسب وابلغ قوله روي ان طعمة هرب الخ اخرجه الطبراني في تتمة من
حديث قتادة بن النعمان نحوه قوله مبالغا في الخيانة الخ فان قلت متعلق نفي المحبة
بالمبالغة المذكورة والانهماك في الاثم يشعر بان من لم يكن في الخيانة بهذه المثابة يدخل تحت
المحبة قلت المراد بالمحبة انه العبد ايصال الخير والرحمة اليه ويجوز ان من لم يكن مبالغا في الخيانة
والاثم من المؤمنين يتعلق به الرحمة ولا يخفى ورفيه على انه يجوز ان يكون قيد النفي لا المنفي
فيكون المعنى على المبالغة في النفي لا نفي المبالغة كما قيل في قوله وما ربك بظلام للعبيد
قوله مهرا في القاموس امر على الامر عزم وفيه انهمك في الامر الخ اي جاد في الجد وهو معظم
الماء قوله يدبرون ويزورون في الكشاف فان قلت كيف سمى التدبير قولا وانما
هو معنى في النفس قلت لما حدث بذلك سمي قولا على المجاز انتهى وانما عبر عن التدبير والتزوير
بالتبييت لانه يقع في الليل غالبا قوله مبتدأ وخبر اراد تقييد هذا التركيب على ما ذكر في
الرضي الاستغرابية فكانه يقول ان هذا الذي اربي لانا كنا نتوقع انه لا يقع منه هذا

١٢٧

الامر الغريب بالجملة بعده لا محل لها من الاعراب قوله قبيحا يسوء به غيره في القاموس
ساءه سوءا فعل به ما يكره والسوء بالضم الاسم منه قوله وبالظلم الشرك لقوله تعالى ان
الشرك لظلم عظيم فانه اذا اطلق الظلم تبادر منه الشرك قوله بالتوبة اي يكون استغفاره
مقرونا بالتوبة تقييد الاستغفار بالتوبة تضييق لدائرة الشرط فيلزمه ان لا يجد الغفران
من لم يتب عنه احد الامرين بلا توبة عنه ولا اصرار عليه وموجب النص ان يجده وهو الا ليق
بسعة رحمة الله سبحانه لان الشرط مجرد طلب المغفرة والجواد لازمه غاية الامر تقييده بشرط
الايمان وعدم الاصرار لقيام دليلهما من الكتاب والسنة قوله صغيرة اوما لا عمد فيه بقرينة
ان الخطيئة تنبئ عن الخطاء الذي لا عمد فيه والقرب فرع الصغيرة قوله بسبب رمي البريء
الخ الباء متعلق باحتمل ورد عليه ان مرتكب الاثم ثم رمى به بريئا فاحتماله الاثم ليس بسبب ان من كسبه ح
مجرد رمي البريء وتبرئة النفس بل بسبب ذلك وبسبب كسب الاثم قوله ولولا فضل الله الخ
يعني ان تقتضي كلمة لولا انتفاء الهم بسبب وجود الفضل والرحمة ومن المعلوم ان الهم قد وقع
منهم فيعلم عدم ارادة نفي حقيقته بل نفي ما هو من لوازمه ويترتب عليه غالبا وقيل قوله
تعالى وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع
ويحتمل ان يكون معطوفا على مقدر تقديره لكنه تفضل عليك وانزل عليك الكتاب
فما عليك الا كهم قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة قال بعض الافاضل من الرسالة ولعله يقول
لا نرضى بان يكون الفضل العظيم عليه وخوله في زمرة الرسل انتهى ولا يبعد ان يقال اللام في
النبوة للعهد المراد به خصوص نبوته المتحققة في ضمن الرسالة المشتملة على جميع ما هو عليه من
المقام المحمود وغيره قوله لقوله تعالى واذ هم نجوى اي واذ هم متناجون في القاموس النجوى
السر والمسارون قوله تعالى الا من امر بصدقة فيه يشكل هذا الاستثناء بمثل ما في جاءني كثير من
الرجال الا زيدا وهو غير صحيح لعدم الجزم بدخول زيد ليكون متصلا ولا خروجه ليكون منقطعا
واجيب بان المراد لا خير في كثير من نجوى واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة فانه في كثير من نجواه خير
انتهى حاصله تقدير لفظ واحد بين نجوى والضمير والنكرة في سياق النفي تعم فيستثنى
منه الآمر بالصدقة وقد عرفت فيما سبق انه لا يلزم في المنقطع الخروج عن المستثنى منه
فانه قد صرح في قوله تعالى لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر ان المستثنى منقطع مع
دخول من تولى في ضمير عليهم وقد مر تفصيله عند قوله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا
خطأ هذا وذكر المحقق التفتازاني ان جعل الاستثناء مما اضيف اليه نجوى لا يغني لم
انتهى وذلك لانه لو قيل لا خير في نجواهم ثم استثنى منه الامر المذكور كان حاصل الاستثناء

اخراج الامر من دايرة الذين لا خير في نجواهم لانه امر بالمعروف في نجواه فنجواه خير ولكن لما قال لا خير في كثير
من نجواهم كان حاصل الاستثناء ان الامر المذكور كثير من نجواه وهذا خروج عن متعارف
الكلام في مثل هذا المقام لان كونه امرا بالمعروف تقتضي خيرية نجواه المشتمل على المعروف لما انها
جاء وصف الكثرة فان قلت كلام المص مشعر بان الاستثناء متصل على تقدير ارادة المتناجين
من نجوى ولا شك ان كثيرا من متناجيهم مبهم لم يقطع بدخول الامر المذكور فيهم فكيف يصح الاستثناء
متصلا قلت ما علينا من ابهام متناجيهم اذا قدرنا في جانب المستثنى ضميرا راجعا الى الكثير
تقديره الا من امر منهم بصدقة فانه صح لا يمكن عدم دخوله فيه على ان اشتراط القطع بدخول المستثنى
مذهب الجمهور لا الكل فان المبرد لم يشترط الا صحة الدخول قوله او اصلاح ذات بين في
القاموس البين يكون فرقة ووصلا والبعد والكل محتمل ههنا سواء اريد بذات معناه او يكون
معنى اذ الفرقة والبعد علة للاصلاح والوصل مطلوب منه قوله نجعله واليا لما تولى في القاموس
الولي القرب والامارة والسلطان والولية الامر وتوليته وتولاه والامر تقلده قوله والاية
تدل على حرمة مخالفة الاجماع الخ نقل عن الراغب انه لا حجة في الاية على حجية الاجماع لانه لذا
قيل اسلك سبيل الصائمين والمصلين معناه الحث على الاقتداء بهم في الصوم والصلوة فالمراد
سبيل المؤمنين الايمان لا سواه انتهى والجواب ان مدلول اللفظ عموم ما يصدق عليه
سبيل المؤمنين اعني كل ما ذهبوا اليه من امور الدين اعتقاديا كان او عمليا نعم حمله عليه وجه
هذا الدليل منقول عن الامام الشافعي رحمه الله ذكره الحاكم في مناقبه في قصة طويلة ذكره
الشيخ جلال الدين السيوطي قوله ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات وقيل فيه اشارة
الى ان من وقع في مخالفة الرسول عليه السلام وهو ممن لم تبلغه السنة فهو خارج عن الوعيد
انتهى خروجه عن هذا الوعيد ظاهر لكن ننظر ان كان في بلد فيه علماء الاسلام الى دعوه
ليست من النوادر فجهله فليس جهله بالسنة عذرا لخلاصه عن العقاب قوله لان التارك
اتباع سبيلهم الخ يرد عليه ان الترك ليس بفعل والاتباع فعل فكيف يصح الحمل ومن ادعى بذلك
لا يتبع سبيل المؤمنين ولا غير سبيلهم بل يكون منتفي الاتباع لاحد فقد وجد تارك ليس بمتبع
وتركه ليس باتباع والجواب ان الاتباع هو الاتيان بمثل فعل الغير ومن الكفار من لم
يتخذ سبيلا في الدين فقد اتى هذا التارك بمثل ما اتوا به فيسمى هذا الترك منه اتباعا وانه لم
يقصد المبالغة قوله جاء شيخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الثعلبي عن ابن عباس قوله
يعني اللات الخ في القاموس واللاهة الحية وقيل اللات الصنم ومنه سمي الخ ثم حذفت
الهاء ولاه يليه لزم تستر ومناة فعلة من مناه اذا قطعه فانهم كانوا يذبحون عندها قرابينهم

اتخذه وليا

[illegible]

قوله وما ذكر فان سمي فانى الخ هذا المعنى وما استفهامية والفاء في فانى زائدة كما في قوله فاذا هلكت
فعند ذلك فاجزعي وقوله فانى اي فهو انثى والازم العض في الصحاح يقال ازم اي عض
قوله الملائكة بنات الله كانهم قالوا ذلك لاستتارهم واختفائهم كما هو شان البنات قوله
اولانها كانت جمادات الخ مشابهتها للاناث لانفعالها لا يناسب اعتبارات العرب وانما
يناسب اعتبار الحكماء قوله لانه الذي امرهم بعبادتها الخ فان قلت المدعي حصر عبادة
المشركين على الشيطان والدليل يفيد ان امرهم بعبادة الاوثان ليس الا الشيطان
وهو لا يفيده اذ لا يستلزم نفي امرية غير الشيطان نفي معبوديته لجواز ان يعبد وامر لا
يامرهم بالعبادة قلت المراد ان عبادة المشركين للاوثان انها ليست بوسيلة لعبادة
الله بل لعبادة الشيطان لانه الذي امرهم بها وكل ما امر به الشيطان نهى الله عنه وما نهى الله عنه
لا يكون وسيلة لعبادته واما كونه وسيلة لعبادة الشيطان وان لم يعلموا انه الامر ولم يقصدوا
الامتثال له فلانها لما ترتبت على اغوائه ووسوسته جعلت عبادة له فكانه قال لهم اعبدوني
تعبدوه والشيطان قد يراد به ابليس وهو في الاصل لكل عات متمرد من جن او انس او دابة
والمراد وصف بما يوصف به النكرات قوله بالبحاير والسوايب في القاموس البحر الشق
وشق الاذن ومنه البحيرة كانوا اذا نتجت الناقة او الشاة عشرة ابطن بحروها وتركوها
ترعى وحرموا لحمها على النساء اذا ماتت واكلها الرجال والسايبة البعير يدرك نتاج
نتاجه فيسيب اي يترك لا يركب والناقة كانت تسيب في الجاهلية لنذر ونحوه وذكر فيه
لكل واحد منهما معاني اخر واورد على المص ان الشق لم يذكر في شيء من معاني السايبة لا في
الصحاح ولا في القاموس وقد يقال ان العرب وان لم يشقوا اذن السايبة لكن كانوا يجعلون
له علامة تعرف بها فلا يبعد ان يشار بالشق الى ما هو اعم من حقيقته وما يقوم مقامه قوله
الى تحريم كل ما احل هذه الاشارة انما كانت تحسن لو وقع في الجاهلية تحريم كل ما احل الله
ولم يقع الحكم الا ان يكون بحذف المضاف والتقدير اشارة الى قبح تحريم كل ما احل لاشتراك
العلة قوله ويندرج فيه الخ قال الطيبي الفقوا التلع واي النخل الذي طال مكثه عندهم
فاذا لقح ولده حمى ظهره فلا يركب ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى انتهى والوشم ان تغرز الجلد
بابرة ثم يحشى بكحل والوشر ان تحد المراة اسنانها وترققها قوله رخصوا في خصاء البهايم
خصص الشافعية بماكول اللحم وكونه صغيرا وفي الكشاف وهو قول عامة العلماء يباح في البهايم ولما
في بني ادم فمحظور وعند ابي حنيفة يكره شراء الخصيان وامساكهم واستخدامهم لان الرغبة
فيهم تدعو الى اخصائهم فان قلت كيف يصح مخالفة النص بالقياس قلت عموم النص خص

التخصيص بخروج الختان وقطع يد السارق الى غير ذلك على ان العام ليس بقطعي الدلالة عند كثير
من العلماء في قوله اوا باه فعلا معطوفا على ذكره حاصله تجويز وجهين في قوله تعالى قال الاول
وهو الظاهر ان الشيطان نطق بكلام من الاربعة والثاني ان لم يقع منه قول بل فعل ما يدل والظاهر
عليه القول تنزل منزلته فان قلت كيف ذكر الجمل الاربع دون الجملة الاولى قلت لعله ثبت
عنده ان الجملة الاولى لم تقع في النطق قوله تعالى ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله
قوله من دون الله حال من ضمير يتخذ اي متجاوزا ولاية الله الى ولاية الشيطان وفائدة التصريح
بشناعة اتخاذه والاشارة الى ان ولاية الله لا تجامع اتخاذ الشيطان وليا وقيل احترازا
عن من اتخذ الشيطان وليا فيرتجى وذ ولاية الله بان يخالفه ويعرض عما يوسوسه فانه يرجح
رجاء جنبنا لانه يحاذي في الغفلة ما لا يعد ولا يحصى انتهى ولا يخفى ما فيه كانه ماخوذ من كلام بعض
الصوفية والانفع للاتخاذ ولاية الشيطان جواز في الشرع بوجه من الوجوه قوله وهو اظهار
النفع الخ في القاموس غره غرا وغرورا خدعه واطمعه بالباطل والغرور بالضم الاباطيل جمع
غار قوله وان جعل مصدرا الخ قيل هذا احتمال مرجوح اجاز الرضي عمل الظرف
المتقدم واستحسنه المتاخرون قوله فالاول موكد النفسه الخ فان قلت يعني كون الاول
موكدا لنفسه فلم لم يكف كون الثاني تاكيدا لغيره قلت من المعلوم ان كلا منهما موكد مضمون الجملة
السابقة فلما علم ان اتحاد مفهوم الاول ومضمونه صار موجبا لكونه موكدا لنفسه علم ان عدم الاتحاد يوجب
ان لا يكون موكدا لنفسه واذا لم يكن موكدا لنفسه لزم ان يكون موكدا لغيره توضيحه ان الجملة المذكورة وعد
متضمن للاخبار فالاول تاكيد لها من حيث انها وعد لا يحتمل غيره والثاني تاكيد لها من حيث انها خبر يحتمل
عدم الحقيقة بالنظر الى ذاته مع قطع النظر من خصوصية الخبر وعن ادلة الصدق قوله ويجوز
ان ينتصب الموصول الخ قيل هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ كيف وقرينة خلاف
الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية على الاسمية انتهى وقد يقال ان
قوله تعالى يعدهم ويمنيهم وما بعده قرينة النصب اذ حسن النظم يقتضي عطف الا الجملة المتضمنة
وعد الله الحق على الجملة الدالة على وعد الشيطان الباطل وما بينهما اعتراض لبيان حال المغتر
بوعد الشيطان قوله بعيد نعدا وخالهم بعيد ان قوله سندخلهم يدل عليه التزاما لانه
وعد لا انه مستعمل فيه مجازا اذ لا صارف عن الحقيقة قوله وحقا حال من المصدر قيل ان
كان موكدا لغيره كان بمعنى المطابق لما في نفس الامر وان كان حالا عن المصدر فمعناه كون الوعد
ما يوفى به لا محالة اذ الوعد انشاء لا يجري فيه المطابقة واللامطابقة انتهى اقول ليس
من الانشاء الذي لا يجري فيه ذلك كالامر والنهي بل هو انشاء يتضمن الاخبار بالنفاذ

١٠٩

شيء اي الموعود في المستقبل كالاقرار والمدح والذم في الرضي انك اذا قلت نعم الرجل زيد فانما
تنشئ المدح وتحدثه بهذا اللفظ وليس المدح موجودا في الخارج للاحوال الازمنة مقصودا مطابقة
هذا الكلام اياه بل يقصد به مدحه على جودته الحاصلة في الخارج ثم استشكل بان مثل هذا يطرد
في جميع الاخبار وذلك انك اذا قلت زيد قائم لا يدخله التصديق والتكذيب من حيث الاخبار اذ لا
يقال انك احدثت او لم تخبر لانك اوجدت بهذا اللفظ الاخبار بل يدخلانه من حيث القيام فيقال
ان القيام حاصل او ليس بحاصل قوله موكدة بليغة اي بالغة في التاكيد اما لكونها ثالثة
التاكيدات او باعتبار ذاتها لو لالتها على ان الوعد المذكور اصدق الاقوال اذ ليس القصد
منها مجرد نفي اصدقية الغير فان المراد كونها موكدة من حيث المعنى لا من حيث اللفظ حتى يلزم ترك العطف
او ما ولانها معطوفة على جملة موكدة قبلها قوله تعالى ليس بامانيكم الخ استئناف بياني كانه
سائل قال لما ذكر ان الايمان والعمل الصالح ينال به دخول الجنة وهل يرجى دخولها بغير هذا الطريق
فاجيب بان رجاء الدخول بغير ذلك امنية ولا ينال ذلك بالاماني وانما خص اماني الفريقين بالذكر
ليلائم عدم التنيل بالاماني بغيرهما بالطريق الاولى والاظهر ان الباء زائدة في خبر ليس كما هو الشائع
والجملة رابع الموكدات اي وعدا حقا اصدق الاقوال ليس من جنس الاماني والمراد نفي للازمها
اعني مجرد تصور في النفس لا حقيقة لها في الخارج ثم رتب الوعيد على خلاف ما رتب عليه الوعد بقوله
من يعمل سوءا الخ قوله ليس الايمان بالتمني الخ اخرجه ابن شيبة في المصنف عن الحسن موقوفا وابن النجار
في تاريخه عن الحسن عن انس مرفوعا والتمني تقدير شيء في النفس وتصويره فيها والامنية الصورة الحاصلة
في النفس من تمني الشيء وقوله ودقر في القلب اي سكن فيه وثبت كذا في النهاية وقبل يقال وقر فيه
يقال وقر في الصوة اذا اثر فيه كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله روي ان المسلمين الخ اخرجه
ابن جرير عن مسروق مرسلا قوله ويدل عليه تقدم ذكره قال الطيبي ان يدعون من دونه الا اناثا و
اقسام الشيطان في لاضلنهم الخ قوله من يعمل سوءا الخ اخرجه احمد وابن حبان والحاكم وفي النهاية
اللاواء الشدة وضيق العيش قوله هو ذلك ضمير هو راجع الى المذكور من المصائب وذلك
اشارة الى الجزاء يعني انه من جملة الجزاء لا ان المراد جزاء كل عامل سوء والجزاء كله ان اراد جزاء
السائل ومن هو مثله قوله اذا جاوز موالاة الله الخ ظاهره انه جعل من دون الله حالا من ضمير
لا يجد اي لا يجد حال كونه متجاوزا موالاة الله ونصرة وليا ولا نصيرا فيستوفق النفي كل ولي
ونصير فيراد ان السابق يقتضي بيان حكم كل عامل سوء سواء ترك موالاة الله او لا على ان سوق
الكلام يحكم اخر وهو ان يجعل حالا من مفعول يجد فالمنفي احد من ولي ونصير هو غير الله فلا يقتضي
عدم وجدانه ولاية الله ونصره وهذا انسب بالاول لان اللام الا ان يكون من قوله مجاوزا

موالاة الله ونصره انه لا تبيد اركانه ولا يخفى ان حق الاداء ح ان يقال اذا جاورت موالاة الله
اياه قوله او من الصالحات الخ قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى انتهى وقال شيخنا انه
وهو محقق انتهى يعني في قوله ليس بسديد ولم يذكر وجهه والذي يظهر لي ان قوله تعالى من ذكر او انثى لم يقصد
به الا التعميم نفي يعمل الصالحات والتسوية بين الصنفين في ترتب الجزاء على عملها في جميع التعميم فاعل جميع
يعمل لا مفعوله وعلى التقدير جعله حالا من الصالحات انما يبين هيئتي باعتبار ما صدرت عنه وهو
الفاعل والبلاغة تقتضي وضع كل شيء في مرتبته ورتبته ان يقارنه النسبة الفاعلية لا المفعولية
قوله بنقص شيء من الثواب تنوين شيء للتنكير ليفيد العموم في سياق النفي او للتقليل ليلزم نفي بعض
الكثير بطريق اولى ويناسبه ان النقير في اللغة نكتة في ظهر النواة قوله الذكر اقتصر على
ذكره عقيبه الثواب اي لما ذكر من ان نفي نقص الثواب يلزمه نفي زيادة العقاب بطريق الاولى
ومن المعلوم ان نفي الزيادة لا يستلزم نفي النقص بالطريق المذكور اقتصر الخ على ان ذكر عدم
زيادة العقاب بعد قوله من يعمل سوءا لا يليق بمقام التنفير عن السوء قوله اخلص نفسه
اشارة الى ما هو المشهور من ان الوجه يأتي بمعنى الذات واما وجه تفسير اسلم باخلص فقد اشار
اليه الكشاف حيث قال اخلص لله وجعلها سالمة له لا يعرف لها ربا ومعبودا سواه انتهى وحاصله
ان اصل معنى السلامة عن العيوب ولا يسلم النفس عن الاباء ذكر ويجوز ان يكون اسلم بمعنى
سلم فان التسليم لله لا يتحقق الا بان يكون خالصا له قوله وفي هذا الاستنباط تنبيه
وفي بعض النسخ وفي ذكره وافق الكشاف في تفسير اسلام الوجه بالرجوع الى التوحيد ونفي
الشرك وزاد عليه بهذا التنبيه فرد عليه ان ذلك القدر ليس منتهى قوة البشرية لانه يقدر على
ما فوقه نعم لو حمل الاسلام على ما يعبر عنه بمقام الفناء في الله او على ما هو اعلى مراتب التقوى
وهو نفي التعلق عما سواه لكان التنبيه واضحا اللهم الا ان يقال هو مبني على الوجه الثاني وبعد
ترتب ما ذكر عليه خلاف ظاهر العبارة وتضييق لدائرة الموحدين والا يناسب قوله ومن يعمل
من الصالحات من التبعيضية ومن اراد دفع الاشكال عنه بجعل منتهى قوة البشر نوع الدين
باعتبار بعض افراده لا كل فرد منه يرد عليه ان مبنى التنبيه نفي ما هو احسن منه من الدين المذكور
بزعم انه لو قدر البشر على ما هو اعلى منه لكان ذلك احسن ولا يخفى ان النفي المذكور معلل باسلام
الوجه لكونه مرضيا عند الله لا بكونه منتهى القوة فقوله لو قدر الخ غير مسلم واذا كان مدار الاحسنية
على كونه مرضيا للرب لا دخل لكونه بعض افراد نوع الدين منتهى قوة البشرية فيه تدبر قوله
وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل كذا ذكره الكشاف وحمله المحقق التفتازاني على الاستعارة
التمثيلية ولا يخفى ان الاستعارة التمثيلية ان تشبه احد الهيئتين المنتزعتين من امور باخرى

منها ويستعار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه كما في اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى لهيئة المتردد والدال
على المشبه به هنا انما هو اتخذ فان انسانا اتخذ انسانا خليلا لا اتخذ الله ابراهيم خليلا اللهم الا ان يكتفى في ذلك
باستعارة بعض اجزاء الدال على الهيئة المشبه بها قوله تخييله وتخصيصه على انه الممدوح وذلك
لان تعظيمه وكمال الاهتمام بشأنه يستدعي ان لا يعبر عنه في مقام بيان الخلة بالضمير الذي هو ادنى المبهمات
قوله والجملة استئناف جيء به للترغيب في الكشاف هي جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب فائدتها تأكيد
وجوب اتباع ملته ولو جعلتها معطوفة على الجملة قبلها لم يكن لها معنى انتهى قال شيخنا كأنه لم يرض بكون
المعترضة غير واقع في اثناء كلام الله او بين كلامين متصلين ولم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات
الخ متصلا بذكر الحال لكن الاستئناف بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض والعطف على من احسن دينا
ممن اسلم وجهه لعدم الجامع ولا على الصلة لعدم صلوحها له وجوز كون الواو للحال بتقدير قد وقال
فائدة الترغيب والتأكيد وجوب اتباع ملته حاصل كما في حصولها من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني
انتهى ولعل المحقق انكر حصول الترغيب والتأكيد الى اصل من المعترضة لا نفي حصولهما مطلقا اذ الحال
قيد من قيود الكلام والمعترضة كلام مستقل مسوق للترغيب والتأكيد قوله روي ان ابراهيم الخ
قال الحافظ السيوطي الوارد في ذلك ما اخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم
في تفاسيرهم عن زيد بن اسلم ان اول جبار كان في الارض نمرود وكان الناس يخرجون يمتارون
من عنده الطعام فخرج ابراهيم يمتار فاذا مر به ناس قال من ربكم قالوا انت حتى مر به ابراهيم
فقال من ربك قال الذي يحيي ويميت قال انا احيي واميت قال ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من
المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر فرده بغير طعام فرجع ابراهيم الى اهله فمر على كثيب من
رمل اعفر فقال الا آخذ من هذا فآتي به اهلي فتطيب انفسهم حين ادخل عليهم فاخذ منه فاتى اهله فوضع
متاعه ثم نام فقامت امرأته فتفتحته فاذا هو باجود طعام رآه احد فصنعت له منه فقربته
اليه وكان عهده باهله انه ليس عندهم طعام فقال من اين هذا قالت من الطعام الذي جئت
به فعرف ان الله رزقه فحمد الله انتهى والعفرة بياض ليس بالناصع بل كلون عفر الارض
وهو وجهها وذكر روايتان اخريان قوله ببطحاء لينة قال المحقق التفتازاني لينة موضع
بقرب طايف وفي القاموس اللينة بالكسر ماء بطريق مكة حفره سليمان عليه السلام والازمة
السنة المجدبة والجراد الذي نحل مرة بعد مرة والاستئثار بحب الطعام قوله
في سبب نزوله الخ قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه واقرب ما رأيته ما يوافق ما ذكره
ما اخرجه الحاكم وصححه عن ابن عباس قال كان اهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا
يورثون المرأة فلما كان الاسلام قال الله تعالى ويستفتونك في النساء الاية في الفاكهي

اثناه في الاسرا بانه له والعتبا والعتوي ما افتى به الفقيه وفي بعض النسخ حصاني بدل حصاني وهو
الصواب كذا ذكره القاضي زكريا **قوله** والفعل الواحد اي الحدث الواحد بالتشخص اذ الواحد بالنوع
كمطلق الضرب انما يسند الى اشخاص باعتبار افراده المختلفة بالذات فلا يقال في ضرب زيد وعمرو ان ضرب
مسند الى زيد بهذا الاعتبار والى عمرو باعتبار اخر واذا القايم بزيد غير القايم بعمرو بالذات بخلاف الاعلام
الواحد بالتشخص فانه مسند الى زيد باعتبار انه فاعل والى عطايه باعتبار انه سببه **قوله** او استيناف
الخ اي ابتداء كلام ليس من تتمة الكلام السابق وقيل حمل الكتاب على اللوح المحفوظ خلاف
المتبادر بل اللام اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه اقول اذا كان المقصود من هذا الاستيناف
التعظيم يحمل الكتاب على ما يفيد التعظيم على الوجه الاتم كيف والله تعالى قال بل هو قران مجيد في لوح
محفوظ فالمراد تعظيم القران المجيد لكونه في اللوح المحفوظ والقران يفسر بعضه بعضا وذكر الكتاب
وارادة اللوح في القران اكثر من ان يحصى **قوله** كانه قيل والقسم قال المحقق التفتازاني المناسب القسم
بدون الواو **قوله** لا احتماله لفظا ومعنى لعدم جواز العطف على الضمير المجرور بغير اعادة الجار ولانه لم
يقصد الافتاء في حق المتلوين في حق ما سبق من المسائل لا يقال يجوز الافتاء فيه اذا كان فيه ما
يحتاج الى الافتاء لانه يفوت ما حسن العطف من المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه وقيل
الراجح جواز العطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار لكثرة وروده ويقدر المحذوف اي
يفتيكم في حقوقهن وما يتلى عليكم ويرد عليه منع جمهور البصريين العطف المذكور بغير اعادة
الجار وما حكيتم والتقدير الذي ذكره لا يرتضيه البليغ مع وجود ما يغني عنه من الوجوه المقبولة
قوله صلة يتلى الخ يرد عليه انه اذا قيد ما يتلى بهذا كيف يكون افتاء في الاستفتاء عن النساء
مطلقا وقد يجاب عنه بان اللام في النساء ان كانت للجنس فلا اشكال لجواز ان يحمل على هذا
الصنف منهن وان كان للاستغراق فالجواب افتاء الله في الكل وفائدة ما ذكره ما يتلى
ان افتاءه في البعض بنص الكتاب فان قلت المنصوص في الكتاب لا يختص بيتامى النساء قلت
التخصيص بالذكر لمزيد الاهتمام في حقهن على ان منع النساء عن الميراث في الجاهلية انما كان
لعدم حضورهن القتال كالصغار والصغيرين اليتامى لمن استحقاقهن للميراث يلزم استحقاق غيرهن
بطريق الاولى ثم ان الكشاف ذكر في قوله تعالى وما يتلى عليكم ثلث احتمالات عطف الواو
على ما سبق والاستيناف والقسم وزاد المصنف وجها رابعا وهو النصب بتقدير يبين وخالف
الكشاف في تجويز كونه في يتامى النساء بدلا على الاحتمال الاول لكونه ضعيفا لوقوع الفصل بين
البدل والمبدل وان لم يكن بذكر الاجنبي فان قلت الفصل لازم في بقية الوجوه
قلت يرتكب فيه لانه لا يناسب على تلك الوجوه كونه صلة يتلى لان تعظيم المتلو ليس

باعتبار تعلقه باليتامى وكذا كونه مقسما عليه لا يقتضي ذلك الاعتبار بخلاف الوجه الاول فان فيه ما
يغني عن ارتكاب ما ذكر فان قلت **قوله** والا فبدل يندرج فيه الوجه الذي زاده المصنف
لا حاجة فيه الى ارتكاب البدلية قلت هو مستغنى عنه بالقرينة كونه كالوجه الاول باعتبار
تعلق في يتامى بيتلى **قوله** بسبب يتامى النساء وكون في للسبب خارج عن كتب النحو ومثل
له بقوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي لاجل هرة **قوله** يحتمل الحال والعطف
احتمال الحال انما يصح بتقدير المبتدا اي وانتم ترغبون **قوله** وليس فيه دليل على
جواز تزويج اليتيمة رد لمن قال انه دليل على ما ذهب اليه الحنفية من جواز تزويج
غير الاب والجد الصغيرة وتزويجها اياها بيتا اذ المخاطب في ترغبون الوصيون اذ غيرهم
في نكاح اليتامى من حيث جوازه والغالب فيهن عدم الجد وان كان المعنى عن ان تنكحوهن
فالدلالة اظهر **قوله** او لا يلزم الخ فيه ان الظاهر ان ورود النكاح الواقع على ضمير
اليتامى ان يكون وقوعه في حال اليتم فيثبت الجواز بظاهر النص فتامل **قوله**
فالوجه نصبهما على موضع فيهن في الكشاف وان تقوموا مجرور كالمستضعفين يعني يفتيكم
في يتامى النساء وفي المستضعفين وفي ان تقوموا انتهى وتعقبه المحقق التفتازاني
بان هذا لا يستقيم الا على تقدير كونه صلة واجاب بانه مستقيم على التقادير كلها
اذ ليس القصد بعطفه على البدل ان يكون هو في موقع البدل على ما هو ظاهر مقتضى
الحال بناء على ان البدل هو المقصود بالنسبة وان المبدل منه ضمير مجرور ولا يصح العطف عليه
بحسب اللفظ الا ترى انه اعتبر التعلق بيفتيكم لا بيتلى انتهى فاشار الى ان من حكم
بعدم استقامة العطف على المجرور على تقدير البدل منشاؤه لزوم بدلية المستضعفين
المستضعفين وان تقوموا من ضمير فيهن كما عطفا عليه ولا سبيل اليه اما بدل الكل
فامره ظاهر واما بدل البعض والاشتمال فلما تقرر في النحو على ما ذكره المحقق الرضي من ان
فائدتهما البيان بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وليس شيء من المعطوفين يصلح بيانا وتفسيرا
للنساء وحصل جوابه المحقق على ما وقف للكلمة ان المبدل منه وهو ضمير فيهن كالساقط عن موضع
من الكلام وهو كونه مجرور الجار المتعلق بيفتي والما ابدل عنه بيتامى صار ذلك الموضع للبدل
وقد قصد بالعطف على البدل مشاركة المعطوف معه في مجرد الحصول في ذلك الموضع لا مع وصف
البدلية ويدل على ما قلنا **قوله** ونظير هذا ما ذكر في قوله تعالى فاطعام عشرة مساكين الاية ان قوله
او كسوتهم عطف على محل من اوسط ما تطعمون يعني كلا كان الاوسط ما تطعمون وظيفة الابدال
البدلية من الطعام والجرية لقوله فكفارته لكون المبدل منه خراله وقصد لعطف كسوتهم

عليه المشاركة في مجرد الخيرية لا لاتمنع وصف البدلية لان الكسوة لا تصلح للبدلية من الطعام بوجه من
الوجوه المذكورة قوله وان المبدل منه ضمير مجرور جواب سوال كان سائلا يقول ما الحد التعب
الا لوبطعام ع المبدل منه هذا وقال شيخنا رحمه الله لعبد ما دقق وحقق في هذا المقام والمحقق
التفتازاني لهنا كلام لم اعرف محصله انتهى وقد علم بذلك انه يصح العطف مع كون المعطوف مجرورا
ولا حاجة الى ارتكاب النصب عطفا على المحل كما ذكره المص **قوله** توقعتم منه اي ظننت وتوهمت
قال المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب **قوله** من المخايل جمع مخيلة من خال
خيلولة ظنه مستقبله يخال بالفتح في الغيبة يخال بالكسر في المتكلم خيلا وخيلة كذا في القاموس
وفي الكشاف من مخايله واماراته لا دلت امارة الشيء حظنة له **قوله** تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها
النزع به النشوز بين الزوجين كراهة كل واحد صاحبه وسوء عشرته انتهى واصله النشز المكان ٢
المرتفع **قوله** جاز انه ينتصب صلحا على المفعول به قال المحقق التفتازاني اي على نزع الجار والاصل
يصلح اي بشيء يصطلحان عليه وقيل المعنى رح ان يوقعا صلحا في الكشاف بمعنى الصلح ان يتصالحا
على ان تطيب له نفسا عن القسمة او عن بعضها كما فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت ان يفارقها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت مكان عائشة من قلبه فوهبت لها يومها **قوله** بل
بيان انه من الخيور في الكشاف خير من الفرقة او من النشوز والاعراض وسوء العشرة او خير من
الخصومة في كل شيء او الصلح خير من الخيور كما ان الخصومة شر من الشرور وقال المحقق التفتازاني اي من
الخيرات بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل قال الطيبي قال صاحب الكشاف الخيور ورد
في كلام فصيح فالتذييل به وهو قياس استعمال وقول المص فلا يجوز ان يراد به التفضيل ينافي
اول كلامه وهو قوله خير من الفرقة وسوء العشرة او من الخصومة كما ذكره الكشاف وقد تقرر في
النحو انه يلزم استعمال التفضيل مع احد الثلثة الاضافة او كلمة من او اللام لان وضع التفضيل
الشيء على غيره فمع الاول يذكر المفضل عليه وعلى الثالث يشار اليه باللام وفي الرضي اذا علم
المفضول جاز حذفه ومنه الله اكبر اي اكبر من كل شيء اللهم الا ان يحمل قوله على عدم الجواز ان لم يقدر
شيء مما ذكر لكن يرد ان سوء العشرة والخصومة لا خير فيهما فما معنى التفضيل والجواب ما ذكره
في قوله تعالى ما عند الله خير من اللهو وفي بعض النسخ ويجوز ان لا يراد به التفضيل فلا اشكال
قوله وهو اعتراض قيل كانه يريد ان قوله وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليهما
الكلام بينهما اعتراض واورد عليه بانه لا وجه لتخصيص الجملتين بذلك اذ بينهما جمل كثيرة
والمناسب ان يقال انه اراد الاعتراض بين قوله وان امراة وقوله وان تحسنوا فانهما شرطان
متعاطفان **قوله** ومعنى احضار الانفس الشح جعل الانفس مفعولا اول للاحضار كما يفيده ظاهر

القران اذ المفعول الاول مقام الفاعل وفي الكشاف ان الشح جعل حاضرا لها لا يغيب عنها وهذا
لان الذي كان فاعل الفعل قبل ادخال الهمزة يصير مفعولا اولا بعدها وجزالة المعنى تقتضي اعتبار
الحضور في جانب الوصف لا الذات وللمص ان يقول جعل الشح كالاصل والانفس كالاتباع
له مبالغة في اتباعها اياه **قوله** اقام كونه عالما الخ قيل الاول جعله كناية عن الجزاء لان الكلام
العام لا يفيد الجزاء لعل وجه الاولوية افادة لزوم الاجزاء للعلم والكلام غيرانه يفوت حينئذ
افادة لزوم الاجزاء للعلم والكلام غير انه يفوت في افادة الاجزاء مع صفة الاحسان على ان
السببية والمسببية لها ايضا لا تخلو افادة اللزوم وفي الكشاف كان عمران بن حطان الخارجي
من ادم بني ادم وامراته من اجملهم فاجالت في وجهه نظرها يوما ثم تابعت الحمد لله فقال ما لك قالت
حمدت الله على اني واياك من اهل الجنة قال كيف قالت رزقت مثلي فشكرت ورزقت مثلك
فصبرت وقد وعد الله الجنة عبادة الشاكرين والصابرين **قوله** هذا القسم الحديث اخرجه
احمد والاربعة وابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابي هريرة **قوله** لان العدل ان لا يقع ميل
الخ في القاموس العدل التسوية وعدل الميزان سواه ويلزمه عدم الميل اي ما هو ضد التسوية في
الكشاف في تفسير ولن تستطيعوا الخ ان تستطيعوا العدل بين النساء والتسوية فيما يجب لهن
انتهى وقال المحقق التفتازاني يعني انه المحال العادي انتهى فكانه اخذ من كلمة لن لانهم صرحوا بان
النفي بها ابلغ من النفي بلا فهي لتاكيد النفي ويؤيده ان نفي عموم نفي الاستطاعة جميع الوسع في
حق النبي عليه السلام ثم ان اريد به التسوية في جميع ما لهن حق الجنة فعدم الاستطاعة ظاهر قال
عليه السلام هذه قسمي فيما املك فلا تاخذني بما تملك ولا املك وقيل معناه ان تعدلوا في المحبة
وهذا تخصيص بلا مخصص وقيل معناه انه من الصعوبة بلغ حد الوهم انه غير مستطاع لانه يجب
في حقوق العدل ان يسوي بينهن في القسم والنفقة والتعهد والنظر والاقبال والممالحة والمفاكهة
والموانسة وغيرها مما لا يحصى **قوله** تعالى فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة فان قلت
تقييد محل النهي بكل الميل يشعر بعدم المواخذة بما دونه من مراتب الميل وانه استطاع
ان تجتنب عنه قلت هذا انما كان يلزم لو قصد بالقيد الاحتراز عن ذلك ليلا يندرج تحت
النهي والدليل على انه لم يقصد ذلك دلالة السياق على ان الاصل انه لا يخرج عن العدل
اصلا وانما لم يواخذ بشيء من الميل عنه لعدم قدرته على الاجتناب عنه فكل ميل يمكن التجنب
عنه يواخذ به على قدره وفايدة التنصيص على المذكور اظهار قبح صنيع ما يفعله بعض
الازواج تحذيرا عنه واشارة الى ان من لم يحفظ نفسه عن الميل بجملته امره بالا خرة
الى تلك المرتبة القبيحة والله اعلم **قوله** تعالى فتذروها ما منصوب بتقدير ان

داود
بعد الفاء، وا ما نحن وعطف على مدخول النهي **قوله** وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ رواه ابو
وغيره وصححه الحاكم **قوله** هذه تسمى تبع فيه الكشاف والمشهور وهذا تسمى والمعنى واحد **قوله**
لتاكيد الامر بالاخلاص منطوق الاية الامر بالتقوى وهو مستلزم للامر بالاخلاص اذ هو عبارة
عن الاجتناب عن الشرك وساير المعاصي بل وعن التعلق بما سوى الله وهذا عين الاخلاص
والسياق باعتبار القسم وعموم الوصية لجميع الامم لوكد ذلك **قوله** على ارادة القول الخ قال
المحقق التفتازاني لان الشرطية لا يحسن ان تقع بعد ان المصدرية او المفسرة فلا يصح عطفه على الواقع
بعدها سواء كان انشاء او اخبارا وفي الكشاف وقوله وان تكفروا فان الله عطف على اتقوا لان
المعنى امرناهم واياكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم ان تكفروا فان الله انتهى فان كلامه دل على ان
مراده من عطفه ان يكفروا على اتقوا عطف متعلقه اعني القول على متعلق ذلك اعني امرناهم واياكم
المدلول عليه بوصينا **قوله** اوسلوة في القاموس سلا عنه سلوا وسلوانا نسيه **قوله** محمود
لم يحمد فان قلت الحمد هو الوصف بالجميل فكيف يصير محمودا ان لم يحمد وهو الوصف قلت المراد
حمد بحمد صادر من غيره اولم يحمد بما مورد النفي حمد الغير لا مطلق الحمد بحيث يتناول حمد نفسه اذ الكل
الحمد حمده جل وعلا ذاته المتصف بجميع اوصاف الكمال المنزه عن كل ما فيه شائبة النقص
كما قال صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك او المراد يكون حميدا انقاذه
في نفسه الا في بجميع كمالات يعبر الواصفون عنه في حمدهم والله اعلم **قوله** اوخلقا اوثق
كان الانسي قبيل لا يجوز هذا لان الخلقا اقوى خصوص بجنس ما تقدم وهو بخلاف لفظ غير
فانه يجوز ان يكون من جنس اخر ورد بانه لم يستند الى نقل واستشكل بوجه اخر وهو انه
من الصفات التي اقيم مقام الموصوف والصفة لا تقوم مقام الموصوف الا اذا خصصت به او
يدل عليه دليل وههنا ليست بخاصة فلا بد ان يكون الاقوم من جنس الاول ليحصل به الدلالة
على الموصوف اقول الذي يعينه خلقا اقوى يحمل قوله تعالى على ظاهره وهو العموم لا على
قوم لخصوصهم من الناس فيتعين حينئذ ان يكون المراد بما في جنس اخر من الخلق **قوله** لما
روي انه لما نزل الخ قال الحافظ السيوطي يعني لما نزل وان تتولوا يستبدل قوما غيركم
وقال اخرجه سعيد بن منصور وابن جرير وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة انتهى
ولا يخفى عليك ان قول المص لما روي تعليل لكون هذه الاية خطابا بالمنافقين وكونه معناها
معنى وان تتولوا الخ وهذا لا تعليل انما يصح لو كان ضرب اليد على ظهر سلمان مع ذكر
القول واقعا في كلتا الايتين معا فانه حينئذ يقع ... لسبب نزول الايتين وفي تلك الاية
تدفع ان الخطاب لمن عادى فيلزم كون الخطاب في هذه الاية ايضا لهم ثم المص تبع الكشاف

وفيه ايراد انه لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على ظهر سلمان الخ والبيضاوي
ذكر الاية الاخرى ثم قال الحافظ السيوطي المذكور تنبيه وقع في حاشية الشيخ ولي الدين العراقي
لما نزل ان يشاء يذهبكم الاية وهو سهو نبهت عليه لئلا يغتر به وهذا اعجب اذ لا يلزم من عدم
اطلاعك عليه كونه سهوا وكيف يحاط بالنقل وذكر القاضي زكريا انه لما نزل ان يشاء يذهبكم
ضرب الخ وقال رواه الطبراني **قوله** اوفعند الله ثواب الدارين الخ وفي الكشاف والمعنى
فعند الله ثواب الدنيا والاخرة فلو ان ارادة حتى يتعلق الجزاء بالشرط قال المحقق التفتازاني في
خبر المبتداء مجموع الشرط والجزاء ووجود العايد في الشرط كاف وذلك لان قوله من كان يريد ثواب
الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والاخرة ليس بمنتظم وان قدر له الضمير لم يقدر ان ارادة اي
ثواب الدارين ليكون الواقع في معرض الجزاء للشرط الاول هو الشرطية الثانية اي من كان
يريد ثواب الدنيا فان اراد ثواب الدنيا والاخرة فله عند الله ذلك **قوله** مواظبين على العدل
مجتهدين في اقامته اقتصر الكشاف في بيان المبالغة المدلول عليها بصيغة القوامين على الاجتهاد
في اقامة العدل فزاد المص عليه المواظبة لما افاده الراغب من ان الله تعالى امر براعاة العدل وتنبيه
بلفظ قوامين على ان ذلك لا يكفي مرة او مرتين بل يجب ان يداوم عليه ولعل الكشاف اكتفى بذكر
الاجتهاد لان الذي لم يواظب لم يتحقق منه الاجتهاد اذ هو بذل الجهد **قوله** والولاية
الشهادة على انفسكم قال الذي ثنانه الاعتراض هذا التقدير ليس بجيد اذ لا دليل عليه وهذه
مكابرة ظاهرة اذ كلمة لو وعلى تقتضي تقدير فعل ومتعلق وما قبلهما اعني كونوا شهداء ينادي
خصوص ما قدر **قوله** لان الشهادة بيان الحق الخ في الكشاف فان قلت الشهادة على الوالدين
ان تقول اشهد ان لفلان على والدي كذا فما معنى الشهادة على نفسه قلت هي الاقرار على نفسه
لانه في معنى الشهادة عليه بالزام الحق له انتهى يستفاد منه ان لفظ الشهادة تستعار للاقرار
بعلاقة المشابهة والمشاركة في الزام الحق ولا يخفى انه بالنسبة الى الوالدين والاقربين حقيقة فيكون
الكلام اما حينئذ بعموم المجاز على قول من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز هذا وفي الكشاف ويجوز
ان يكون المعنى وان كانت الشهادة وبالا على انفسكم او على ابائكم واقربائكم وذلك ان يشهد على
من يتوقع ضرره من سلطان ظالم او غيره انتهى قال المحقق التفتازاني فيه اشارة الى ان لو هذه
ليست للمضي وان الظرف كما يجوز ان يجعل خبر الكان المحذوف يجوز ان يكون متعلقا بمحذوف هو الخبر
ولا يخفى انه كان في الاصل صلة الشهادة وقد نص ههنا على ان متعلق المصدر قد يجعل
خبرا عنه فيصير مستقرا مثل الحمد لله انتهى وذكر في تفسير الفاتحة في قوله تعالى لله ان الظرف من جهة
المعنى معمول المصدر واللام للتقوية كما في قولك يعجبني الحمد لله وقد صار مستقرا متعلقا بالمحذوف

اي كاين او مستقر ولما يعرض لجار والمجرور معنى الاستقرار يسمونه بالظرف اتفاق وفي القاموس قر بالمكان ثبت وسكن كاستقر ولعل عروض هذا المعنى تسبب لمشابهة المعروض بالمكان لكون كل منهما محلا للسكون والقرار تسمى ظرفا هذا ولعل المص ترك هذا الاحتمال لان المتبادر من السياق والسياق ان يتعلق الجار والمجرور بالشهادة لا بالاولى على ان صورة الاولى تندرج تحت عموم ما ذكر واما قول المص الشهادة بيان الحق فظاهر التفسير باللازم فيكون من المجاز المرسل لانه لم توضع له لغة ولا شرعا اخذ في الشرع الشهادة والاقرار مختلفان معنى وحكما واما في اللغة ففي القاموس الشهادة خبر قاطع وفيه شاهده عاينه وشهد الله علم الله فظاهر انه يلزم الخبر القاطع بيان الحق كما انه يلزم الشهادة الشرعية **قوله** والضمير في بهما الخ يعني ان مدلول المذكور بمقتضى كلمة او احدهما هذا وهو يستدعي ان يوحد الضمير لكن في ضمن الدلالة على احد الامرين يلزم مدلوليتهما ايضا وبهذا كاف في ارجاع الضمير وافاد المحقق التفتازاني ان كان السؤال من وجه الصحة فالجواب تام واما اذا كان عن وجه العدول عن الظاهر فلا يتم الا انه للقصد الى تعميم اولويته وان لا يتوهم انها بالنسبة الى احدهما فقط **قوله** لان تعدلوا الخ في الكشاف ان تعدلوا يحتمل العدل والعدول انتهى ولا شك انه مفعول له اما للنهي اي اتباع الهوى كما ذهب اليه واما للنهي والمعنى انهاكم عن اتباع الهوى ارادة ان تعدلوا وكراهة ان تعدلوا ورجح المحقق التفتازاني كون الاول محتاجا الى ضرب من التاويل ولم يبين وجهه ولم يظهر لي سوى انه يلزم في النهي عن اتباع الهوى المعلل باحد الامرين لا عن اتباعه مطلقا فيلزم ان ادعاء احد الامرين لازم لاتباعه مطلقا وفيه ما فيه هذا ولما انتهت كتابة المؤلف عليه الرحمة والرضوان • الى هذا المحل الشريف من تفسير القران • عدل به الحق الى دار العفو والغفران • جعلنا الله ممن اطلع على الغوامض من معاني كلامه والبيان • وممن تشبث باسرار كلماته البديعة رجاء للاجر يوم العرض والميزان • وقد وقع الفراغ من كتابة هذه الحواشي • التي هي كالشمس والنجوم درر الغرر بعواشي • المنسوبة الى العلامة الاوحد مولانا محمد امين الشهير بامير بادشاه في يوم الاحد الثاني من شهر صفر المظفر احد شهور سنة ثمانين وتسعين وتسعمائة على يد العبد الضعيف المتشرف بخدمة العلم الشريف عبد الرحيم بن احمد عبد ابن مولانا المذكور لا زال يغفر الله مبرورا ويشاهده ذاته المقدسة في دار الجنان مسرورا آمين

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير



